التأصيل

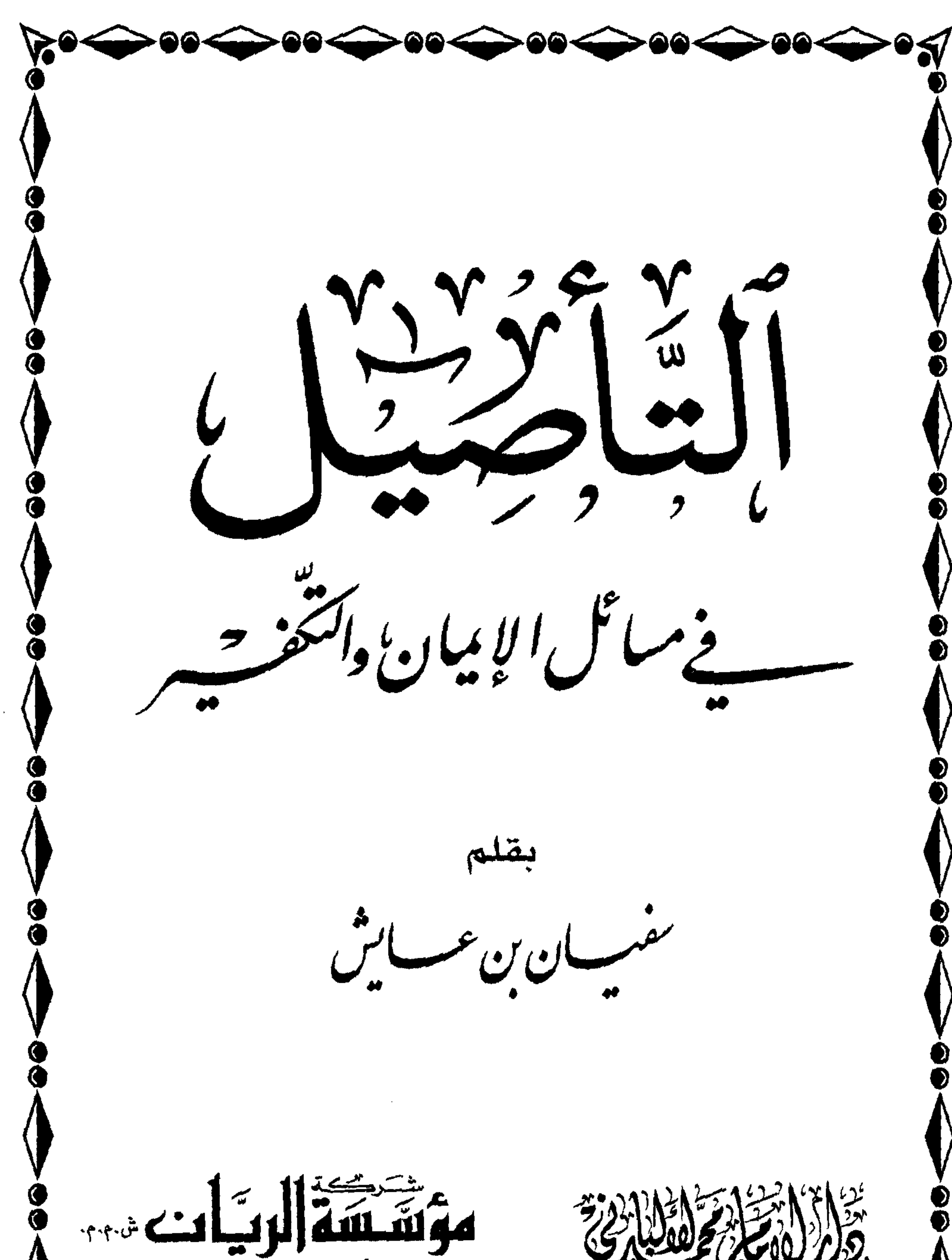
في مسائل الإيمان والتكفير

بقلم
سفيان بن عايش









التأصيل

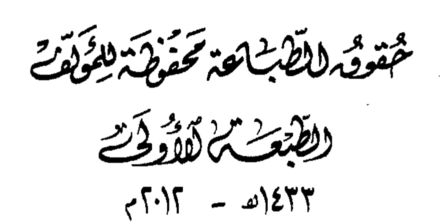
في مسائل الإيمان والتكفير

بقلم

سفيان بن عايش

دار الإمام محمد ناصر الدين الألباني

شركة مؤسسة الريان ش.م.م.
ناشرون







ALRAYAN INSTITUTION
PUBLISHERS

لبنان - بيروت - ساقية الجنزير - شارع برلين - بناية الزهور
هاتف:009611807488 - فاكس:009611807477 - ص.ب:14/5136 الرمز البريدي:11052020
البريد الالكتروني: Alrayanpub2011@gmail.com الموقع الالكتروني: http:/alrayanpub.com



المملكة الأردنية الهاشمية - عمان - وسط البلد
هاتف جوال: ٠٠٩٦٢٧٩٦٧٥٠٥٢٣ - ٠٠٩٦٢٧٨٨٣٦٩٦٨٣

* «ولعلَّ الشّيطان يُزيِّن لمن اتّبع هواه، ورمى بالكُفر والخُروج مِن الإسلام أخاه؛ أنّه تكلّم فيه بحقٍّ ورماه».

الإمام ابن ناصر الدّين

* «الإيمان: تصديق بالقَلب، وإقرارٌ باللّسان، وعملٌ بالجوارح، لا يكونُ مُؤمناً، إلّا بأن تجتمع فيه هذه الخِصال الثّلاثة».

الإمام الآجُرّيّ

* «وقد كان أحمدُ وغيرُه مِن السَّلَف يكرهون سؤالَ الرَّجُل لغيره: أمؤمنٌ أنت؟ ويَكرهون الجواب؛ لأنّ هذه بدعة أحدَثَتْها المُرجِئة؛ ليحتجُّوا بها لقولهم».

شيخ الإسلام ابن تيميّة

* «ومَن رمَى الشَّيخ الألبانيّ بالإرجاء؛ فقد أخطأ؛ إمّا أنّه لا يعرف الألبانيّ، وإمّا أنّه لا يعرف الإرجاء».

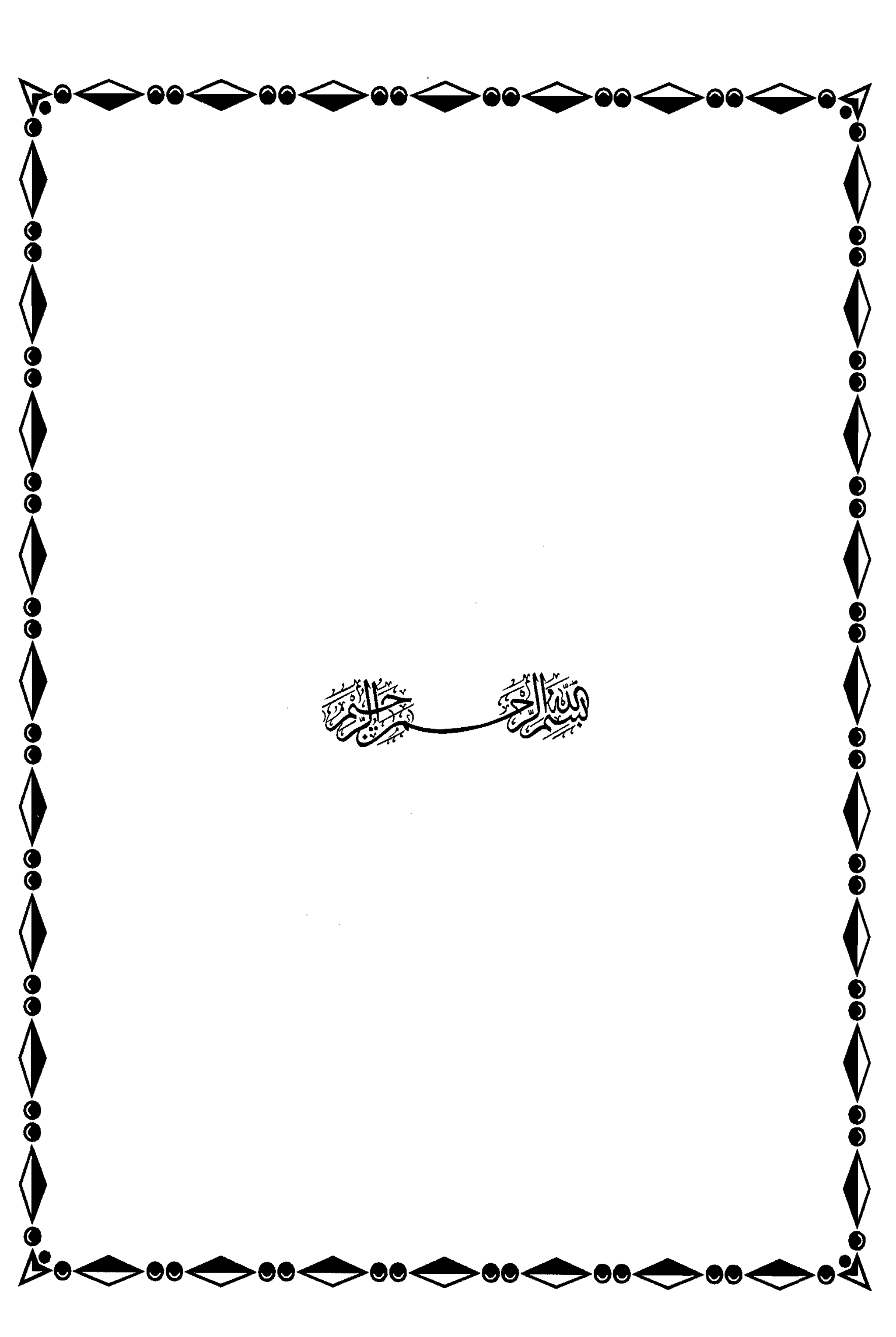
الشّيخ ابن عُثيمين

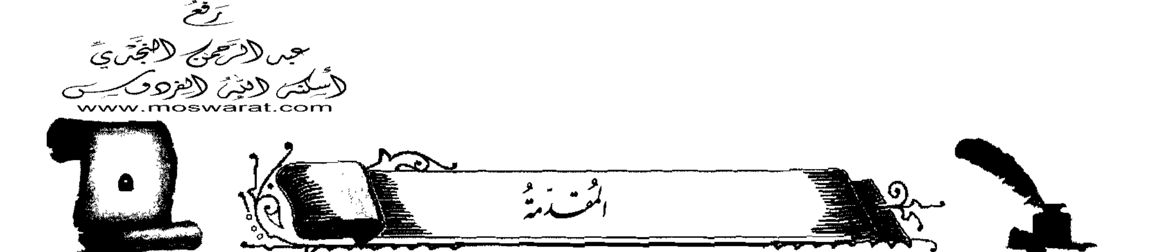
* «بابُ التّكفير، بابٌ خطير، أقدمَ عليه كثيرٌ مِن النّاس؛ فسقطوا، وتوقَّفَ فيه الفُحُول؛ فسَلِمُوا، ولا نَعدِلُ بالسَّلامة شيئاً».

الحافظ أبو العبّاس القُرطبيّ

* «ومهما حصل تردُّدٌ؛ فالتّوقّف عن التّكفير أَوْلَى، والمُبادرة إلى التّكفير: إنّما تغلبُ على طباع مَن يغلب عليهم الجهل».

شيخ الإسلام ابن تيميّة


بسم الله الرحمن الرحيم



المقدّمة

إِنَّ الحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِن شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمالِنَا.

مَن يَهْدِهِ اللهُ؛ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ؛ فَلا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ -وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ-.

وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾(١).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾(٣).

أمّا بعد:

فإِنَّ خيرَ الكَلامِ كَلامُ الله، وخيرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمّدٍ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-، وشرَّ الأُمورِ مُحدثاتُها، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدعة، وكُلَّ بِدعةٍ ضلالة، وكُلَّ ضَلالةٍ في النَّار(٤).

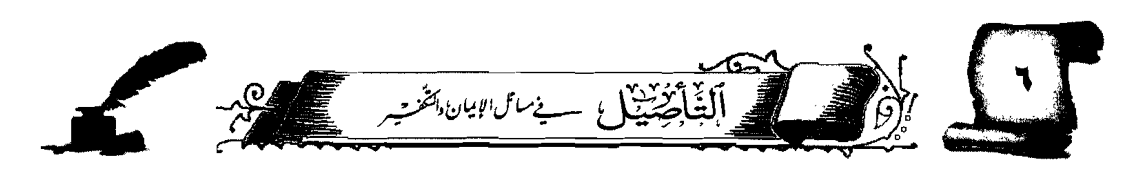
---

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٢) النّساء: ١.

(٣) الأحزاب: ٧٠-٧١.

(٤) هذه خطبة الحاجة، الّتي كان رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يعلّمها أصحابه،=



وبعـد:

فيا أيّها القارئ الكريم! بين يديك كتابٌ: مَنَّ اللهُ عليَّ بإخراجه، يَعرِضُ ويُعالِجُ مسائلَ حَيَّرَت الكثير مِن أهل هذا الزّمان.

ولا أكتمك سِرًّا إن قلت لك:

قِصّتي مع مسائل الإيمان والتَّكفير، منذ أكثر من عشرين سنة، منذ أن كنت شابًّا صغيراً غضًّا طريًّا.

فكنت أستمع هنا وهناك، وأقرأ لهذا وذاك، وأناقش جاهراً بما سمعت غير مُسْتَخْفٍ.

وكانت فكرة نقاشي: أن أنقل ما سمعت أو قرأت، إلى الأطراف المختلفة، بحيث أَظهر أنِّي المخالف، حتّى شرح الله صدري؛ فكان كما ترى في هذا الكتاب.

ولا أُبالغ إن قُلت لك -بشكلٍ عام-: إنّه انبنى على هذه المسائل في بعض الأوقات: هَجْرٌ وشَتْمٌ وفراق، بين إِخوَةٍ وأَحِبَّة -ولا حول ولا قوّة إلا بالله- بل ما هو أشدُّ من ذلك: **وهو القتل والتّفجير**، وإهراق دماء الكثير من الأبرياء.

=وكان السَّلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم، ولشيخنا أسد السُّنَّة محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- رسالةً لطيفة، جمع فيها طرق حديثها وألفاظها.



كيف لا؟! وأصحاب هذا المعتقد يُلخِّصون حجّتهم بقولهم: **هؤلاء كفّار، بناءً على أنّهم فعلوا أو قالوا: كذا وكذا، ومن كان كافراً -بزعمهم-! فهو يستحقُّ القتل، ولا يكون الوصول إلى قتله إلا بالتّفجير.**

بل يعتبرون ذلك تديُّناً وتقرُّباً إلى الله! وذلك لا يكون إلّا مِن تزيين الشّيطان لهم؛ كما قال الحافظُ ابنُ ناصر الدِّين -رحِمَهُ اللهُ-:

«ولعلَّ الشّيطان يُزيّن لمن اتَّبع هواه، ورَمَى بالكُفرِ والخروج من الإسلام أخاه، أنّه تكلَّمَ فيه بحقٍّ ورماه»(١).

فنستخلص من هذه الأسطر القليلة السّابقة:

أنّ من لم يُحسن مسائل الإيمان والتّكفير؛ فسوف يقودُه ذلك إلى أعظم الفتن: وهي القتل وذبح الأبرياء، بحجّة أنّهم كفّارٌ.

وقد أخبرنا النَّبيُّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- عن هذه الفتن وعظمها بقوله؛ فيما رواه أبو موسى الأشعريّ -رضيَ اللهُ عنهُ- ، قال: حدّثنا رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«إنّ بين يدي السّاعة هَرْجاً».

قال، قلت: يا رسول الله! ما الهرجُ؟

قال: «**القتلُ**».

---

(١) «الرّد الوافر» (ص٣٦).

فقال بعض المسلمين: يا رسولَ الله! إنّا نقتُلُ الآن في العام الواحد، من المشركين كذا وكذا.

فقال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**ليس بقتل المشركين، ولكن يقتُلُ بعضُكم بعضاً، حتّى يقتلَ الرّجُلُ جارَه، وابنَ عَمِّه، وذا قرابته**»(١).

فقال بعضُ القوم: يا رسولَ الله! ومعنا عُقُولُنا ذلك اليوم؟

فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**لا، تُنزَعُ عقُولُ أكثرِ ذلك الزّمان، ويَخْلُفُ له هَبَاءٌ من النّاس، لا عُقُولَ لهُم**».

ثمّ قال الأشعريّ: وايْمُ الله! إنّي لأَظُنُّهَا مُدركتي وإيّاكم، وايمُ الله! ما لي ولكم منها مخرجٌ، إن أدركتنا فيما عهد إلينا نبيُّنَا -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، إلا أن نخرج كما دخلنا فيها(٢).

فهذا شيءٌ سمعنا به في زماننا، ونُقل إلينا في وسائل الإعلام(٣)! فنعوذ بالله من الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

---

(١) وعند أحمد في «المسند»: «**يَقتُلُ الرّجُل جارَه، ويقتلُ أخاه، ويقتلُ عمّه، ويقتلُ ابن عمّه**».

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ٤٠٦)، وابن ماجه في «السُّنن» رقم (٣٩٥٩)-واللّفظ له-، وصحّحَهُ شيخنا الألبانيّ؛ كما في «الصّحيحة» رقم (١٦٨٢).

(٣) ليس معنى هذا: أننا نسلِّم ونصدِّق، بكل ما أذاعته وسائل الإعلام، ولكن قد يكون قبول الخبر مِن وسائل الإعلام، بسبب انضمامه إلى ما وصل إلينا من أعيان تلك البلاد -ولا حول ولا قوّة إلا بالله- أو غيرها من الطّرق ممّا لسنا بصدده الآن.

وليس الأمر جديداً، فمن ينظر في تاريخ الإسلام والمسلمين، يجد ذلك أو شيئاً منه في زمن ظهور الخوارج[1].

بل نقل أبو الحسن الأشعريّ، عن فرقةٍ مِن فِرَق الخوارج: أنَّها تُجيز وتَرَى قَتل الأطفال[2]! ولا حول ولا قُوّة إلّا بالله.

ونحن نعيش في زمانٍ، نبتت نابتةٌ لا تُحسن ولا تفهم مسائل الإيمان والتّكفير؛ فعاثوا في الأرض فساداً.

فكان لزاماً على الدُّعاة، أن يشمّروا عن سواعدهم، مبيِّنين معلِّمين موضِّحِين هذه المسائل، فهُم بمثابة الأطبّاء: يصفوا العلاج للمرضى برحمةٍ ولينٍ، عسى الله أنْ يَهْدِيَهم، وأن يكونوا ممّن يستمعون القول فيتّبعون أحسنه.

وهذا الكتابُ في أصله: دروسٌ مَنَّ اللهُ عليَّ بتدريسها، في أحد مصلّيات وسط البلد عمّان - الأردن، لمجموعة من الإخوة؛ قاموا بتسجيلها على أشرطة الكاسيت.

ورأيت لِزاماً عليَّ أن أُخْرِجَهُ بشكل كتاب، لِيَسْهُلَ تناوله وقراءته، والوقوف على المعلومة مدوّنة وموثّقة من مصادرها، عسى أن ينفعني ذلك في يومٍ لا ينفع فيه مالٌ ولا بنون.

---

(١) سيأتي التّعريف بهم لاحقاً-إن شاء الله-.

(٢) انظر: «مقالات الإسلامِيِّين» (١/ ١٧٠).

وسمّيته:

« التأصيل في مسائل الإيمان والتكفير »

وأقول شيئاً يدُورُ في خلدي كثيراً، وأُحِبُّ أن أُظهره الآن:

إنّ هذا الكتاب: قد لا يلقى اليومَ قَبولاً عند النّاس، ولكنّه قد يلقى قَبولاً غداً-إن شاء الله-، وعندها قد يكون النَّفع في وقتٍ أكون قد وُورِيْتُ تحت التُّراب، فأرجو من الله أجراً ينفعني في ذلك الوقت.

ثانياً: أنّي سأستفيد -إن شاء الله- مِن كُلِّ قارئ لهذا الكتاب، وذلك بالوجوه التَّالية:

أ- الأجر والثّواب، وهذا قد سبق قريباً؛ فلا نُعيد.

ب- التّعليقات على هذا الكتاب، سواء من ناحية القَبول أو الرَّدّ.

فعندها أستفيدُ من جهتين:

١- أَمضي قُدُماً فيما رأيته صواباً، وأَثْبُتُ عليه؛ لأنّي ازددت يقيناً به.

٢- أُغيِّر وأتراجع عمّا ظهر لي أنّه خطأ، وهذا ليس عيباً فنحن بشر، والخطأ أكيدٌ علينا(١).

وقديماً قالوا: «مَن صنّف؛ فقد جعل عقله على طبق، يعرضه على النّاس»(٢).

---

(١) انظر مقدّمة كتاب «صفة صلاة النّبيِّ» لشيخنا الألبانيّ؛ تجد مقولات كثيرة عن أهل العلم بتراجعهم والتّوصية بذلك.

(٢) منسوبة للحافظ البغداديّ؛ كما في «سير أعلام النّبلاء» (١٨/ ٢٨١).

ونظراً لأهمّيّة موضوع ومسائل الإيـمان؛ فقـد تتـابع علـماءُ الإسـلام عـلى التّأليف في موضوعه، ضـمن مباحـث علـم الاعتقـاد، بـل مـنهم مـن أفـرده بتصنيف، نذكر منهم:

١- «الإيمان» لأبي عُبَيد القاسم بن سلّام، وقد طُبع عن المكتب الإسلاميّ ببيروت، بتحقيق شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

٢- «الإيمان» للإمام أبي بكر ابن أبي شيبة، وقد طُبع -أيضاً- عـن المكتـب الإسلاميّ ببيروت، بتحقيق شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

٣- «الإيمان» للحافظ أبي عبد الله محمّد بن إسحاق ابن منـده، وقـد طُبـع كتابه عن دار الفضيلة. الرِّياض، بتحقيـق الأسـتاذ عـلي بـن محمّـد بـن نـاصر الفقيهيّ.

٤- «الإيمان» لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، وقد طُبع كتابُه عن المكتب الإسلاميّ ببيروت، بتحقيق شيخنا الألبانيّ.

٥- «شرح حديث جبريـل -عليـه الـسَّلام-» والمعـروف باسـم كتـاب: «الإيمان الأوسط» لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، والمطبوع عـن دار ابن الجوزي. الدّمّام، بتحقيق علي بن بخيت الزّهرانيّ.

وغيرها كثير.

أمّا كتب المعاصرين من المشايخ والفضلاء فهي كثيرة جدًّا، ولكـلٍّ وجهـة هو مولِّيها.

وكذلك في مسائل الكُفر، فقد أفردَها جمعٌ من المشايخ والفضلاء من المعاصِرين -خاصّة- بتصانيف، منها:

١- «التّبصير بقواعد التّكفير» لشيخي وأُستاذي علي بن حسن الحلبيّ، وهو مطبوع عن دار المنهاج. القاهرة.

٢- «أصول وضوابط في التّكفير» للشّيخ العلامة عبد اللّطيف بن عبد الرّحمن آل الشّيخ، وقد اعتنى بنشرها عبد السّلام برجس -رحمهما الله-، وهي مطبوعة عن دار المنار. الرِّياض.

٣- «التّكفير، وضوابطه» تأليف الأستاذ الشّيخ إبراهيم الرّحيليّ، وهو مطبوع أكثر من مرّة، لعلّ من آخرها عن دار غراس. الكويت.

٤- «نواقض الإيمان: القوليّة والعمليّة» للأستاذ عبد العزيز بن محمّد بن علي العبد اللّطيف، وهو مطبوع عن مدار الوطن. الرِّياض.

٥- «نواقِض الإيمان الاعتقاديَّة وضوابط التّكفير عند السَّلف» إعداد الأستاذ محمّد بن عبد الله الوهيبي، وهو مطبوع عن دار المسلم. الرِّياض.

وغيرها كثير.

وقد استفدتُ منها جميعها، وإن كان لي ملاحظات على بعضها بل مخالفات؛ قد لا تتسع هذه المقدّمة لإظهارها.

ومع ذلك: فهي مليئة بالفوائد، ولكلٍّ وجهةٌ هو مولّيها.

وكتابُنا هذا يَعني بالتّأصيل -فقط-، لا بالرّدود ومناقشة المخالِفين، فهذه أمورٌ لها مقامٌ آخَر.

وبما أنّنا في التّأصيلِ وذِكْرِه، فقد تعرَّضْتُ **لأهم مباحث الإيمان، ثم أَتْبَعْتُها بقواعد وضوابط في التّكفير.**

وجعلتها بشكل نقاط، **وتفريعات.**

وحاولت أن يكون أكثر المكتوب: من نصٍّ موثّق، أو نقلٍ محقّق.

وجعلتُ كلامِي قليلاً؛ يُستخرج بالمنقاش.

ونوّعت بالاستدلال: من كتابٍ أو سنَّة أو آثارٍ عن سلف الأمّة.

ثمّ أتبعتها بنقلٍ عن العلماء الرّبانيين، وكلّما وقفت على كلامٍ عند الأقدم؛ جعلته المُقدّم.

وكان هناك ثَمّة مسائل، كنت أريد أن أُثيرها، أو أن أُفصِّل فيها؛ فوجدت أبحاثها طويلة، وتستحق أن تُفرَدَ كلَّ مسألة بتصنيف، أو على الأقل جميعها بتصنيف.

بل هناك من أهل العلم من المشايخ والفضلاء أفردها بتصنيف.

ومع ذلك جاء ذكرٌ لشيءٍ منها في هذا الكتاب، عَرضاً من غير تفصيل، وإنَّما من باب التّمثيل والتّأصيل، ومن هذه المسائل:

١- مسألة حكم تارك الصّلاة.

٢- مسألة الحكم بغير ما أنزل الله.

٣- مسألة الخروج على الحاكم.

٤- مسألة موالاة الكفّار والمشركين.

٥- مسألة سبّ الرّبِّ والدِّين.

وغيرها كثير؛ ممّا حيّر الكثير، ولا حول ولا قُوّة إلّا بالله العليّ العظيم.

ونسأل الله أن يُبارِكَ لي في وقتي، ويفسح لي في عُمري، وأن أخرج هذه المسائل في كُتب مُفرَدَة، أو على الأقلّ -كما أسلفت- في كتابٍ مفرد لها جميعها.

وكان عرضي لمبحث الإيمان، كالآتي ذكره؛ بالتّرتيب حسب وروده في الكتاب:

أوّلاً: بابٌ: فَضل تحصيل وتحقيق الإيمان الصّحيح.

ثمّ: تعريف الإيمان، وجعلته أبواباً:

باب: الدّليل على وجوب اعتقاد القلب؛ لتحقيق الإيمان.

ثمّ معنى: الإيمان بالقلب.

ثمّ بابٌ: الدّليل على أن الإيمان لفظٌ باللِّسان.

ثمّ بابٌ: الدّليل على أنّ الإيمان عملٌ بالجوارح.

ثمّ انتقلت إلى مباحث أخرى في الإيمان؛ جعلتها -أيضاً- ضمن أبواب، وهي كالآتي ذكره:

بابٌ: الإيمان يزيد بالطّاعة، وينقص بالمعصية.

بابٌ: ما جاء في التّفريق بين الإسلام والإيمان.

بابٌ: جواز الاستثناء في الإيمان، وكان عرضها كما يلي:

* معنى الاستثناء في الإيمان.

* معرفة سبب الاستثناء في الإيمان عند السّلف.

* عرض الأدلّة بالشّكل التّالي:

أوّلاً: الدّليل من كتاب الله على أنّ (إن شاء الله) تُستخدَم للتّأكيد.

ثانياً: الدّليل على النّهي عن التّزكية.

ثالثاً: خشية النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- على نفسه وتركه التّزكية.

رابعاً: فعل السَّلف وأقوالهم، وكان كما يلي:

* السّلف يقولون: أنا مؤمن إن شاء الله.

* إنكار السّلف: قول ونسبة المرء لنفسه: أنا مؤمن من غير قول: (إن شاء الله).

* كراهة السّلف أن يسأل المرء غيرَه: أمؤمنٌ أنت؟

ثمّ رجعت إلى إكمال مباحث الإيمان بتبويبات جديدة من مثل:

بابٌ: الوسوسة في قلب المؤمن؛ دلالة على صريح الإيمان.

وفرّعتُ عليه باباً بقولي:

بابٌ: تجاوُز الله عن العبد في حديث النَّفس.

ثمّ انتقلت إلى مبحث مهمٍّ وهو:

باب: مَن مات على كبيرةٍ مِن أهل القبلة من غير توبة؛ فهو في مشيئة الله، إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له.

ثمّ انتقلتُ إلى التّعريف بأشهَر فرقتَيْن مِن أهل البدع، ممَّن خالفوا أهل السُّنّة؛ أَتْباع السّلف الصّالح في مباحث الإيمان، وهما:

أوّلاً: المرجئة.

ثانياً: الخوارج.

وكان عرضي لهذا المبحث كالآتي:

أوّلاً: قَدَّمْتُ بمقدّمة قصيرة فيها التّحذير من البدعة، وراعيتُ فيها ما يلي:

* تعريف البدعة.

* ذِكْر بعض النّصوص في التّحذير من البدعة: من كتابٍ وسنّةٍ، وآثارٍ عن السّلف-رضوان الله عليهم-.

* ثمّ اكتفيت بنقلٍ واحدٍ عن عالمٍ في التّحذير من البدع.

ثانياً: عَرَّفْتُ بالمرجئة، وكان ذلك بنقولات أكثرها من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، مراعياً ما يلي:

* إظهار أصولهم، وهي كما يلي:

١- أعمال الجوارح ليست من الإيمان.

٢- إيمان النّاس كلّهم سواء؛ أي: لا يزيد ولا ينقص.

٣- لا يجيزون الاستثناء في الإيمان، بل يقولون عن الشّخص: هو مؤمنٌ حقًّا.

* ثمّ ظهر معي أنواعهم، وأصنافهم.

* ثمّ انتقلت إلى مبحث عصريّ مُهمٍّ، وهو:

نقض الشّيخ الألبانيّ لأصول المرجئة، وتبرّؤُه منها، وكان هذا العرض كالآتي ذكره:

١- الشّيخ أوّل من نشر كُتب السّلف، الّتي تدعو إلى الإيمان الصّحيح، والّتي فيها الرّدُّ على المرجئة.

٢- ثناء العلماء عليه بحسن الاعتقاد وسلامة المنهج.

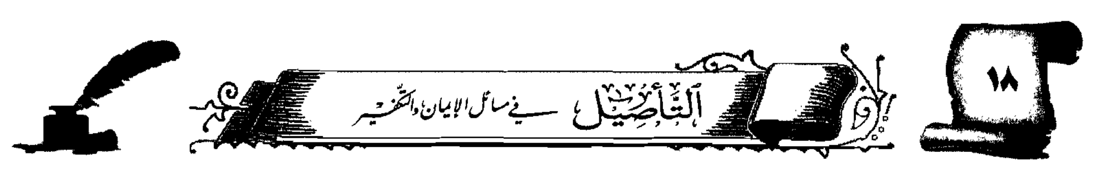
٣- تبرئة العُلماء للشّيخ الألبانيّ من الإرجاء.

٤- ردودُه الصّريحة على المرجئة، وتبرّؤُه منها.

٥- سبب نسبة الشّيخ الألبانيّ إلى الإرجاء.

٦- لم يكن الشّيخ الألبانيّ أوّل العُلماء الذين يُتّهمون بالإرجاء.

* ثمّ أنهيت المبحث بحكم أهل العلم في المرجئة.



ثالثاً: عَرَّفْتُ بالخوارج، بنقولاتٍ عن أهل العلم؛ بإظهار أصولهم، وهي كما يلي:

* متى ذهب بعضُ الإيمان؛ ذهب كلُّه.

* القول بتخليد صاحب الكبيرة في النَّارِ.

* الحكم على المسلمين بالخروج مِن الملّة، بأشياء لا تُخرِج مِن الملّة.

* استباحة دماء المسلمين؛ بقتلهم وذبحهم.

ثمّ ذكرتُ النّصوص الواردة، في السُّنّةِ الصّحيحة، في التّحذير منهم، والتّبرّؤ منهم.

ثمّ نقلتُ عن أهل العلم: التّعريف بهم، ومبدأ أمرهم، بنقلٍ طويل مُفصّل.

ثمّ نقلتُ حُكم أهل العلم بالخوارج.

ثمّ عُدتُ مؤكِّداً بذِكر أهم شعار للخوارج وهو: **(تكفير أهل القبلة بالذّنوب؛ واستحلال دماء أهل القبلة)**.

ثمّ نقلتُ كلام أهل العلم، في بطلان مذهب الخوارج، مُدَلِّلاً على ذلك من الكتاب والسُّنّة.

ثمّ كان بعد ذلك:

الانتقال إلى الأصول والقواعد، التي دارت عليها معاركٌ بين أهل الحقِّ

والباطل، وحُشِدَت وجُنِّدَت لها العساكر والدّساتر؛ فاشتدّ وحمي لأجلها الوطيس.

فعندها شمّر المُشمِّرون، وتنافس المتنافسون، بعرض مسألة الكُفر والتّكفير، بشكل قواعد؛ ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾.

وكان العرض لهذا المبحث الخطير من العبد الفقير، كالآتي:

أوّلاً: عِظَم رمي المُعيَّن بالكُفر، وهو ليس بكافر.

ثانياً: لا يُحكم على مُعيَّن بالكفر، إلا ببرهانٍ واضح كالشّمس.

ثالثاً: ليس كلُّ ما سمّاه الشّرع كُفراً؛ فهو مُخرِجٌ مِن الملّة، وكان على ذلك أمثلة وأدلّة، من أشهرها:

* اقتتال المسلمين، وقَتْل بعضهم بعضاً؛ لا يُخرجهم ذلك من الملّة.

* الحُكم بغير ما أنزل الله؛ لا يُخرج من الملّة، إلا إذا اعتقد أنّه غير واجب، أو أنّه مُخيَّرٌ فيه، مع تيقّنه أنّه حكمُ الله؛ فهذا كفرٌ أكبر.

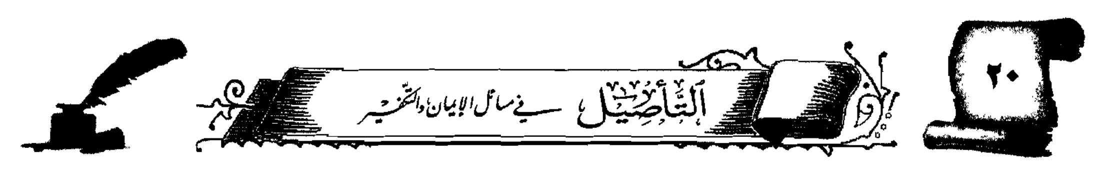
وكان خلال ذلك بيان ما يلي:

* السَّبب الدّافع لأهل العلم في عدم حملهم النّصوص على الكُفر الأكبر.

* سببُ إطلاق الشّرع الكُفر على الفعل مع أنّه لا يُخرج من الملّة.

رابعاً: الكُفر نوعان: أكبر وأصغر.

خامساً: الكُفر الأكبر: أنواعٌ وأقسام، هي:



١- كفر التّكذيب.

٢- كفر الإباء والاستكبار.

٣- كفر الإعراض.

٤- كفر الشّكِّ.

٥- كفر النِّفاق.

خامساً: الكُفر الأكبر يكون بالقلب، والقول، والعمل.

سادساً: نفي الإيمان، والتّبرّؤ من صاحبه، لا يعني كُفراً أكبر.

سابعاً: ليس كلُّ من وقع في الكُفر؛ وقع الكُفر عليه، أو: التّكفير المُطلَق؛ لا يَستلزِم تكفير المُعيَّن.

ثامناً: الحكم على مُعيَّنٍ بالكُفر؛ يحتاج إلى تحقيق شروطٍ وانتفاء موانع.

وتلخيص هذه الشّروط والموانع، بقولي هي:

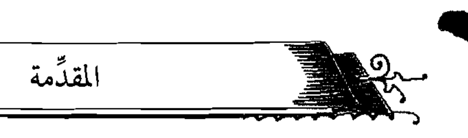
١- العلم ومانعه ممّا يُقابله: الجهل.

٢- القصد ومانعه مما يُقابله: الخطأ.

٣- الاختيار ومانعه ممّا يُقابله: الإكراه.

وتخلّل ذلك ملاحظات، وبيان مهمٍّ، منها:

١- بيان كيف يحصل العلم، ويُرفع الجهل، وذلك كما يلي:



أ- إرسال الرُّسل، أو من ينوب عنهم: وهم العُلماء.

ب- البيان من قِبَل الرُّسُل إلى المُرْسَل إليه، ومن أشهر صوره: أن يكون بلسان قومِ المُرْسَل إليه.

جـ- تبيُّن الهُدى للمُرْسَل إليه.

وهذا ما يُسمّى **بإقامة الحُجَّة.**

٢- عدم الحُكْم على مُعيَّن بالكفر؛ لا يعني أنّه يخرج من جميع الذّنوب، فقد يلحقه إثمٌ على عدم طلب العلم الشّرعيّ.

٣- إنكار التّفريق في العذر بالجهل بين الجاهل بالأصول والفروع.

٤- إنّ العُذر بالخطأ يشمل العُلماء، وهو ما يُسمّى بـ: الخطأ بالتّأويل.

٥- لازم المذهب ليس بمذهب، إلا إذا الْتَزَمَهُ.

٦- الخطأ قد يكون بسبب شدّة الفرح أو الغضب، ومع ذلك فهو معفوٌّ عنه، حتّى لو نطق بالكُفر.

٧- الثّبات على الدِّين، وعدم النُّطق بالكفر: أفضل؛ حتّى لو أفضى ذلك لقتله.

تاسعاً: الحُكم على المُعيَّن بالظّاهر، والله يتولّى السّرائر.

وقبل أن يجفَّ القلم:

فأريد أن أُقدّم بمقدِّمة أخرى في هذه المقدِّمة، تُعين -إن شاء الله- في فَهْم هذا المبحث التّأصيليّ؛ في مسائل الإيمان والكُفر.

وهو يُقسم إلى قسمَيْن أو بابَيْن:



أوّلاً: باب الأمر بلزوم السُّنّة

* قال الله -تعالى-: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[1].

* وقال الله -تعالى-: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾[2].

* وقال الله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾[3].

* وقال الله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾[4].

وأمّا من السُّنّة، فهو شيء كثير، ولكن منها:

* عن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ-، أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

---

(١) النّساء:٨٠.

(٢) النّساء:٦٥.

(٣) الأحزاب:٣٦.

(٤) النّساء:٥٩.

«**كلُّ أمّتي يدخلون الجنّة إلا مَن أبى**».

قالوا: يا رسول الله! ومن يأبى؟

قال: «**من أطاعني دخل الجنّة، ومن عصاني؛ فقد أبى**»(١).

* وعن العرباض بن سارية -رضيَ اللهُ عنهُ- قال:

وعظنا رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يوماً بعد صلاة الغداة، موعظة بليغة؛ ذَرَفَت منها العُيون، ووجلت منها القُلوب، فقال رجلٌ: إنّ هذه موعظة مودِّع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟

قال: «**أوصيكم بتقوى الله، والسَّمع والطّاعة، وإنْ عبدٌ حبشيّ، فإنّه مَن يَعِشْ منكم يرى اختلافاً كثيراً.**

وإيّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنّها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم؛ فعليه بسنّتي وسنّةِ الخلفاء الرّاشدين المهديِّين، عَضُّوا عليها بالنّواجذ»(٢).

* وعن المقدام بن معدي كرب، قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٧٢٨٠).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٦)، وابن ماجه في «السُّنن» رقم (٤٣)، وأبو داود في «السُّنن» رقم (٤٦٠٧)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٦٧٦) -واللّفظ له-، وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-، وانظر: «السّلسلة الصّحيحة» رقم (٩٣٧).

«ألا هل عسى رجلٌ يبلغه الحديث عنّي، وهو مُتَّكِئ على أريكته، فيقول: بيننا وبينكم كتابُ الله، فما وجدنا فيه حلالاً؛ اسْتَحْلَلْناه، وما وجدنا فيه حراماً؛ حرّمناه.

وإنّ ما حرّم رسولُ الله كما حرّم الله»[1].

* وعن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- عن النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«من أطاعني؛ فقد أطاع الله، ومن يعصيني؛ فقد عصى الله»[2].

* قوله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«يا أيُّها النّاس! إنِّي قد تركت فيكم، ما إن اعتصمتم به؛ فلن تضلّوا أبداً: كتابَ الله، وسنّة نبيّه -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- »[3].

وأمّا عن التّطبيق العمليّ من السَّلَف -رضوان الله عليهم- في الاتّباع؛ فهو كثير كثير، ولكن نذكر منها:

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ١٣٢)، وابن ماجه في «السُّنن» رقم (١٢)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٦٦٤) -واللّفظ له-، وصحّحه شيخنا.

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٩٥٧)، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٨٣٥/ ٣٢) -واللّفظ له-.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٣) من حديث ابن عبّاس -رضيَ اللهُ عنهما-، ثمّ رواه في نفس الصّفحة بنحوه من حديث أبي هُريرة -رضي الله عنه-، وقد حكم شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- على الحديث بالحُسن، بالطّرق؛ كما في تخريجه على «مشكاة المصابيح» (١/ ٦٦).

* عن أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال:

«كنت ساقي القوم، يوم حُرِّمت الخمر، في بيت أبي طلحة، وما شرابُهم إلا الفضيخ: البُسْر والتّمر، فإذا منادٍ يُنادي.

فقال: اخرج فانظر؛ فخرجت، فإذا منادٍ يُنادي: ألا إنّ الخمر قد حُرِّمت.

قال: فَجَرَت في سكك المدينة.

فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها؛ فهرقتها»[1].

* وعن عائشة -رضيَ اللهُ عنها- أنَّها قالت:

«يرحمُ اللهُ نساء المهاجرات الأُوَل، لمّا أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾[2] شققن أَكْنَفَ[3] مُروطهنَّ فاختمرن بها»[4].

* وعن بشير بن الخَصَاصِيَّة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال:

ثمّ حانَت مِن رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- نظرةٌ، فإذا رجلٌ يمشي بين القبور في نعلين؛ فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

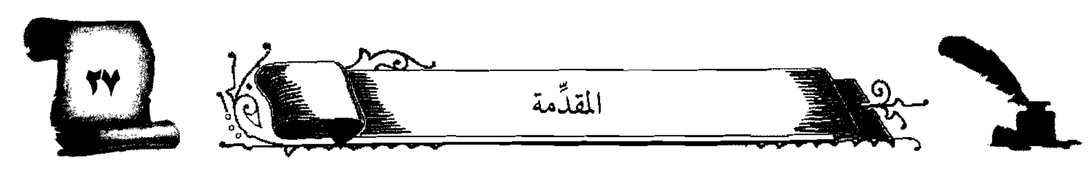
---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٤٦٤)، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٩٨٠/ ٣) -واللّفظ له-.

(٢) النور: ٣١.

(٣) قال ابن الأثير: «أي: أَسْتَرها، وأَصْفَقَها». «النّهاية» مادّة (كنف).

(٤) رواه أبو داود في «السُّنن» رقم (٤١٠٢)، وصححه شيخنا الألبانيّ.



«يا صاحب السِّبتِيَّتَيْن ألق سِبْتِيَّتَيْك».

فلمّا رأى رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- رمى بهما»[١].

وغيرها كثير.

(١) رواه الطّيالسيّ في «المسند» (٢/ ٤٤٦-٤٤٧ رقم ١٢٢٠) -واللّفظ له-، وأحمد في «المسند» (٥/ ٨٣ و٢٢٤)، وابن ماجه في «السُّنن» رقم (١٥٦٨)، وأبو داود في «السُّنن» رقم (٣٢٣٠)، وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-.

وأمّا ثانياً: فهو:

باب الأمر بلزوم الجماعة، والنّهي عن التّفرّق في الدِّين

* قال اللهُ -تعالى-: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾(١).

* وقال الله -تعالى-: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾(٢).

وقال اللهُ -تعالى-: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾(٣).

وأمّا من السُّنّة؛ فنذكر ما يلي:

* عن عرفجة بن شريح الأشجعيّ -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال: «**يدُ الله على الجماعة**»(٤).

---

(١) آل عمران:١٠٣.

(٢) الشّورى:١٣.

(٣) آل عمران:١٠٥.

(٤) رواهُ النّسائيّ في «المجتبى» (٧/ ٩٢)، والطّبرانيّ في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٤٤ رقم ٣٦٢) -واللّفظ له-، وابن حبّان في «صحيحه»؛ كما في «الإحسان» (١٠/ ٤٣٧-٤٣٨ رقم ٤٥٧٧)، وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-.

* وعن عوف بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«افترقَت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنّة، وسبعون في النّار.

وافترقت النّصارى على ثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون في النّار، وواحدة في الجنّة.

والذي نفس محمّد بيده! لتفترِقَنَّ أمّتي على ثلاثٍ وسبعين فرقة، واحدة في الجنّة وثنتان وسبعون في النّار».

قيل: يا رسولَ الله! من هم؟

قال: «الجماعة»[1].

وفي رواية **«ما أنا عليه وأصحابي»**[2].

وأمّا مِن الأثر:

* فقد قال ابن عبّاس -رضيَ اللهُ عنهما- :

---

(١) رواهُ ابنُ ماجه في «السُّنَن» رقم (٣٩٩٢) -واللَّفظ له-، وابنُ أبي عاصم في «السُّنَّة» رقم (٦٣)، واللَّالَكائيُّ في «شَرح السُّنَّة» رقم (١٤٩)، وصحَّحَهُ شيخُنا الألبانيُّ -رحمه الله-، وانظُر: «السِّلسلة الصَّحيحة» رقم (٢٠٤).

(٢) رواها التّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٦٤١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٢٨-١٢٩)، واللالكائيّ في «شرح السُّنة» رقم (١٤٧)، وصحّحها شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

«أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة، وأخبرهم أنّه إنّما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله -تعالى-»(١).

أمّا النُّقولات عن أهل العلم، فمنها:

* نَقْلٌ عن الإمام الشّافعيّ يوضّح فيه معنى الجماعة، والأمر بلزومها، فقد قال -رحمهُ اللهُ- :

«إذا كانت جماعتهم متفرِّقة في البلدان، فلا يقدر أحدٌ أن يلزم جماعة أبدان قوم متفرِّقين.

وقد وُجدت الأبدان، تكون مجتمعة من المسلمين والكافرين، والأتقياء والفجّار، فلم يكن في لزوم الأبدان معنى؛ لأنّه لا يمكن.

ولأنّ اجتماع الأبدان لا يصنع شيئاً؛ فلم يكن للزوم جماعتهم معنى، إلا ما عليهم جماعتهم، من التّحليل والتّحريم والطّاعة فيهما.

ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين؛ فقد لزم جماعتهم، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين؛ فقد خالف جماعتهم التي أُمِر بلزومها»(٢).

* ونَقْلٌ عن شيخ الإسلام ابن تيميَّة؛ يوضِّح فيه سبب الفرقة والجماعة، حيث قال -رحِمَهُ الله-:

---

(١) رواه الآجُرّي في «الشّريعة» رقم (٤)؛ وإسناده حسن.

(٢) «الرِّسالة» للشّافعيّ (٤٧٥-٤٧٦).

«سبب الاجتماع والأُلفة؛ جَمْعُ الدِّين، والعمل به كلّه، وهو عبادةُ الله وحده لا شريك له، كما أمر به باطناً وظاهراً.

وسبب الفُرقة: تَرْك حظٍّ مما أُمر العبدُ به، والبغي بينهم»(١).

وهنا نكون قد وصلنا إلى نهاية المطاف، في هذه المقدّمة القصيرة.

ومع ذلك فإنّي أقول لكلِّ أخٍ غيور:

إنّ هذا منّي جُهد المُقِلّ، وقبل أن تَستدرِكَ عليَّ، أو تُوقِفَني على خطأ، فأقول لك:

أنا أجزم بوجود الخطأ؛ لأنّي بشر، فأستغفر الله.

فيا أخي!

إن كنت وقفت على الخطأ-ولابدّ أن تقف-فلا تبخل عليّ بنصيحة، تنفعني وإيّاك، ﴿يَوۡمَ لَا يَنفَعُ مَالٞ وَلَا بَنُونَ﴾.

ولكن قبل أن أسمع منك، أقول:

لا تنسى أخي الفاضل أنّ هذا الكتاب ليس وليدُ يومٍ أو يومين، أو سَنة أو سَنتين، بل هو وليد سنين طِوال قضيتها مع هذه المسألة -ومسائل أخرى طبعاً- بين دارسٍ وقارئ ومناقشٍ ومدرّسٍ إلى أن انتهَى المقام إلى الكتابة.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١/ ١٧).

أقول هذا؛ حتّى تُخفِّف عنّي اللّوم، بأنّي لم أتسرّع بإخراج هذا الكتاب، ولم أقصِّر جهداً فيما أعلم وأقدر، حتى خرج هذا الكتاب بهذه الصُّورة.

نسأل الله أن يتقبّل منّي ومِن النّاصح والقارئ، ومِن كلِّ مَن ساهم في إخراج هذا الكتاب، ولو بكلمة حسنة، إنّه سميعٌ مُجيب.

وآخر دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالمين.

كتبه

سفيان بن عايش

عمّان - الأردن

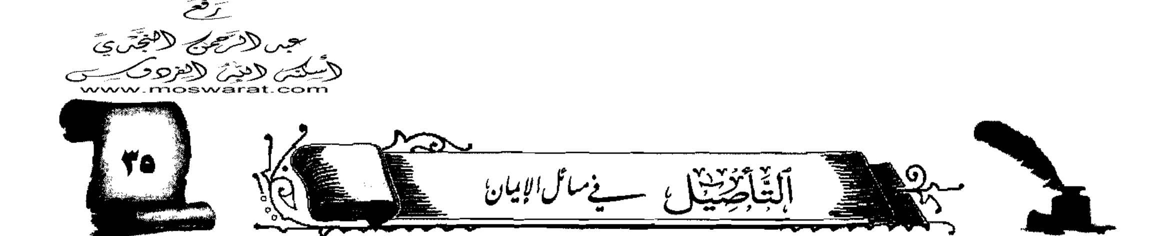
في ٢٨/ شوال/ ١٤٣٢هـ

للمناصحة: هاتف: ٠٠٩٦٢٧٩٦٧٥٠٥٢٣

التأصيل

في مسائل الإيمان والتكفير

بقلم
سفيان بن عايش



باب
فضل تحصيل وتحقيق الإيمان الصّحيح

من كتاب الله:

١- إخراج الله المؤمنين من الظُّلمات إلى النُّور:

* قال الله -تعالى-: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾(١).

* قال الحافظ ابن كثير(٢):

«يخبر -تعالى-: أنّه يهدي مَن اتَّبع رضوانه سُبل السّلام؛ فيُخرج عباده المؤمنين، من ظلمات الكفر والشّك والرِّيب، إلى نور الحقِّ الواضح الجليّ المُبِين، السَّهل المنير»(٣).

٢- فَتْح بركات السّماء والأرض على أهل الإيمان:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾(٤).

---

(١) البقرة: ٢٥٧.

(٢) هو الحافظ المفسِّر الفقيه أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدِّمشقيّ صاحب التّصانيف، مِن أشهرها: «تفسير القرآن العظيم»، والمتوفّى سنة (٧٧٤هـ).

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٤٥٠).

(٤) الأعراف: ٩٦.

* قال الحافظ ابن كثير:

«أي آمنَت قلوبُهم بما جاءتهم به الرُّسُل، وصدّقت به واتبعوه، واتّقوا: بفعل الطّاعات وترك المحرّمات: ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾(١)، أي: قطر السّماء ونباتِ الأرض»(٢).

٣- ولاية الله، ونصره للمؤمنين:

* قال الله -تعالى-: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾(٣).

* وقال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾(٤).

* وقال الله -تعالى-: ﴿نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٥).

٤- رفع العذاب عن الأمّة:

* قال الله -تعالى-: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ﴾(٦).

* قال الحافظ ابن كثير عن قوم يونس:

---

(١) الأعراف:٩٦.

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٣٥٣-٣٥٤).

(٣) البقرة:٢٥٧.

(٤) الحجّ:٣٨.

(٥) الصّف:١٣.

(٦) يونس:٩٨.

«وخرج رسولهم من بين أظهرهم، فعندها جأروا إلى الله، واستغاثوا به، وتضرّعوا له، واستكانوا... وسألوا الله -تعالى- أن يرفع عنهم العذاب الّذي أنذرهم به نبيّهم؛ فعندها رحمهم الله، وكشف عنهم العذاب وأُخِّروا...

واختلف المفسِّرون: هل كَشَفَ عنهم العذاب الأُخرويّ مع الدّنيوي؟... والإيمان مُنْقِذٌ من العذاب الأخرويّ، وهذا هو الظّاهر»[1].

* وقال الله -تعالى-: ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾[2].

٥- تثبيت المؤمنين بكلّ معاني الثّبات:

* قال الله -تعالى-: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾[3].

* وقال الله -تعالى-: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[4].

٦- الجنان والنّعيم المُقيم:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ﴾[5].

* وقال الله -تعالى-: ﴿وَلَأَجْرُ ٱلْـَٔاخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ﴾[6].

وغيرها كثير.

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٧/ ٤٠٣).
(٢) هود:٥٨.
(٣) الأنفال:١٢.
(٤) إبراهيم:٢٧.
(٥) يونس:٢.
(٦) يوسف:٥٧.

وأمّا من السُّنّة

١- من أحبّ الأعمال إلى الله:

* عن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-: سُئل أيُّ العمل أفضل؟ فقال: «**إيمانٌ بالله ورسوله**»[1].

٢- إذا استحقّ دخول النّار؛ خرج ولو بعد حين:

* عن أبي سعيد الخُدريّ -رضيَ اللهُ عنهُ- عن النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«**يدخُلُ أهلُ الجنّة الجنّة، وأهل النّار النّار، ثمّ يقول الله -تعالى-: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبَّةٍ مِن خردلٍ من إيمان؛ فيخرجون منها**»[2].

٣- حصر دخول الجنّة بالمؤمنين:

* عن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-: «**لا يدخلُ الجنّة إلا مؤمن**»[3].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٦) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (٨٣/ ١٣٥).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٢) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٨٤/ ٣٠٤).

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٦٠٦)-واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (١١١/ ١٧٨).

٤- المؤمن في جميع أحواله على خير:

* عن صهيب بن سنان -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«عجباً لأمر المؤمن، إنّ أمره كلَّه خير، وليس ذاك لأحدٍ إلا للمؤمن، إن أصابته سرّاءُ شكر؛ فكان خيراً له، وإن أصابته ضرّاء صبر؛ فكان خيراً له»(١).

٥- تبشير المؤمن إذا حضره الموت:

* عن عبادة بن الصّامت -رضيَ اللهُ عنهُ- عن النبيِّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«ولكنَّ المؤمن إذا حضره الموت؛ بُشِّرَ بِرضوانِ الله وكرامته»(٢).

وغيرها كثير.



---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٩٩٩/ ٦٤).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٥٠٧)-واللّفظ له-، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٢٦٨٣/ ١٤).

ورواه مسلمٌ في «صحيحه» رقم (٢٦٨٤/ ١٥) من حديث عائشة -رضيَ اللهُ عنها- بلفظٍ قريب.

بابٌ في تعريف الإيمان

تنوّعَت عباراتُ علماءِ أهل السّنّة في تعريف الإيمان، ولكنّها بمجملها تصبُّ في معنى واحد، فتعالوا بنا نقف على شيء منها:

* **قال الإمام أبو عُبيد**[1] **-رحمهُ اللهُ-** :

«**الإيمان**: بالإخلاص لله بالقُلوب، وشهادة الألسنة، وعمل الجوارح»[2].

* **وقول الإمام البخاريّ**[3] في أول «صحيحه» من كتاب الإيمان: «وهو قولٌ وفعلٌ ويزيد وينقص».

* **وقال الإمام الآجُرِّيّ**[4] **-رحمهُ اللهُ-** :

«**الإيمانُ**: تصديقٌ بالقلب، وإقرارٌ باللّسان، وعملٌ بالجوارح، لا يكون مؤمناً، إلا بأن تجتمع فيه هذه الخصال الثّلاث»[5].

---

(١) هو الإمام أبو عُبيد القاسم بن سلّام البغداديّ، الحافظ، اللُّغويّ، الفقيه صاحب المصنّفات منها: «غريب الحديث»، والمتوفّى سنة (٢٢٤ هـ).

(٢) «كتاب الإيمان» لأبي عُبيد (٩).

(٣) هو الإمام الفقيه أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاريّ، صاحب «الصّحيح» الّذي هو أصحُّ كتابٍ بعد كتاب الله، والمُتوفَّى سنة (٢٥٦هـ).

(٤) هو الإمام المحدِّث أبو بكر محمّد بن الحُسين الآجُرِّيّ البغداديّ، رافع راية عقيدة السّلف، صاحب التّصانيف، منها «الشّريعة»، والمتوفّى سنة (٣٦٠هـ).

(٥) «كتاب الشّريعة» (٢/ ٦١١).

*** وقال الإمام ابن منده(١) -رحمهُ اللهُ- :**

«ذكر خبر يدلُّ على أنّ **الإيمان**: قولٌ باللّسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالأركان، يزيد وينقُص»(٢).

*** وقال-أيضاً-:**

«ذكر الأبواب والشُّعَب التي قالها النّبيُّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- أنّها الإيمان، وأنّها: قولٌ باللِّسان، ومعرفةٌ بالقلب، وعملٌ بالأركان»(٣).

*** وقال الإمام اللّالكائيّ(٤) -رحمهُ اللهُ- :**

«سياقُ ما روي عن النّبيِّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- في أنّ **الإيمان**: لفظٌ باللّسان، واعتقادٌ بالقلب، وعملٌ بالجوارح»(٥).

*** وقال الحافظ ابن عبد البَرِّ(٦) -رحمهُ اللهُ- :**

---

(١) هو الإمام محمّد بن إسحاق بن يحيى ابن منده أبو عبد الله الحافظ، رافعُ راية السّلف، صاحب المصنّفات، منها «كتاب الإيمان»، والمتوفّى سنة (٣٩٥ هـ).

(٢) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٤١).

(٣) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٦٢).

(٤) هو الإمام الحافظ أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطّبريّ اللالكائي، المنافح عن عقيدة السّلف، صاحب: «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنّة والجماعة»، والمتوفّى سنة (٤١٨هـ).

(٥) «شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة» (٤/ ٩١١).

(٦) هو الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البرِّ الأندلسيّ، صاحب «التّمهيد لِـمَا في المُوطّأ مِن المعاني والأسانيد» وغيره مِن الكُتُب النّافعة، والمُتوفَّى سنة (٤٦٣هـ).

«أجمع أهل الفقه والحديث، على أنّ **الإيـمان**: قـولٌ وعمـل، ولا عمـل إلا بنيّة»[1].

* **وقال الإمام البغويّ**[2] **-رحمهُ اللهُ-** :

«اتّفقت الصّحابة والتّابعون، فمن بَعْدَهم مِن علماء السُّنّة... وقـالوا: إنّ **الإيمان** قولٌ وعملٌ وعقيدة»[3].

* **وقد بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية**[4] أنّه ليس بين هذه العبارات تعـارُض، فقال -رحمهُ اللهُ- :

«والمقصود هنا: أنّ مَن قال مِن السَّلَف: الإيمانُ قـولٌ وعمـل، أراد: قـول القلب واللِّسان، وعمل القلب والجوارح.

ومن أراد[5] الاعتقاد: رأى أن لفظ القول، لا يُفهم منه إلا القول الظّاهر، أو خاف ذلك؛ فزاد الاعتقاد بالقلب.

---

(١) «التّمهيد» لابن عبد البَرّ (١٥/ ٤١).

(٢) هو الإمام المُحدِّث الفقيه أبو محمّد الحسين بن مسعود البغويّ، صاحب «شرح السُّنَّة» والمُتوفَّى سنة (٥١٦هـ).

(٣) «شرح السُّنة» للبغويّ (١/ ٣٨-٣٩).

(٤) هو شيخ الإسلام الإمام الحافظ الفقيه المفسِّر المُنافح والمُدافع عن عقيدة السّلف، صاحب التّصانيف أبو العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، والمُتوفَّى سنة (٧٢٨هـ).

(٥) كذا في الأصل، وفي «مجموع الفتاوى» (٧/ ١٧١)، والصَّواب: (زاد).

ومن قال: قول وعملٌ ونيّة؛ قال: القول يتناول الاعتقاد، قول اللِّسان، وأمّا العمل فقد لا يُفهم منه النِّيّة؛ فزاد ذلك.

ومن زاد: اتّباع السُّنّة؛ فلأنّ ذلك كلّه لا يكون محبوباً لله، إلّا باتّباع السُّنّة»[1].



---

(١) كتاب «الإيمان» لابن تيميَّة (١٣٧-١٣٨).

باب
الدّليل على وجوب اعتقاد القلب لتحقيق الإيمان

من كتاب الله:

* قال الله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡ﴾ (١).

* وقال الله -تعالى-: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا﴾ (٢).

* وقال الله -تعالى-: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾ (٣).

* وقال الله -تعالى-: ﴿حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾ (٤).

* وقال الله -تعالى-: ﴿كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ﴾ (٥).

---

(١) المائدة: ٤١.

(٢) النّحل: ١٠٦.

(٣) الحُجُرات: ١٤.

(٤) الحُجُرات: ٧.

(٥) المجادلة: ٢٢.

وأمّا من السُّنّة:

* فعن أبي بَرزة الأسلميّ -رضي الله عنه-، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-: «**يا معشر مَن آمن بلسانه، ولم يَدخُلِ الإيمانُ قَلبَه! لا تغتابوا المسلمين**»(١).

* ومثله عن ابن عمر -رضيَ اللهُ عنهما- قال:

صعد رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- المِنبر، فنادى بصوتٍ رفيع، فقال: «**يا معشر مَن أسلَم بلسانه، ولم يُفضِ الإيمانُ إلى قلبه! لا تُؤذوا المسلمين**»(٢).

* قول النّبيِّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- لأبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ-: «**فمن لقِيتَ من وراء هذا الحائط، يشهدُ أن لا إله إلا الله، مستيقناً بها قلبُه؛ فبشِّره بالجنّة**»(٣).

* وعن أسامة بن زيد -رضيَ اللهُ عنهما- قال:

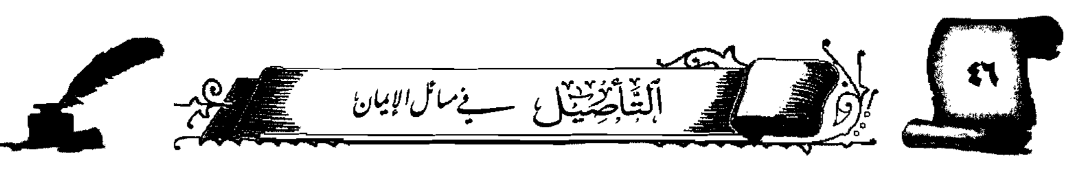
بعثنا رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- في سريَّةٍ، فصبّحنا الحُرقات من جُهينة، فأدركتُ رَجُلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنتُه؛ فوقع في نفسي من ذلك،

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ٤٢٠-٤٢١)، وأبو داود في «السّنن» رقم (٤٨٨٠)، وقال عنه شيخنا الألبانيّ: **حسنٌ صحيح.**

(٢) رواه التّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٠٣٢)، والبغويّ في «شرح السُّنّة» (١٣/ ١٠٤ رقم ٣٥٢٦)، وقال عنه شيخنا الألبانيّ: **حسن.**

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٣١/ ٥٢).



فذكَرتُه للنّبـيِّ -صـلَّى اللهُ عليـه وسـلَّم-، فقـال رسـولُ الله -صـلَّى اللهُ عليـه وسلَّم- :

«**أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟!**».

قال: قلت: يا رسولَ الله! إنّما قالها خوفاً من السِّلاح.

قال: «**أفلا شققت عن قلبه، حتّى تعلم هل قالها صِدقاً**».

فما زال يُكرِّرُها عليّ؛ حتّى تمنّيت أنّي أسلمتُ يومئذٍ»[(١)].

* وعن أبي هُريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسولُ الله -صـلَّى اللهُ عليـه وسلَّم- :

«**ولا يجتمعُ الشُّحُّ والإيمانُ في قلبِ عبدٍ أبداً**»[(٢)].

* وعن أبي سعيد الخُدريّ -رضيَ اللهُ عنـهُ- عـن النّبـيّ -صـلَّى اللهُ عليـه وسلَّم- قال:

«**يدخلُ أهلُ الجنّة الجنّة، وأهلُ النّار النّار، ثمّ يقول الله -تعالى-:**

أخرجوا من كان في قلبه مثقـال حبّـةٍ مـن خـردلٍ مـن إيـمان؛ فيخرجـون منها»[(٣)].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٤٢٦٩)، دون لفظ: «**أفلا شققت...**»، ومسلم في «صحيحه» رقم (٩٦/ ١٥٨) -واللّفظ له-.

(٢) رواه النّسائيّ في «المجتبى» (٦/ ١٣ رقم ٣١١٠)، وصحّحه شيخنا الألبانيّ.

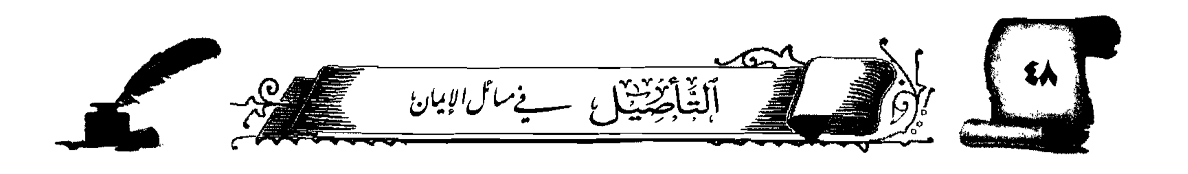
(٣) سبق تخريجه، وهو في «الصّحيحين».

* وفي حديث ابن عبّاس -رضيَ اللهُ عنهما- الطّويل في إخباره عن الصّحابة -رضيَ اللهُ عنهُم- قال -رضي الله عنهما-:

«فألقى اللهُ الإيمان في قلوبهم»(١).

---

(١) رواه مُسلم في «صحيحه» رقم (١٢٦/ ٢٠٠).



معنى الإيمان بالقلب

* قال الإمام أبو عُبيد: «فعمل القلب: الاعتقاد»(١).

* وقال الإمام الآجُرِّيّ: «وهو التّصديق والمعرفة»(٢).

* وقال الإمام ابن منده: «ذكر ما يدلُّ على أنّ الإيمان بالله: عِلمٌ، ومعرفة، وإقرار»(٣).

* وقال -أيضاً-:

«فمِن أفعال القُلوب: النِّيّات والإرادات، والعلم والمعرفة بالله، وبما أمر به، والاعتراف له والتّصديق به، وبما جاء من عنده، والخضوع له ولأمره، والإجلال والرّغبة إليه، والرّهبة منه، والخوف والرّجاء والحبُّ له، ولما جاء من عنده، والحبُّ والبغض فيه، والتَّوكُّل والصّبر، والرِّضا والرّحمة والحياء، والنّصيحة لله ولرسوله ولكتابه، وإخلاص الأعمال كلِّها مع سائر أعمال القلب»(٤).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) «الإيمان» لأبي عُبيد (٢٨).

(٢) «كتاب الشّريعة» للآجرِّيّ (٢/ ٦١٢).

(٣) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٢٥٧).

(٤) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٦٢).

«فلمّا كان الكُفر المقابلُ للإيمان، ليس هو التّكذيب فقط؛ عُلم أنّ الإيمان ليس هو التّصديقُ فقط»[١].

* وقال -أيضاً-:

«فإنّ الإيمان: أصله الإيمان الّذي في القلب، و لا بدّ فيه من شيئين:

تصديقٌ بالقلب، وإقراره ومعرفته...

ولا بدّ فيه من عمل القلب، مثل: حبِّ الله ورسوله، وخشية الله، وحبِّ ما يحبُّه الله ورسوله، وبغض ما يبغضه الله ورسولُه، وإخلاص العمل لله وحده، وتوكّل القلب على الله وحده»[٢].

* وقال -أيضاً-: «القلب إذا صلح بالإيمان؛ صلح الجسد بالإسلام، وهو من الإيمان»[٣].

* وقال: «مَن قال مِن السَّلف: الإيمانُ قولٌ وعمل، أراد قول القلب واللِّسان، وعمل القلب[٤] والجوارح»[٥].

* وقال -أيضاً-: «فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان، علماً وعملاً

---

(١) «كتاب الإيمان» لابن تيميّة (٢٢٩).

(٢) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٤٩).

(٣) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام (١١).

(٤) قال محقّق كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام: «وعلى هامش النُّسخة الهنديّة: وقول القلب: هو إقراره ومعرفته وتصديقه، وعملُه: هو انقيادُه لما صدّق به».

(٥) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام (١٣٧)

قلبيًّا؛ لزم ضرورةً: صلاح الجسد بالقول الظّاهر»[١].

* وقال-أيضاً-:

«فإنّ مَن صدَّق الرّسول وأبغضه، وعاداه بقلبه وبدنه؛ فهو كافرٌ قطعاً»[٢].

* وقال الإمام ابن القيّم[٣] -رحمهُ اللهُ- :

«وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصِّدق؛ فهذا موضع المعركة بين المُرجئة[٤] وأهل السُّنّة.

فأهل السُّنّة مجمعون: على زوال الإيمان، وأنّه لا ينفع التّصديق، مع انتفاء عمل القلب: وهو محبّته وانقيادُه»[٥].



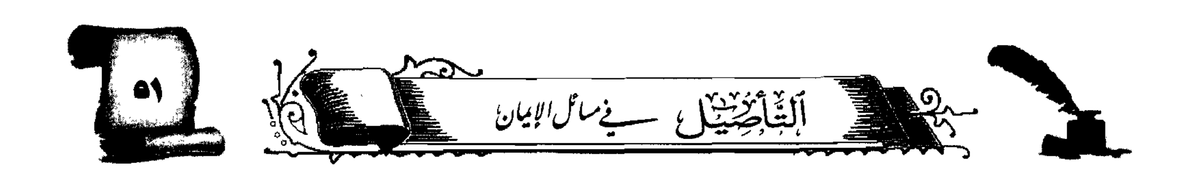
(١) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام (١٤٩).

(٢) «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام (٧/ ٥٥٦).

(٣) هو الإمام العلّامة أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن أيّوب والمعروف بـ: ابن قيّم الجوزيّة، صاحب المصنّفات النّافعة، مِن أشهرها عند أهل العلم: «إعلام الموقّعين»، مات -رحِمه الله- سَنَة (٧٥١هـ).

(٤) سيأتي التّعريف بها لاحقاً-إن شاء الله-.

(٥) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٩).



باب
الدّليل على أنّ الإيمان لفظٌ باللِّسان

مِن كتاب الله:

* قال الله -تعالى-: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾(١).

* وقال الله -تعالى-: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾(٢).

* وقال الله -تعالى-: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾(٣).

وأمّا مِن السُّنّة:

* فعن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**أمرت أن أقاتل النّاس، حتّى يقولوا: لا إله إلا الله، فمَن قال: لا إله إلا الله؛ فقد عصم مِنّي ماله ونَفْسَه إلا بحقِّه، وحسابُه على الله**»(٤).

* وعن المِقداد بن الأسود -رضي الله عنه-، أنّه قال: يا رسولَ الله! أرأيتَ

(١) آل عمران: ٦٤.

(٢) البقرة: ١٣٦.

(٣) آل عمران: ٨٤.

(٤) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (١٣٩٩)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٢٠/ ٣٢) -واللّفظ له-.

إن لقيتُ رجلاً من الكُفّار، فقاتلني؛ فضرب إحدى يديَّ بالسّيف؛ فقطعها، ثمّ لاذ منّي بشجرة، فقال: أسلمتُ لله، أفأقتله يارسول الله! بعد أن قالها؟

قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- «**لا تقتُله**».

قال: فقلتُ: يا رسول الله! إنّه قد قطع يدِي، ثمّ قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتُله؟

قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**لا تَقْتُلْهُ، فإن قَتَلْتَهُ، فإنّه بمنزلتك قبل أن تقتُلَه، وإنّك بمنزلته قبل أن يقول كلمته الّتي قال**»[1].

* وهذا يشبه حديث أسامة بن زيد -رضيَ اللهُ عنهما- المتقدِّم قريباً وفيه قول أسامة -رضيَ اللهُ عنهما- :

«فأدركتُ رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنتُه؛ فوقع في نفسي مِن ذلك، فذكرتُه للنّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**أقال: لا إله إلا الله، وقتلتَه؟!**».

قال: قُلت: يا رسولَ الله! إنّما قالها خوفاً من السِّلاح.

قال: «**أفلا شققت عن قلبه، حتّى تعلم هل قالها صِدقاً**».

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٤٠١٩)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٩٥/ ١٥٥) -واللّفظ له-.

فما زال يكرِّرها عليَّ حتى تمنّيتُ أنّي أسملتُ يومئذٍ[١].

* وعن أبي سعيد -رضيَ اللهُ عنهُ- قال:

لـمّا حضرت أبا طالب الوفاةُ، جاءه رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- فوجد عنده أبا جهل، وعبدَ الله بن أبي أميّة بن المُغيرة، فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**يا عمّ! قُل: لا إله إلا الله، كلمةً أشهدُ لك بها عند الله**».

فقال أبو جهل، وعبدُ الله بنُ أبي أميّة: يا أبا طالب! أترغبُ عن ملّةِ عبد المطّلب؟!

فلم يزل رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يعرِضُها عليه، ويُعيد له تلك المقالة، حتّى قال أبو طالب، آخِر ما كلّمهم: هو على ملّةِ عبد المطَّلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله[٢].

وأمّا النُّقولات عن أهل العلم فهي كما يلي:

قال الإمام الأجُرِّيّ: «فهذا الإيمانُ باللِّسان [أُعِدُّه] نُطقاً فرضاً واجباً»[٣].

وقال الإمام ابن منده: «ومن أفعال اللِّسان: الإقرارُ بالله، وبما جاء من عنده، والشّهادةُ لله بالتّوحيد، ولرسوله بالرِّسالة، ولجميع الأنبياء والرُّسُل، ثمّ

(١) سبق تخريجه، وهو في «الصّحيحين».
(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (١٣٦٠)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٤/ ٣٩).
(٣) «كتاب الشّريعة» (٢/ ٦١٣).

التّسبيح والتّكبير والتّحميد والتّهليل، والثّناءُ على الله، والصّلاة على رسوله، والدُّعاء وسائر الذِّكر»[١].

* وقال-أيضاً- مُبَوِّباً:

«ذِكْر ما يدلُّ على أنّ قول: لا إله إلا الله، يوجبُ اسم الإسلام، ويحرّم مال قائلها ودمه»[٢].

* وقال الإمام ابن حزم[٣] -رحمهُ اللهُ- :

«مَن اعتقد الإيمان بقلبه، ولم ينطق به بلسانه، دون تقيّةٍ؛ فهو كافر عند الله -تعالى- وعند المسلمين»[٤].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«وأمّا مَن صدّق بقلبه، ولم يتكلّم بلسانه؛ فإنّه لا يُعلَّقُ به شيءٌ من أحكام الإيمان، لا في الدّنيا ولا في الآخرة»[٥].

---

(١) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٦٢).

(٢) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ١٩٨).

(٣) هو الإمام الفقيه الأصوليّ أبو محمّد عليّ بن أحمد بن حزم الأندلسيّ، عليه مؤاخذات وطامّات في الاعتقاد إلّا في باب الإيمان، له: «المحلّى» وغيره، مات -رحمه الله- سنة (٤٥٦هـ).

(٤) «المحلّى» لابن حزم (١/ ٤٠).

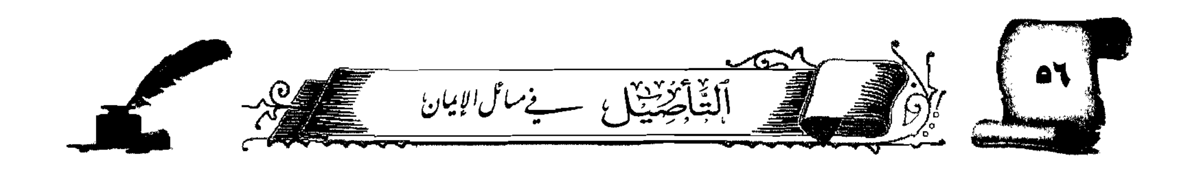
(٥) «الإيمان» لابن تيمية (١١٥).

* وعلّق الحافظ ابن حجر[1] على حديث: «من قال: **لا إله إلا الله**...»، قال: «فيه دليلٌ على اشتراط النُّطق بالتّوحيد»[2].

---

(١) هو الحافظ العلّامة الفقيه أبو الفضل أحمد بن عليّ ابن حجر العسقلانيّ، صاحب «فتح الباري شرح صحيح البخاريّ» وغيره، والمتوفّى سنة (٨٥٢هـ).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (١/ ١٠٤)، تحت حديث رقم (٤٤).



باب
الدّليل على أنّ الإيمان: عملٌ بالجوارح

من كتاب الله:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[1].

يوضّح معنى الآية: سببُ النّزول، حيث إنّه في بداية الإسلام، كانت قبلة المصلِّين نحو بيت المقدس، ثمّ تحوّلت القبلة نحو الكعبة، فانظر ماذا قال البراء -رضيَ اللهُ عنهُ- :

«وكان الّذي مات على القِبْلة، قَبل أن تحوّل قِبَل البيت، رجالٌ قُتِلوا، لم نَدْرِ ما نقول فيهم»[2] فأنزل الله الآية.

* قال الإمام أبو عُبيد -رحمهُ اللهُ- :

«فأيُّ شاهدٍ يُلتمس على أنّ الصّلاة من الإيمان بعد هذه الآية؟!»[3].

وأمّا من السُّنّة:

* ما ورد عن ابن عبّاس -رضي الله عنهما- في إخباره عن وفد عبد

---

(١) البقرة:١٤٣.

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» أطرافه رقم (٤٠)، ولفظه رقم (٤٤٨٦).

(٣) «كتاب الإيمان» لأبي عُبيد (١١).

القيس، حيث أتوا إلى النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- وقال لهم:

«**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟**».

قالوا: الله ورسولُه أعلم.

قال: «**شهادةُ أن لا إله إلا الله، وأنّ محمّداً رسولُ الله، وإقامُ الصّلاة، وإيتاءُ الزّكاة، وصيامُ رمضان، وأن تُعطُوا مِن المغنمِ الخُمُس**»[1].

* بوَّب الإمام ابن منده على هذا الحديث بقوله:

«ذِكْر ما يدلُّ على أنّ صوم رمضان من الإيمان»[2].

* وعن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- ، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**الإيمانُ بضعٌ وسبعون أو بضعٌ وستّون شعبة، فأفضلُها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطّريق، والحياءُ شبعةٌ من الإيمان**»[3].

* وعن أبي أمامة الحارثيّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**البذاذة**[4] **من الإيمان**»[5].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٥٣) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٧/ ٢٤).

(٢) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٨٧).

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٩)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٣٥/ ٥٨)-واللّفظ له-.

(٤) قال ابن الأثير: «أراد التّواضُع في اللِّباس وترك التبجُّح به» «النّهاية» مادة [بذذ].

(٥) رواه ابن ماجه في «السُّنن» رقم (٤١١٨)، وصحّحه شيخُنا في «السِّلسة الصّحيحة» رقم (٣٤١).

* وعن أبي مالك الأشعريّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**الطّهورُ شطرُ الإيمان**»(١).

* بوَّب الإمام ابن منده على هذا الحديث بقوله:

«ذكر ما يدلُّ على أنّ أداء الوضوء من الإيمان»(٢).

* ثمّ بَيَّنَ الإمام ابن مَنده: كيف أنّ أعمال الجوارح من الإيمان بقوله:

«ثمّ أفعالُ سائر الجوارح: من الطّاعات والواجبات الّتي بُني عليها الإسلام، أوّلها إتمام الطّهارات، كما أمر الله-عزّ وجل-، ثمّ الصّلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والزّكاة على ما بَيَّنَهُ الرّسول -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، ثمّ حجُّ البيت من استطاع إليه سبيلاً»(٣).

* وقال-أيضاً-:

«ذِكْر ما يدلُّ على أنّ الإيمان هو الطّاعات كلُّها»(٤).

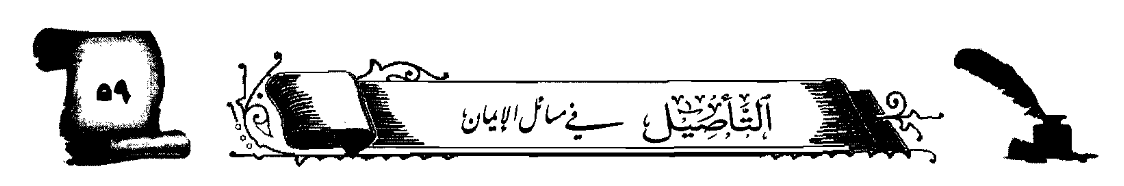
---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٢٣/ ١).

(٢) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٧٤).

(٣) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٦٢).

(٤) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٣٢٧).

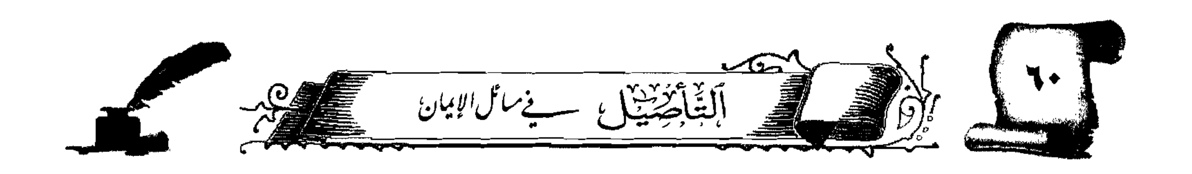


* قال الإمام البخاريّ -رحمه الله-:

«كتبتُ عن ألف نفرٍ من العُلماء وزيادة، ولم أكتُب إلا عن من قال: الإيمان قولٌ وعمل، ولم أكتب عن من قال: الإيمان قول»[1].



(١) رواه اللّالكائيّ في «شرح اعتقاد أهل السُّنّة والجماعة» (٥/ ٩٥٩ رقم ١٩٥٧)، وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: **سنده صحيح**: «فتح الباري» (١/ ٤٧).



باب
الإيمانُ يزيدُ بالطّاعة وينقُص بالمعصية

الأدلّة من كتاب الله:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾(١).

* وقال الله -تعالى-: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾(٢).

* وقال الله -تعالى-: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾(٣).

وأمّا من السُّنّة:

* عن جُندب بن عبد الله -رضي الله عنه- قال:

«كنّا مع النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ونحنُ فتيان حَزاوِرَة(٤)، فتعلّمنا الإيمان، قبل أن نتعلّم القُرآن، ثمّ تعلّمنا القُرآن؛ فازددنا به إيماناً»(٥).

* وأيضاً حديث أبي سعيد الخدريّ السّابق، وفيه قولُه -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

---

(١) الأنفال:٢.

(٢) آل عمران:١٧٣.

(٣) الفتح:٤.

(٤) قال ابن الأثير: «وهو الذي قارب البُلوغ». «النّهاية» مادّة [حزور].

(٥) رواه ابن ماجه في «السُّنن» رقم (٦١)، وصحّحه شيخُنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-.

«أخرجوا من كان في قلبه مثقالُ حبّةٍ من خردلٍ مِن إيمان؛ فيخرجون منها»(١).

* وعن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«الإيمانُ بضعٌ وسبعون، أو بضعٌ وستّون شُعبة، فأفضلُها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطّريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»(٢).

* حديث ابن مسعود -رضيَ اللهُ عنهُ- وفيه قوله-صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«فمَن جاهدَهُم بيده؛ فهو مؤمن، ومن جاهدَهُم بلسانه؛ فهو مؤمن، ومن جاهدَهُم بقلبه؛ فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبّة خَرْدَل»(٣).

وأمّا الآثار عن السّلف -رضوان الله عليهم- فهذا شيءٌ منها:

* عن الأسود بن هلال، قال: قال معاذ بن جبل -رضي الله عنه- لرَجُل: «اجلس بنا نؤمن ساعة؛ يعني: نذكر الله»(٤).

* قال الحافظ ابن حجر: «ووجه الدّلالة منه ظاهرة؛ لأنّه لا يُحمل على

---

(١) سبق تخريجه، وهو في «الصّحيحين».

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٩)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٣٥/ ٥٨)-واللّفظ له-.

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٥٠/ ٨٠).

(٤) رواه أبو عُبيد في «الإيمان» رقم (٢٠)، وابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١٠٥)، وإسناده صحيح، وصحّحه شيخنا الألبانيّ، ومن قبله الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٤٨).

أصل الإيمان؛ لكونه كان مؤمناً، وأيّ مؤمن، وإنّما يُحمل على إرادة أنّه يزداد إيماناً بذكر الله تعالى»[1].

* عن مُعاوية بن قُرّة قال: كان أبو الدّرداء -رضي الله عنه- يقول:

«اللهمّ إنّي أسألك إيماناً دائماً، وعلماً نافعاً، وهدياً قيّماً».

قال معاوية: فنرى أنّ مِن الإيمان، إيماناً ليس بدائم، ومن العلم عِلماً لا ينفع، ومن الهدي هدياً ليس بقيّم[2].

* وعن علقمة أنّه كان يقول لأصحابه:

«امشوا بنا نزدادُ إيماناً»[3].

* وعن عروة بن الزّبير أنّه قال:

«ما نقصت أمانة عبدٍ قطّ؛ إلّا نقص إيمانُه»[4].

وغيرها كثير، وسيأتي شيءٌ من هذا الكثير لاحقاً -إن شاء الله-.



(١) «فتح الباري» (١/ ٤٨).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١٠٦)، وصحّحه شيخنا الألبانيّ.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١٠٤)، وصحّحه شيخنا الألبانيّ.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١٠)، **وإسناده صحيح**.

وأمّا النّقولات عن أهل العلم فهي كثيرة؛ فمنها:

* قال الإمام أبو عُبيد: «وكلّما ازداد لله طاعةً وتقوى؛ ازداد به إيماناً»(١).

* وقال الإمام أبو بكر ابن أبي شيبة: «الإيمانُ عندنا: قولٌ وعملٌ، ويزيد وينقص»(٢).

* وقال الإمام أبو داود صاحب «السُّنن»:

«سمعت أحمد(٣) يقول: الإيمان قولٌ وعملٌ، يزيد وينقُص»(٤).

* قول الإمام البخاريّ في أوّل «صحيحه» من كتاب الإيمان:

«وهو قولٌ وفعلٌ ويزيدُ وينقص».

* وقال أبو الحسن الأشعريّ(٥) -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) «الإيمان» لأبي عُبيد (١٩).

(٢) «الإيمان» لابن أبي شيبة (٥٠).

(٣) هو إمام أهل السُّنّة؛ الإمام أحمد بن حنبل، الّذي هو أشهر من أن يُعرَّف به، والمتوفّى سنة (٢٤١هـ).

(٤) «مسائل الإمام أحمد» برواية أبي داود (٣٦٤).

(٥) هو عليّ بن إسماعيل، المشهور بكنيته، من سلالة الصّحابيّ الجليل أبي موسى الأشعريّ، مكث في الاعتزال ما يُقارب الأربعين سنة، ثمّ رجع إلى عقيدة أهل السُّنّة، إلّا في أشياء، ألّف مجموعة مِن الكُتب منها: «مقالات الإسلاميّين»، مات -رحمه الله- تقريباً سنة (٣٢٤هـ). وانظر: «سير أعلام النُّبلاء» للذّهبيّ (١٥/ ٨٥).

«باب ذِكْر ما أجمع عليه السَّلف من الأصول...

(الإجماع الخامس والثّلاثون):

وأجمعوا على أنّ الإيمان يزيد بالطّاعة، وينقص بالمعصية»(١).

* وقال الإمام الآجُرِّيّ:

«ذِكر ما دلّ على زيادة الإيمان ونُقصانه»(٢).

* وقال الإمام ابن منده:

«ذِكر خبرٍ يدلُّ على أنّ الإيمان ينقُص، حتّى لا يبقى في قلب العبد مثقال حبّة خردل»(٣).

* وقال -أيضاً-:

«ذِكْر ما يدلُّ على أنّ المؤمنين يتفاضلون في الإيمان»(٤).

* وقال الإمام الصّابونيّ(٥) -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) «رسالة إلى أهل الثّغر» (٢٠٥ و٢٧٢).

(٢) «كتاب الشّريعة» (٢/ ٥٨٠).

(٣) «الإيمان» لابن منده (١/ ٣٤٥).

(٤) «الإيمان» لابن منده (١/ ٤١٢).

(٥) هو الإمام أبو عُثمان إسماعيل بن عبد الرّحمن الصّابونيّ، كان من أئمّة الأثر، له مصنّف في السُّنّة، وهو «عقيدة السّلف وأصحاب الحديث»، ما رآه منصفٌ إلّا واعترف له، مات -رحمه الله- سنة (٤٤٩هـ). وانظر: «سير أعلام النّبلاء» للذّهبيّ (١٨/ ٤٠).

«ومِن مـذهب أهـل الحـديث: أنّ الإيـمان: قـولٌ وعمـلٌ ومعرفـةٌ، يزيـد بالطّاعة، وينقُص بالمعصية»(١).

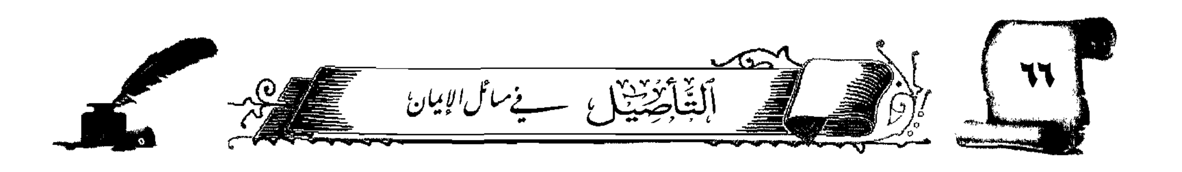
* وقال الإمام ابنُ عبد البَرّ -رحمهُ اللهُ- :

«أجمع أهل الفقه والحديث... والإيمان عنـدهم: يزيـد بالطّاعـة، ويـنقص بالمعصية»(٢).



(١) «عقيدة السّلف وأصحاب الحديث» (٢٦٤).

(٢) «التّمهيد» لابن عبد البَرّ (١٥/ ٤١).



باب
ثبوت نقصان الإيمان بالمعصية

* عن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السَّارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشربُ الخمر حين يشربُها وهو مؤمن»(١).

* وعن أبي شُرَيْح -رضيَ اللهُ عنهُ- أنَّ النّبيَّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن!».

قيل: ومن يا رسولَ الله؟

قال: **«الّذي لا يَأمَنُ جارُه بوائقه(٢)»**(٣).

* وعن أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٤٧٥)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٥٧/ ١٠٠) -واللّفظ له-.

(٢) قال ابن الأثير: «أي غَوائِلهُ وشُرُوره، واحدها بائقة، وهي الدّاهية». «النّهاية» مادّة [بوق].

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٠١٦).

«**لا إيمان لمن لا أمانة له**»[1].

* قال الإمام أبو عبيد:

«وإنّ الذي عندنا في هذا الباب كلّه: أنّ المعاصي والذّنوب، لا تزيل إيماناً، ولا توجب كُفراً، ولكنّها إنّما تنفي من الإيمان، حقيقته وإخلاصه، الّذي نعت الله به أهله»[2].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة:

«ثبت لفظُ **الزّيادة والنُّقصان** فيه عن الصّحابة، ولم يُعرف فيه مخالفٌ من الصّحابة»[3].

وإليك شيئاً من هذه الآثار:

* عن ابن عمر -رضيَ اللهُ عنهما- أنّه كان يقول:

«اللّهمّ لا تنزع منّي الإيمان كما أعطيتنيه»[4].

* وعن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال:

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٣٥)، وحسّنه شيخُنا الألبانيّ.

(٢) «الإيمان» لأبي عُبيد (٤٠).

(٣) «الإيمان» لابن تيمية (١٧٦-١٧٧).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١٥) وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

«الإيمان نزِهٌ[(١)]، فمَن زنا؛ فارقه الإيمان، فمن لام نفسه، وراجع؛ راجعه الإيمان»[(٢)].

* وعن ابن عمر -رضيَ اللهُ عنهما- قال:

«إنّ الحياءَ والإيمانَ قُرِنا جميعاً، فإذا رُفع أحدُهما؛ رُفع الآخر»[(٣)].

وأمّا أقوال الأئمَّة الكبار:

* فقد قال الإمام أبو داود صاحب «السُّنن»:

«سمعت أحمد يقول: سمعت سفيان يقول: لا يُعَنّف من قال: الإيمان ينقص»[(٤)].

* وقال -أيضاً-:

«سمعت أحمد يقول: والمعاصي تُنقص من الإيمان»[(٥)].

ملاحظة:

قد يأتي لفظ النُّقصان، ولا يعني المعصية مثل:

---

(١) قال ابن الأثير: أي: «بعيدٌ عن المعاصي» «النّهاية» مادّة [نزه].

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١٦)، **وصحّحه** شيخُنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (٢١)، **وصحّحه** شيخُنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٤) «مسائل أحمد» برواية أبي داود (٣٦٤).

(٥) «مسائل أحمد» برواية أبي داود (٣٦٤).

* ما رواه ابن عمر -رضيَ اللهُ عنهما- ، أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«**وما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ، أغلب لذي لبٍّ منكُنّ**».

قالت: يا رسولَ الله! وما نُقصان العقل والدِّين؟

قال: «**أمّا نُقصان العقل: فشهادةُ امرأتين تعدِلُ شهادةَ رجُل؛ فهذا نُقصان العَقْلِ، وتمكُث اللّيالي ما تُصلِّي، وتُفطِر في رمضان، فهذا نُقصان الدِّين**»[1].

فكان معنى نُقصان الدِّين هو نقصُ الطَّاعات.



(١) رواه مسلمٌ في «صحيحه» رقم (٧٩/ ١٣٢).

ورواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٠٤)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٨٠) من حديث أبي سعيد الخدريّ -رضيَ اللهُ عنهُ- .

باب
ما جاء في التّفريق بين الإسلام والإيمان

دليلان من كتاب الله:

* قال الله -تعالى-: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ (١).

* قال الحافظ ابن كثير -رحمهُ اللهُ- عند تفسير هذه الآية:

«يقولُ -تعالى- مُنكراً على الأعراب، الّذين أوّل ما دخلوا في الإسلام؛ ادَّعوا لأنفسهم مقام الإيمان، ولم يتمكّن الإيمانُ في قلوبهم بعد...

وقد استُفيد من هذه الآية الكريمة:

أنّ الإيمان أخصُّ من الإسلام؛ كما هو مذهب أهل السُّنّة والجماعة»(٢).

* وقال الله -تعالى-:

﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ (٣).

* قال الحافظ ابن كثير عن هذه الآية في «تفسيره»:

---

(١) الحُجُرات: ١٤.

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (١٣/ ١٧٤).

(٣) الأحزاب: ٣٥.

«دليلٌ على أنّ الإيمان غير الإسلام»(١).

وأمّا من السُّنّة:

* فحديث جبريل -عليه السَّلام- الّذي فيه سؤاله للنّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، وفيه قوله:

يا رسولُ الله! ما الإيمان؟

قال: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتابه، ولقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث الآخر**».

قال: يا رسول الله! ما الإسلام؟

قال: «**الإسلامُ: أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصّلاة المكتوبة، وتؤدّي الزّكاة المفروضة، وتصوم رمضان**»(٢).

* و-أيضاً- حديث سعد بن أبي وقّاص -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قسم رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قَسْماً، فقُلت: يا رسولَ الله! أعطِ فُلاناً؛ فإنّه مؤمن، فقال النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**أو مُسلم**».

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» (١١/ ١٦٣).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٥٠)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٩/ ٥)-واللّفظ له- من حديث أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ-.

والحديث مرويٌّ عن جَمْعٍ من الصّحابة-رضوان الله عليهم-.

أقولُها ثلاثاً، ويُردِّدُها عليَّ ثلاثاً: «**أو مسلم**».

ثمّ قال: «**إنّي لأُعطي الرّجُلَ، وغيره أحبّ إليَّ منه، مخافةَ أن يُكبَّه اللهُ في النّار**»[1].

أمّا النّقولات عن أهل العلم فهي كثيرة، منها:

* قال الإمام ابن منده -رحمهُ اللهُ- :

«ذكر ما يدلُّ على الفرق بين الإيمان والإسلام»[2].

* وقال الحافظ اللّالكائيّ -رحمهُ اللهُ- :

«سياق ما رُوي عن النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- في أنّ الإسلام أعمُّ من الإيمان، والإيمان أخصُّ منه»[3].

* ما سبق عن الحافظ ابن كثير -رحمه الله-.

* والعلّامة ابن أبي العِزّ الحنفيّ (ت٧٩٢هـ)، حيث قال في تعليقه على حديث: «**أو مسلماً**»[4]، قال -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٧)، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٥٠/ ٢٣٦).

(٢) «الإيمان» لابن منده (١/ ١٢٠).

(٣) «شرح اعتقاد أهل السُّنّة» (٤/ ٨٩٢).

(٤) سبق تخريجه وهو في «الصّحيحين».

«فأثبَتَ له الإسلام، وتوقّف في اسم الإيمان، فمَن قال: هما سواء؛ كان مخالفاً»(١).

وغيرهم كثير.

ولكن ممّن فصَّل المسألة: شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- حيث قال:

هناك فرقٌ «بين مسمَّى الإسلام، ومسمَّى الإيمان»(٢).

«الإيمانُ أعمُّ من جهة نفسه، وأخصُّ من جهة أصحابه من الإسلام»(٣).

«فلمّا ذُكِرَ الإيمانُ مع الإسلام؛ جُعل الإسلام هو الأعمالُ الظّاهرة»(٤).

«إذا ذُكِرَ اسمُ الإيمان مُجرّداً؛ دَخَلَ فيه الإسلام، والأعمال الصّالحة»(٥).

«القلب إذا صَلُح بالإيمان؛ صلح الجسدُ بالإسلام، وهو مِن الإيمان»(٦).

«إذا قُيّد الإيمانُ، فقُرن بالإسلام، أو بالعمل الصّالح؛ فإنّه قد يُراد به، ما في القلب من الإيمان باتّفاق النّاس»(٧).

---

(١) «شرح العقيدة الطّحاويّة» (٣٥٠).

(٢) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (٧).

(٣) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١١).

(٤) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١٥).

(٥) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١٥).

(٦) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١١).

(٧) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١٣٠).

«كلُّ مُسلم يُثاب على عبادته، فلا بُدَّ أن يكون معه أصل الإيمان»(١).

«فلفظ الإيمان إذا أُطلِقَ في القرآن والسُّنّة؛ يُراد به ما يُراد بلفظ البِرِّ، وبلفظ التّقوى»(٢).

«أثبت اللهُ في القرآن إسلاماً بلا إيمان»(٣).

«الجمهور الأعظم يقولون: إنَّ الإسلام هو الدِّين كلُّه، ليس هو الكلمة فقط»(٤).

ملاحظة:

هناك جمعٌ من أهل العلم من أهل السُّنّة على أن مسمَّاهُما واحد، وممّن قال بهذا القول:

* الإمام البخاريّ -رحمهُ اللهُ- ؛ قال الحافظ ابن حجر عنه: «إذ الإيمان والإسلام عنده مترادفان»(٥).

* والإمام محمّد بن نصر المروزيّ(٦)؛ بل نسبها -رحمهُ اللهُ- إلى الجمهور

(١) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (٢٨٨).
(٢) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١٤٣).
(٣) «كتاب الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيميَّة (١٨٧).
(٤) «الإيمان» لشيخِ الإسلام ابن تيميّة (٢٨٧).
(٥) «فتح الباري» (١/ ٥٥)، وانظر: «فتح الباري» (١/ ٧٩ و ١١٤).
(٦) قال عنه الإمام الذّهبيّ: «الإمام شيخ الإسلام، أبو عبد الله الحافظ... ذكره الحاكم فقال: إمام عصره بلا مُدافعة في الحديث». «سير أعلام النّبلاء» (١٤/ ٣٣).

الأعظم: من أهل السُّنّة والجماعة وأهل الحديث[١].

* والإمام ابن منده -رحمه الله-، حيث قال: «ذكر ما يدلُّ على أنّ الإيمان والإسلام، اسمان لمعنى واحد»[٢].

وقال-أيضاً-: «ذكر الأخبار الدّالَّة، والبيان الواضح من الكتاب: أنّ الإيمان والإسلام اسمان لمعنى واحد»[٣].

وغيرهم كثير.



(١) انظر: «تعظيم قدر الصّلاة» (٣٤٦ و٣٤٧).

(٢) «الإيمان» لابن منده (١/ ١٢٣).

(٣) «الإيمان» لابن منده (١/ ٣٢١).

باب
جواز الاستثناء في الإيمان

معنى الاستثناء في الإيمان:

«قول الرَّجُل: أنا مؤمنٌ إن شاء الله»[١].

معرفة سبب الاستثناء في الإيمان عند السَّلف:

* قال الإمام أبو عُبيد -رحمه الله-:

«ولهذا كان يأخذ سفيان، ومَن وافقه الاستثناء فيه، وإنّما كراهتهم عندنا: أن يبتّوا الشّهادة بالإيمان؛ مخافة ما أعلمتكم في الباب الأوّل من التّزكية والاستكمال عند الله.

وأمّا على أحكام الدُّنيا: فإنّهم يُسمُّون أهل الملّة جميعاً مؤمنين؛ لأنَّ ولايتهم وذبائحهم، وشهاداتهم ومناكحتهم، وجميع سنّتهم: إنّما هي على الإيمان»[٢].

* وقال -أيضاً-:

«وكذلك نرى مذهب الفقهاء، الّذين كانوا يَتَسَمَّوْن بهذا الاسم بلا

---

(١) انظر: «الإبانة الكبرى» لابن بطّة (٢/ ٢٧٠)، و«الإيمان» لابن تيمية (٣٣٤).

(٢) «الإيمان» لأبي عبيد (٢١).

استثناء... إنّما هو عندنا منهم على الدّخول في الإيمان لا على الاستكمال»[١].

* وقال الإمام الآجُرِّيّ -رحمهُ اللهُ- :

«الاستثناءُ في الإيمان، لا على جهة الشّكّ -نعوذ بالله من الشّكّ في الإيمان، ولكن خوف التّزكية لأنفسهم من الاستكمال للإيمان»[٢].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«لأنّ الإيمان يتضمّن فعل الواجبات؛ فلا يشهدون لأنفسهم بذلك، كما لا يشهدون لها بالبِرِّ والتّقوى؛ فإنّ ذلك ممّا لا يعلمونه، وهو تزكية لأنفسهم بلا علم»[٣].

* وقال-أيضاً-: «ليس من ضرورة التّعليق: الشّكّ»[٤].

* وذكر الإمام ابن بطّة (ت٣٨٧هـ) وجهاً آخر لسبب الاستثناء عند السّلف، فقال -رحمه الله-:

«ويصحُّ الاستثناء -أيضاً- مِن وجهٍ آخر، يقع على مُستقبل الأعمال، ومستأنفِ الأفعال وعلى الخاتمة، وبقيّة الأعمار، ويريد:

إنِّي مُؤمن إن خَتَمَ اللهُ لي بأعمال المؤمنين، وإن كنت عند الله مُثبتاً في ديوان

---

(١) «الإيمان» لأبي عبيد (٢٢).

(٢) «كتاب الشَّريعة» (٢/ ٦٥٦).

(٣) «الإيمان» لابن تيمية (٣٤١).

(٤) «الإيمان» لابن تيمية (٣٥٣).

أهل الإيمان، وإن كان ما أنا عليه من أفعال المؤمنين، أمراً يدوم لي، ويبقى عليَّ حتّى ألقى الله به، ولا أدري هل أُصبح وأُمسي على الإيمان، أم لا»[١].

الدّليل من كتاب الله: على أنّ (إن شاء الله) تُستخدم للتّأكيد:

*قال الله -تعالى-: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾[٢].

* قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله- عن هذه الآية:

«هذا لتحقيق الخبر وتوكيده»[٣].

وأمّا الدّليل على النّهي عن التّزكية، فمنه قوله -تعالى-:

* ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾[٤].

* قال الحافظ ابن كثير مفسِّراً:

«أي: تمدحوها وتشكروها وتُمنُّوا بأعمالكم»[٥].

---

(١) «الإبانة» لابن بطّة (٢/ ٢٧٠-٢٧١).

(٢) الفتح:٢٧.

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (١٣/ ١٢٧).

(٤) النّجم:٣٢.

(٥) «تفسير القرآن العظيم» (١٣/ ٢٧٦).

وأمّا من السُّنّة:

* فعن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- أتى المقبرة فقال:

«**السَّلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون**»[١].

فهذا تعليقٌ بـ: (إن شاء الله)، ومع ذلك فليس فيه شك؛ لأنّ الجميع سيموتون.

* قال الإمام النّوويّ -رحمه الله-:

«فأتى بالاستثناء مع أنّ الموت لا شكّ فيه، وللعُلماء فيه أقوال: أظهرها أنّه ليس للشّكّ»[٢].

الخشية على النّفس حتّى من نبيّنا -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- وتركه تزكيته نفسه:

* فعن عائشة أمِّ المؤمنين -رضيَ اللهُ عنها- قالت: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**والله! إنّي لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمَكُم بما أتّقي**»[٣].

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٩/ ٣٩).

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنّوويّ (٣/ ١٣٧).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١١١٠/ ٧٩).

فاستخدم: (الرَّجاء) لخشية الله، ولم يستخدم عبارات فيها الجزم والتّأكيد لخشية الله، ومع ذلك: فمن المقرّر والمجزوم به: أنّ نبيّنا -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يخشى الله.

وإنما عبّر بـ:(الرّجاء) لرفع التّزكية؛ فهو القدوة -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- .

* بل روى أنسٌ -رضيَ اللهُ عنهُ- قائلاً:

كان رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يُكثر أن يقول: «**يا مقلّب القُلوب! ثبّت قلبي على دينك**».

فقلت: يا رسولَ الله! آمنّا بك، وبما جئت به، فهل تخافُ علينا؟

قال: «**نعم، إنّ القُلوب بين إصبعين من أصابع الله، يُقلِّبها كيف يشاء**»[1].

السَّلف يقولون: أنا مؤمنٌ إن شاء الله:

* قيل لعلقمة: أمؤمنٌ أنت؟ قال: «أرجو إن شاء الله تعالى»[2].

إنكار السّلف قول ونسبة المرء لنفسه (أنا مؤمن)، من غير قول (إن شاء الله):

* قال رجلٌ عند عبد الله[3]: إنّي مؤمن!

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ١١٢)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢١٤٠)، وصحّحه شيخُنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٢) رواه أبو عبيد في «الإيمان» (٢١)، وابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (٢٤ و٧٥)، والآجُرِّيّ في «كتاب الشّريعة» (٢/ ٦٦٥رقم ٢٨٥)-واللّفظ له-**وإسناده صحيح**.

(٣) أي: ابن مسعود -رضيَ اللهُ عنهُ- .

قال: قُل: إنّي في الجنّة!! ولكنّا نؤمن بالله وملائكته، وكتبه ورسُله»(١).

* وجاء رجلٌ إلى عبد الله فقال:

«إنّي لقيت ركباً، فقلت: من أنتم؟ قالوا: نحن المؤمنون!

قال: فقال: ألا قالوا: نحن من أهل الجنّة؟!»(٢).

* وقال الإمام أحمد -رحمه الله-:

«أَذهبُ إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأنّ الإيمان: قول، والعمل: الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرّطنا في العمل؛ فيُعجبني أن نستثني في الإيمان، نقول: أنا مؤمنٌ إن شاء الله»(٣).

---

(١) رواه أبو عُبيد في «الإيمان» (٢٠)، وابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (٢٢) -واللّفظ له-، واللّالكائيّ في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنّة» (٥/ ١٠٤٨ رقم ١٧٨٠)، **وإسناده صحيح**.

(٢) رواه أبو عُبيد في «الإيمان» (٢٠)، وابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (٢٣)-واللّفظ له- واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنّة» (٥/ ١٠٤٩ رقم ١٧٨١) وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٣) رواه الخلّال في «السُّنَّة» (٣/ ٦٠٠ رقم ١٠٦٥)، فقال: حدّثنا محمّد بن أبي هارون أنّ إسحاق حدّثهم، قال: سمعت أبا عبد الله يقول... ثم ذكره.

وهذا **إسنادٌ حسن**؛ فمحمّد هو: محمّد بن موسى بن يونس، قال عنه الخطيب: «وكان مشهوداً له بالصّلاح والصّدق». «تاريخ مدينة السّلام» (٤/ ٣٩٥).

وإسحاق هو تلميذ الإمام أحمد المشهور بـ: ابن هانئ: الفقيه، من العلماء العاملين. انظُر: «سير أعلام النُّبلاء» للذّهبيّ (١٣/ ١٩).

كراهة السّلف أن يسأل المرء غيره: أمؤمنٌ أنت؟

* «قيل لسفيان بن عُيينة: الرَّجل يقول: مؤمن أنت؟

قال: ما أشكُّ في إيماني، وسؤالك إيَّاي بدعة»[1].

* قال الإمام الآجُرِّيُّ:

«إذا قال لك رجلٌ: أنت مؤمنٌ؟

فقُل: آمنتُ بالله، وملائكته، وكتبه، ورُسُله، واليوم الآخر...

وإن أحبَبْتَ أن لا تُجيبه، وتقول له: سؤالك إيّاي بدعة، ولا أُجيبك»[2].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله-:

«وقد كان أحمد وغيره من السَّلَف، يكرهون سؤال الرّجل لغيره: أمؤمنٌ أنت؟ ويكرهون الجواب؛ لأنَّ هذه بدعة أحْدَثَها المُرجئة؛ ليحتجُّوا بها لقولهم»[3].

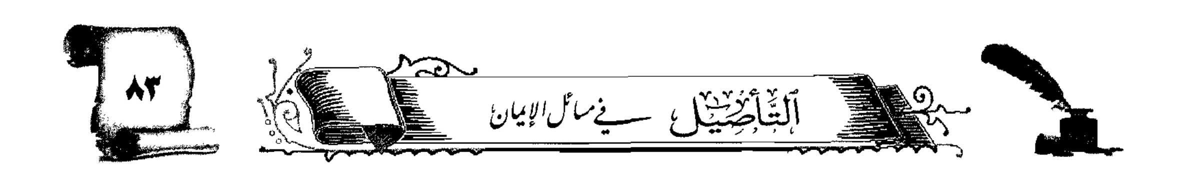


---

(١) رواه الآجُرِّيُّ في «كتاب الشّريعة» (٢/ ٦٦٧ رقم ٢٨٨)، **وإسناده صحيح**.

(٢) «كتاب الشّريعة» (٢/ ٦٦٧).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٤٤٨).



باب
الوسوةُ في قلب المؤمن؛ دلالة على صريح الإيمان

* عن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: جاء ناسٌ من أصحاب النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- فسألوه: إنّا نجدُ في أنفسِنا ما يتعاظمُ أحدُنا أن يتكلّم به.

قال: «**وقد وجدتموه؟**».

قالوا: نعم.

قال: «**ذاك صريحُ الإيمان**»[1].

* قال الإمام ابن منده -رحمهُ اللهُ- :

«ذكر ما يدلُّ على أنّ الوسوسة، الّتي تقع في قلب المسلم، من أمر الرَّبّ -عزّ وجلّ- صريحُ الإيمان»[2].

وقد علّمنا النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ما نقول عند الوسوسة:

* فعن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**لا يزالُ النّاسُ يتساءلون حتّى يُقال: هذا، خلقَ اللهُ الخلقَ، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقُل: آمنتُ بالله**»[3].

---

(١) رواه مسلمٌ في «صحيحه» رقم (١٣٢/ ٢٠٩).

(٢) «كتاب الإيمان» (١/ ٤٧١).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٣٤/ ٢١٢).

باب
تجاوُز اللّه عن العبد في حديث النّفس

* عن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**إنّ الله تجاوز لي عن أمّتي، ما وسوست به صدُورها، ما لم تعمل، أو تكلّم**»(١).

* قال الإمام ابن منده -رحمهُ اللهُ- :

«ذِكْر الأخبار الدّالة على أنّ الله -عزّ وجلّ- يتجاوزُ عن ما يتوسوس به العبد، إذا لم يعمل به، أو يتكلّم»(٢).



---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٥٢٨) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٢٧/ ٢٠١).

(٢) «كتاب الإيمان» لابن منده (١/ ٤٧٥).

باب
من مات على كبيرةٍ من أهل القبلة من غير توبة؛ فهو في مشيئة الله، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له

الأدّلة من كتاب الله، ومن سنّة رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-:

* قال الله -تعالى-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾(1).

* قال الإمام ابن عبد البرِّ -رحمهُ اللهُ-:

«ومعلومٌ أنّه هذا بعد الموت، لمن لم يتُب؛ لأنّ الشّرك من تاب منه -قبل الموت- وانتهى عنه؛ غُفر له، كما تُغفر الذُّنوب كلّها بالتّوبة جميعاً»(2).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ-:

«فلا يجوز أن تكون في حقِّ التّائبين؛ كما يقوله من يقوله من المعتزلة، فإنّ التّائب من الشِّرك: يُغفر له الشّرك -أيضاً- بنصوص القرآن، واتّفاق المسلمين»(3).

---

(1) النّساء:٤٨.

(2) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٣).

(3) «مجموع الفتاوى» (١٦/ ١٨).

* وفي حديث الإسراء والمعراج فيه: «....فـأُعطِيَ رسـولُ الله -صـلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ثلاثاً: أُعطِيَ الصّلوات الخمس، وأُعْطِيَ خواتيم سـورة البقـرة، وغُفر لمنْ لم يشرك بالله من أُمّته شيئاً: المُقْحِمَات»[1].

* قال النّوويّ -رحمهُ اللهُ- في بيان معنى: «المُقْحِمات»: «الذّنوب العظـام: الكبائر الّتي تُهلك أصحابها، وتوردهم النّار، وتُقْحِمُهُم إيّاها»[2].

* وعن أبي ذرّ -رضيَ اللهُ عنهُ- عن النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- أنّه قال: **«أتاني جبريل -عليه السَّلام- فبشَّرني: أنّه من مات من أمّتك لا يُشرك بالله شيئاً؛ دخل الجنّة»**.

قلت: وإن زنى وإن سرق؟

قال: **«وإن زنى، وإن سرق»**[3].

* وعن أبي ذرٍّ -رضيَ اللهُ عنـهُ- قـال: قـال رسـولُ الله -صـلَّى اللهُ عليـه وسلَّم- :

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٧٣/ ٢٧٩) من حديث عبد الله بـن مـسعود -رضيَ اللهُ عنهُ- .

(٢) «شرح النّوويّ على صحيح مسلم» تحت الحديث السّابق.

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (١٢٣٧)، ومسلم في «صحيحه» رقـم (٩٤/ ١٥٣) -واللّفظ له-.

«يقولُ اللهُ -عزّ وجل-: .... ومن لقيني بقُراب الأرضِ خطيئة، لا يُشرك بي شيئاً؛ لقيتُه بمثلها مغفرة»(١).

أحاديث الشّفاعة(٢):

وهي كثيرة نذكر منها:

* عن جابر بن عبد الله الأنصاريّ -رضي الله عنهما- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«أُعطيتُ خمساً لم يُعطهنّ أحدٌ قبلي:... وأُعطيت الشّفاعة»(٣).

* وقال حمّاد بن زيد: قلت لعمرو بن دينار: أسمعت جابر بن عبد الله يحدّث عن رسولِ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٦٨٧/ ٢٢).

(٢) كتب غير واحد مِن أهلِ العلم كتباً مفردة، بإثبات الشّفاعة عند أهل السّنّة، فمنها: «إثبات الشَّفاعة» لشمس الدِّين محمد بن أحمد بن عثمان الذّهبيّ، المتوفّى سنة (٧٤٨هـ)، وهو مطبوع عن أضواء السّلف. الرِّياض، بتحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد.

و«الشّفاعة» للشّيخ مقبل بن هادي الوادعيّ -رحمه الله-، وهو مطبوع عن دار الآثار. صنعاء.

و«الشّفاعة عند أهل السُّنّة والجماعة والرّدّ على المخالفين فيه» تأليف الأستاذ ناصر الجديع، وهو مطبوع عن دار أطلس. الرّياض.

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٣٥)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٥٢١/ ٣) -واللّفظ له-.

«إنّ الله يُخرج قوماً من النّار بالشّفاعة؟».

قال: نعم[١].

* وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتي»[٢].

أمّا النّقولات عن أهل العلم فهي كثيرة، نذكر منها:

* قال الإمام أبو جعفر الطّحاويّ (ت٣٢١هـ) عن العصاة من أهل الكبائر، من أُمّة الإسلام:

«وأهل الكبائر من أمّةِ محمّد -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- في النّار لا يُخَلَّدُونَ، إذا ماتوا وهم موحِّدون، **وإن لم يكونوا تائبين**، بعد أن لقوا الله عارفين.

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم(٦٥٥٨)، ومسلم في«صحيحه» رقم(١٩١/ ٣١٨) -واللّفظ له-.

(٢) رواه ابن ماجه في «السّنن» رقم (٤٣١٠)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٤٣٦)، وابن حبّان في «صحيحه»؛ كما في «الإحسان» (١٤/ ٣٨٦ رقم ٦٤٦٧).

ومن حديث أنس، أخرجه أحمد في «المسند» (٣/ ٢١٣)، وأبو داود في «السُّنن» رقم (٤٧٣٩)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٤٣٥).

وصحّحه جمع من أهل العلم، منهم: الذّهبيّ في «إثبات الشّفاعة» (ص٥٧)، وشيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-.

وهم في مشيئته وحُكمه، إن شاء غفر لهم، وعفا عنهم بفضله، كما ذكر -عزّ وجلّ- في كتابه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾(١).

وإن شاء عذّبهم في النّار بعدله، ثمّ يخرجهم منها برحمته، وشفاعة الشّافعين من أهل طاعته، ثمّ يبعثهم إلى جنّته»(٢).

* وقال الحافظ اللّالكائيّ -رحمهُ اللهُ-:

«فَأَمْرُهُم إلى الله -عزّ وجلّ- إن شاء عذَّبهم، وإن شاء غفر لهم»(٣).

* وقال الإمام الصّابونيّ -رحمهُ اللهُ-:

«ويعتقد أهل السُّنّة: أنّ المؤمن، وإن أذنب ذنوباً كثيرة؛ صغائر وكبائر؛ فإنّه لا يكفر بها.

وإن خرج عن الدّنيا، غير تائبٍ منها؛ ومات على التّوحيد والإخلاص؛ فإنّ أمره إلى الله-عزّ وجلّ-: إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنّة يوم القيامة، سالماً غانماً، غير مبتلى بالنّار...

وإن شاء عاقبه وعذّبه مدّةً بعذاب النَّار، وإذا عذّبه لم يخلّده فيها، بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار»(٤).

---

(١) النّساء:١١٦.

(٢) «الطّحاويّة» مع «شرح العقيدة الطّحاويّة» (٣٦٩-٣٧٠).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة» (٦/ ١١٢٩).

(٤) «عقيدة السّلف وأصحاب الحديث» (٢٧٦).

وأمّا في إثبات الشّفاعة لأهل الكبائر فمنها:

* ما ذكره أبو الحسن الأشعريّ، فيما أجمع عليه سلف الأمّة، حيث قال:

«وأجمعوا على أنّ شفاعة النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- لأهل الكبائر من أمّته»(١).

* وقال الإمام الصّابوني -رحمهُ اللهُ-:

«ويؤمن أهل الدِّين والسُّنّة، بشفاعة الرّسول -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- لمذنبي أهل التّوحيد، ومرتكبي الكبائر»(٢).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ-:

«وأمّا شفاعته لأهل الذّنوب من أمّته، فمتّفقٌ عليها بين الصّحابة والتّابعين لهم بإحسانٍ، وسائر أئمّة المسلمين الأربعة وغيرهم»(٣).



(١) «رسالة إلى أهل الثّغر» (٢٨٨).
(٢) «عقيدة السّلف وأصحاب الحديث» (٢٥٨).
(٣) «مجموع الفتاوى» (١/ ١٤٨).

باب
التّحذيرُ من البدعة[1]

تعريفها:

هي «طريقة في الدِّين مُخترعة؛ تُضاهي الشّرعيّة، يُقصد بالسُّلوك عليها، ما يُقصد بالطّريقة الشّرعيّة»[2].

بعض ممّا جاء في التّحذير منها:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[3].

---

(١) حذّر جمعٌ من أهل العلم بمؤلّفات عِدّة من البدعة، ومنهم من أفردها بتصنيف، وممّن كتب في ذلك:

أ- شيخنا عليّ بن حسن الحلبيّ -حفظه الله- في كتابه: «علم أصول البدع»، وهو مطبوع في مجلد عن دار الرّاية. الرّياض.

ب- جلال الدّين السّيوطيّ، المتوفّى سنة (٩١١ هـ) في كتابه: «الأمر بالاتباع والنّهي عن الابتداع»، وهو مطبوع عن دار ابن عفّان. القاهرة، بتحقيق شيخنا مشهور حسن -حفظه الله-.

ج- الشّاطبيّ، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللّخميّ، والمتوفّى سنة (٧٩٠هـ)، في كتابه: «الاعتصام»، وهو مطبوع طبعات كثيرة جدًّا.

وغيرها كثير.

(٢) «الاعتصام» للشّاطبيّ (١/ ٤٣).

(٣) ص:٢٦.

ومن السُّنّة:

* ما ورد في حديث العرباض بن سارية -رضيَ اللهُ عنهُ- وفيه قوله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**وإيّاكم ومحدثات الأمور، فإنّها ضلالة**»(١).

* وما استفاض عنه -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- أنّه كان يقول في خطبة الحاجة:

«**وكلّ محدثةٍ بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النّار**»(٢).

* وما روته عائشة -رضيَ اللهُ عنها- عن نبيّنا -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- أنّه قال:

«**من عمل عملاً ليس عليه أمرُنا فهو ردٌّ**»(٣).

---

(١) رواه أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٦)، وابن ماجه في «السّنن» رقم (٤٢)، وأبو داود في «السُّنن» رقم (٤٦٠٧)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٦٧٦) -واللّفظ له-، وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- ، وانظر: «السّلسة الصّحيحة» رقم (٩٣٧).

(٢) رواه النّسائيّ في «المجتبى» (٣/ ١٨٨-١٨٩) عن جابر بن عبد الله -رضيَ اللهُ عنهما- وصحّحه شيخُنا الألبانيّ.

ولشيخنا الألبانيّ-رحمه الله-رسالة مفردة في تخريج وبيان طرقها وألفاظها سمّاها: «خطبة الحاجة».

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٧١٨/ ١٨).

وأمّا من الأثر:

قول عبد الله بن عمر -رضيَ اللهُ عنهما- :

«كلّ بدعة ضلالة، وإن رآها النّاس حسنة»[(١)].

ومن التّطبيق العمليّ منه -رضيَ اللهُ عنهُ- ، ما أخبر عنه نافع؛ مولاه وتلميذه: أنّ رجُلاً عطس إلى جنب ابن عُمر -رضيَ اللهُ عنهما- فقال: الحمدُ لله، والسَّلامُ على رسولِ الله.

فقال ابن عُمر -رضيَ اللهُ عنهما- : وأنا أقول: الحمدُ لله، والسَّلام على رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-، وليس هكذا علّمنا رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- عَلَّمَنَا أن نقول: الحمد لله على كلِّ حال[(٢)].

وأمّا النّقل عن أهل العلم فهو كثير:

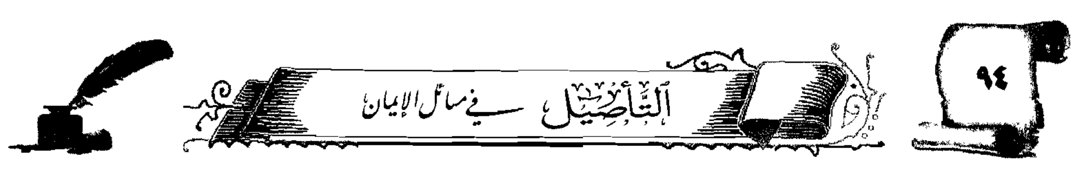
ولكنّنا نكتفي بالنّقل عن إمام واحد: وهو الإمام البربهاريّ، المتوفّى سنة (٣٣٩هـ) -رحمهُ اللهُ- ، حيث قال:

«واحذر صغار المحدثات من الأمور، فإنّ صغير البدع يعود حتّى يصير كبيراً».

---

(١) رواه البيهقيّ في «المدخل» رقم (١٩١)، واللّالكائيّ في «شرح السُّنّة» رقم (١٢٦)، وصحّحه شيخُنا الألبانيّ في تعليقه على «إصلاح المساجد» (١٣).

(٢) رواه التّرمذيّ في «الجامع» رقم (٢٧٣٨)، وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- ؛ كما في «إرواء الغليل» (٣/ ٢٤٥).



وقال -أيضاً-:

«فاحذر المحدثات من الأمور، فإنّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعةٍ ضلالة، والضّلالة وأهلها في النّار»[1].

---

(١) «شرح السُّنّة» (ص٦٨).

التّعريف بفرقتَي الضَّلالة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«الأصل الذي تفرّعت عنه البدع في الإيـمان...: أنّـه متـى ذهـب بعـضُه، ذهب كلُّه، لم يبق منه شيء»(١).

ومن أشهر أهل البدع ممّن ظهر بمعتقدٍ ضالٍ في مسائل الإيمان:

أوّلاً: المرجئة

لابّد أن نقف عـلى معتقـدهم في موضـوع الإيـمان، بـالاعتماد عـلى شـيخ الإسلام ابن تيمية -مُوَثِّقِين ذلك من كتبهم -حيث قال -رحمهُ اللهُ-:

* «الإيمان تصديق القلب، وقول اللِّسان، والأعمال ليست منه»(٢).

* «إيمان النّاس كلّهم سواء»(٣).

* «الإيمان يزيد، بمعنى: أنّه كان كلّما أنزل الله آية؛ وجـب التّـصديق بهـا، فانضم هذا التّصديق إلى التّصديق الّذي كان قبله، لكن بعد كمال ما أنـزل الله،

---

(١) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٧٦).

(٢) «الإيـمان» لـشيخ الإسـلام (١٥٤)، وانظـر: «تبـصرة الأدلّـة» لأبي المعـين الماتريـديّ (٢/ ١٠٧٥).

(٣) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١١٦و١٥٥).

ما بقي الإيمان يتفاضل عندهم»[١].

* المفاضلة في إيمان النّبيّ على الفاسقين، أنّه يستمرّ تصديقه معصوماً من الشّكوك[٢].

* «الأعمال قد تسمّى إيماناً: مجازاً»[٣]، وعمدتهم في عدم إدخال الأعمال في اسم الإيمان: هو المجاز[٤].

* هم على تحريم الاستثناء في الإيمان[٥]، ولا يستثنون في الإيمان، بل يقولون: هو مؤمنٌ حقًّا[٦].

أشهر أصناف المرجئة[٧]:

أ- الإيمان مجرّد ما في القلب؛ أي: التَّصديق[٨]، ومنهم من يدخل أعمال القلب.

---

(١) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٥٥)، وانظُر: «تبصرة الأدلّة» للماتريديّ (٢/ ١٠٨٧).

(٢) انظُر: «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٢٥).

(٣) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٥٥)، وانظُر -أيضاً- (٧٣).

(٤) انظُر: «الإيمان» لشيخ الإسلام (٧٣)، وانظُر: «تبصرة الأدلّة» للماتريديّ (٢/ ١٠٨٢).

(٥) انظُر: «الإيمان» لشيخ الإسلام (٣٣٤).

(٦) انظُر: «الإيمان» لشيخ الإسلام (١١٦)، وانظُر: «تبصرة الأدلّة» للماتريديّ (٢/١٠٩٣).

(٧) انظر: «مقالات الإسلاميّين» للأشعريّ (١/ ٢١٣-٢٢٣).

(٨) وانتصر إليه أبو المعين الماتريديّ في «تبصرة الأدلّة» (٢/ ١٠٧٧) وما بعدها.

ب- مجرّد قول اللِّسان، وهو مثل قول الكرّاميّة[١].

جـ- تصديق القلب، وقول اللِّسان[٢]، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم[٣].

* ممّا سبق نستطيع أن نُلخِّص أهم المعتقدات الضّالة في مبحث الإيمان عند المرجئة، كما يلي:

١- أعمال الجوارح ليست من الإيمان، وقد تدخل في الإيمان فقط: من باب المجاز.

٢- الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وإنّما الزّيادة في التَّصديق وغير قابلة للنّقصان.

٣- لا يقولون ولا يجيزون قول: أنا مؤمن إن شاء الله، وإنّما يقولون ويجيزون قول: أنا مؤمنٌ حقًّا.

* إذا فهمت ما سبق؛ سَهُلَ عليك أن تفهم قول الإمام البربهاريّ -رحمه الله-:

«ومن قال: الإيمانُ قولٌ وعمل، يزيدُ وينقصُ؛ فقد خرج من الإرجاء كلِّه أوّله وآخِره»[٤].

---

(١) انظر: «تبصرة الأدلّة» لأبي المعين الماتريديّ (٢/ ١٠٧٦).

(٢) سبق النقل عن الماتريديّ -قريباً-.

(٣) انظر: «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٥٥ و١٥٦).

(٤) «شرح السُّنّة» (١٣٢).

* ومع ذلك فمازلنا نسمع ألسنة، تتّهم العلماء بالإرجاء زوراً وبهتاناً وجهلاً، وممن اتُّهِمَ سابقاً: ابن المبارك الإمام الزّاهد المجاهد الفقيه[1].

ومن العلماء المعاصرين: شيخنا الألباني -رحمهُ اللهُ- [2].

وإليك شيئاً من نقضه وإبطاله لعقيدة الإرجاء.

وقبل ذلك، نذكر أنّ من علامات أهل البدع، الوقيعة في أهل الأثر؛ كما هو مرويٌّ عن غير واحدٍ من علماء السّلف[3].

ومن العجب أن يُنسب شيخنا إلى الإرجاء، وهو شاميّ المهجر والمنشأ والوفاة.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله-: «**أهل الشّام** شديدين على المرجئة»[4].

---

(١) سيأتي-إن شاء الله-تخريجُ الأثر وذكره.

(٢) أُلّفت في ترجمة شيخنا كتبٌ كثيرة ووفيرة، من أشهرها «حياة الألبانيّ، وآثاره وثناء العلماء عليه» للأستاذ محمّد إبراهيم الشّيبانيّ، وهو مطبوع في مجلّدين.

ومع ذلك فما زلنا ننتظر ترجمة تلميذيه:

الشّيخ عليّ بن حسن الحلبيّ-حفظه الله-.

والشّيخ مشهور بن حسن آل سلمان -حفظه الله-.

يسّر الله إتمامها ونشرهما.

(٣) كما رواه اللّالكائيّ في «شرح اعتقاد أهل السُّنّة» (٢/ ٢٠٠)، عن الحافظ الإمام أبي حاتم الرّازيّ، حيث قال: «وعلامةُ أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر».

(٤) «الإيمان» لشيخ الإسلام (٣٣٦).

نقض الشّيخ الألبانيّ لأصول المرجئة وتبرّؤه منها[1]:

أوّلاً: الشّيخ مِن أوّل مَن نَشَرَ كُتب السّلف، والّتي تدعو إلى الإيمان الصّحيح، والّتي فيها الرّدُّ على المرجئة:

فمنها:

١- «كتاب الإيمان» لأبي عُبيد القاسم بن سلام.

٢- «كتاب الإيمان» لأبي بكر ابن أبي شيبة.

٣- كتاب «الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

ثانياً: ثناء العلماء عليه بحسن الاعتقاد وسلامة المنهج:

وهم كثر، نذكر منهم:

١- محبّ الدّين الخطيب -رحمهُ اللهُ- القائل في وصف الشّيخ:

«مِن دعاة السُّنّة الّذين وقفوا حياتهم على العمل لإحيائها»[2].

---

(١) كَتَبَ شيخنا علي بن حسن الحلبيّ كتاباً مُفرَداً في هذا الموضوع سمّاه: «التّعريف والتّنبئة بتأصيلات العلامة الشّيخ الإمام أسد السُّنّة الهُمام محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- في مسائل الإيمان، والرّدّ على المرجئة».

وكتب الأستاذ إبراهيم الرُّحيلي، كتاباً سمّاه: «تبرئة الإمام المُحدِّث من قول المرجئة المُحدَث».

وكلاهما مطبوع.

(٢) «حياة الألبانيّ» للشّيباني (٢/ ٥٤١).

٢- الشّيخ ابن باز -رحمه الله- حيث قال:

«نفيدكم أنّ الشّيخ المذكور معروفٌ لدينا بحُسن العقيدة والسِّيرة»(١).

٣- الشّيخ ابن عثيمين -رحمهُ اللهُ- حيث قال في وصفه:

«حريصٌ جدًّا على العمل بالسُّنّة، ومحاربة البدعة، سواءٌ كانت في العقيدة أم في العمل»(٢).

ثالثاً: تَبْرِئةُ العُلماء للشّيخ الألبانيّ من الإرجاء:

نذكر واحداً منهم، وهو الشّيخ ابن عثيمين -رحمهُ اللهُ- :

سُئِل الشّيخ ابن عثيمين عن الشّيخ الألبانيّ، بما نصُّه:

«يقول البعضُ: إنّ الشّيخ الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- قولُه في مسائل الإيمان قول المرجئة، فما قول فضيلتكم في ذلك؟».

فأجاب -رحمهُ اللهُ- بقوله:

«الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- عالمٌ مُحدِّث فقيه، وإن كان مُحدِّثاً أقوى منه فقيهاً(٣)، ولا أعلم له كلاماً يدُلُّ على الإرجاء أبداً.

---

(١) «حياة الألبانيّ» للشّيبانيّ (٢/ ٥٤١).

(٢) «حياة الألبانيّ» للشّيبانيّ (٢/ ٥٤٣).

(٣) هذا ليس فيه أيّ نوع انتقاص لشيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- لأنّ العلماء ليسوا على درجة واحدة في القوّة، في كافّة العلوم الّتي يتقنونها.

وأنا أشهد للشّيخ الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- بالاستقامة و سلامة المعتقد، وحسن القصد، ... ومن رمى الشّيخ الألبانيّ بالإرجاء؛ فقد أخطأ، إمّا أنّه لا يعرف الألبانيّ، وإمّا أنّه لا يعرف الإرجاء»(١).

رابعاً: ردودُه الصَّريحة على المرجئة وتبرّؤه منها:

نذكر منها:

١- تعليقه على قول الطّحاويّ -رحمهُ اللهُ- حيث قال: «ولا نقول لا يضرُّ مع الإيمان ذنب لمن عمله».

قال الشّيخ -رحمهُ اللهُ- :

«وذلك لأنّه من قول المرجئة، المؤدِّي إلى التّكذيب بآيات الوعيد، وأحاديثه الواردة في حقّ العُصاة من هذه الأمّة»(٢).

٢- تعليقه على قول الطّحاويّ -أيضاً رحمه الله-، حيث قال:

«الإيمان: هو الإقرارُ باللِّسان، والتَّصديق بالجنان».

قال -رحمهُ اللهُ- :

«هذا مذهب الحنفيّة والماتُريديّة، خلافاً للسّلف، وجماهير الأئمّة: كمالكٍ والشّافعيّ وأحمد والأوزاعيّ وغيرهم، فإنّ هؤلاء زادوا على الإقرار

---

(١) مجلّة «منابر الهُدى» (٢/ ٢٣-٢٤)؛ كما في «تبرئة الإمام المحدِّث» (١٨).

(٢) «العقيدة الطّحاويّة شرح وتعليق» (٦١).

والتّصديق: العمل بالأركان»(١).

٣- قال -رحمهُ اللهُ- ذامًّا إحدى الفرق الضّالّة:

«ومن المعلوم أنّهم لا يقولون بما جاء في الكتاب والسُّنّة، وآثار الصّحابة من التّصريح بأنّ الإيمان يزيدُ وينقُص، وأنّ الأعمال من الإيمان».

ثمّ نقل عن أحد متعصِّبي مذهب من المذاهب قوله:

«والإيمان لا يزيد ولا ينقُص؛ لأنّ الإيمان عندنا ليس من الأعمال».

ثم علّق الشّيخ في الحاشية على هذا القول رادًّا ومُفنِّداً إيّاه بنصٍّ من السُّنّة، وبنَقْلٍ عن شيخ الإسلام ابن تيمية.

ثمّ قال مُتعجِّباً ومُنكِراً على مَن نسبه إلى الإرجاء:

«أقول: هذا ما كُنت كتبتُه منذ أكثر من عشرين عاماً؛ مقرّراً مذهب السّلف، وعقيدة أهل السُّنّة -ولله الحمد- في مسائل الإيمان، ثمّ يأتي -اليوم- بعضُ الجهلة الأغمار، والنّاشئة الصِّغار: فيرموننا بالإرجاء!! فإلى الله المشتكى من سوء ما هم عليه من جهالةٍ وضلالةٍ وغُثاء...»(٢).

٤- وقال -رحمهُ اللهُ- في معرض ردّه على أحدهم في اتهامه إيّاه بالإرجاء:

«مع أنّه يعلم أنّني أُخالفهم مخالفة جذريّة، فأقول:

---

(١) «العقيدة الطّحاويّة شرح وتعليق» (٦٢).

(٢) «الذّبّ الأحمد عن مسند الإمام أحمد» (٣٢-٣٣).

*** الإيمان يزيد وينقُص.**

*** وأنّ الأعمال الصّالحة من الإيمان.**

*** وأنّه يجوز الاستثناء فيه.**

خلافاً للمرجئة»[1].

٥- لو جاز لنا أن نَنْسبَ أحداً إلى التّشدّد في الرّدِّ على المرجئة؛ لنسبنا الشّيخ الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- وذلك أنّه رفض مقولة أنّ الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلاف صُوْرِي.

مع أن شيخ الإسلام ابن تيمية، يعتبره في بعض صوره نزاعاً لفظيًّا، حيث قال:

«مع النّزاع اللّفظيّ الّذي بين أصحابه[2] وبين الجمهور في العمل»[3].

«وممّا ينبغي أن يُعرف: أنّ أكثر التّنازع بين أهل السّنّة، في هذه المسألة، هو نزاعٌ لفظيّ»[4].

* بينما قال الشّيخ الألبانيّ -رحمه الله-:

---

(١) «السّلسلة الصّحيحة» تحت حديث رقم (٣٠٥٤)، (المجلد السّابع، القسم الأول: ١٥٣-١٥٤).

(٢) أي: الإمام أبو حنيفة.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢١٨).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢٩٧).

«وليس **الخلاف بين المذهبين صُوْرِيًّا**، كما ذهب إليه الشّارح[1] -رحمه الله تعالى-، بحجّة أنّهم جميعاً اتّفقوا على أنّ: مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنّه في مشيئة الله، إن شاء عذّبه، وإن شاء عفا عنه.

فإنّ هذا الاتّفاق وإن كان صحيحاً، فإنّ الحنفيّة لو كانوا غير مخالفين للجماهير **مخالفة حقيقيّة**: في إنكارهم أنّ العمل من الإيمان؛ لاتّفقوا معهم على أنّ الإيمان يزيد وينقص، وأن زيادته بالطّاعة، ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلّة الكتاب والسُّنَّة، والآثار السّلفيَّة على ذلك».

إلى أن قال:

«ثمّ كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور صُوْريًّا؟! وهُم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكرٍ الصِّدِّيق! بل كإيمان الأنبياء والمرسلين، وجبريل وميكائيل - عليهم الصّلاة والسَّلام-!

كيف؟! وهم بناءً على مذهبهم هذا، لا يجيزون لأحدهم -مهما كان فاسقاً فاجراً- أن يقول: أنا مؤمنٌ -إن شاء الله تعالى- بل يقول: أنا مؤمنٌ حقًّا».

ثمّ قال -رحمه الله-:

«وبناءً على ذلك كلّه اشتطّوا في تعصّبهم؛ فذكروا أنّ من استثنى في إيمانه؛ فقد كفر!

---

(١) يعني شارح «الطّحاويّة».

وفرّعوا عليه: أنّه لا يجوز للحنفيّ أن يتزوّج بالمرأة الشّافعيّة، وتسامح بعضهم -زعموا- فأجاز ذلك دون العكس، وعلّل ذلك بقوله: تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب».

بل يظهر أنّ شيخنا الألبانيّ -رحمه الله- عايشهم؛ وظهرت بدعتهم له عياناً، وذلك أنّه أخبر عن أحدهم بقوله -رحمهُ اللهُ- :

«وأعرف شخصاً من شيوخ الحنفيّة، خطب ابنته رجلٌ من شيوخ الشّافعيّة، فأبى قائلاً: .... لولا أنّك شافعيّ!

فهل بعد هذا مجالٌ للشّكّ في أنّ **الخلاف حقيقيّ**؟!»[1].

خامساً: سببُ نسبة الشّيخ الألبانيّ إلى الإرجاء:

فُهِمَ ذلك وعُرف من كلام الشّيخ العلّامة ابن عثيمين -رحمه الله- السّابق، وهو يرجع إلى أحد سببين:

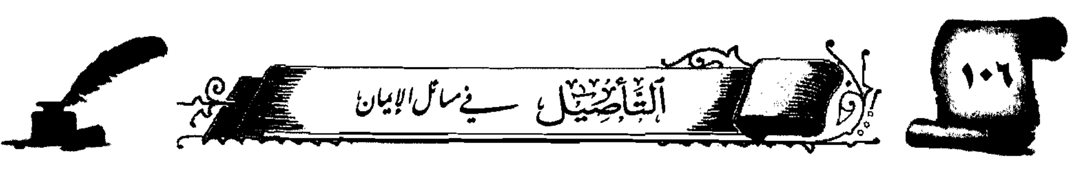
١- إمّا لا يعرفون الألبانيّ أو لا يعرفون الإرجاء[2]؛ ونستطيع أن نعبّر عن هذا السّبب بقولنا: **أي: الجهل**.

٢- وإتماماً لما نقلناه عن الشّيخ ابن عثيمين -رحمه الله-، يظهر فيه السّببُ الثّاني وهو قوله:

---

(١) «العقيدة الطّحاويّة شرح وتعليق» (٦٢-٦٣).

(٢) وقد سبق هذا النّقل عن الشّيخ ابن عثيمين قريباً.



«لكن بعض النّاس يُريد أن يُكفّر عبادَ الله، بما لم يُكفِّرهم الله به، ثمّ يـدّعي أنّ من خالفه في هذا التّكفير؛ فهو مرجئ كذباً وزوراً وبُهتاناً»(١).

سادساً: لمْ يَكُن الشّيخ الألبانيّ أوّل العلماء الّذين يُتّهمون بالإرجاء:

* فقد قال رجلٌ لابن المبارك: «ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر، أَمُؤمنٌ هو؟

قال: لا أخرجه من الإيمان.

فقال الرّجُل: على كبر السِّنِّ صِرتَ مُرجئاً!

فقال له ابن المبارك: إنّ المرجئة لا تقبلني! أنا أقول: الإيمان يزيدُ وينقصُ، والمرجئة لا تقول ذلك .

والمرجئة تقول: حسناتُنا مُتقبّلة، وأنا لا أعلم تُقبِّلت منّي حسنة!

وما أحوجَك إلى أن تأخذ سبّورة فتجالس العُلماء»(٢).

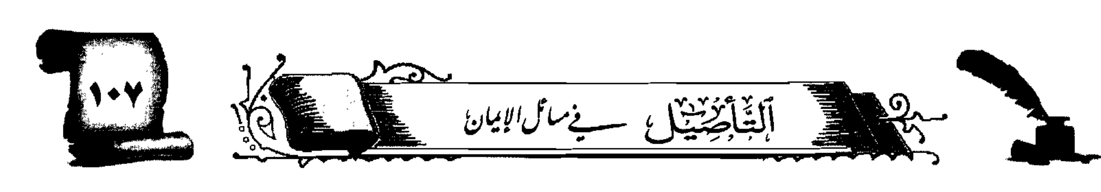
وقد علّق على ذلك شيخُنا الألبانيّ، مُقارناً بين اتّهامه بالإرجاء، واتّهام سلفه وهو ابن المبارك بقوله:

«قلت: ووجه المشابهة بين الاتّهامين الظّالمين، هو الإشراكُ بالقول مع

---

(١) سبق توثيق النّقل، وهو تتمّة للنّقل السّابق.

(٢) رواه الإمام ابن راهويه في «المسند» (٣/ ٦٧٠-٦٧١).



المرجئة في بعض ما يقولُه المرجئة.

أنا بقولي بعدم تكفير تارك الصّلاة كسلاً، وابن المبارك في عدم تكفيره مرتكب الكبيرة!

ولو أردت أن أقابله[١] بالمثل؛ لرميته بالخُروج؛ لأنّ الخوارج يُكفّرون تارك الصّلاة، وبقية الأركان الأربعة! و(أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين)»[٢].

ملاحظة:

يستدلُّ بعضُ من يتّهم الشّيخ الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- بالإرجاء، ببعض الألفاظ والعبارات المُجمَلة، ويتركون العبارات الصّريحة، في نقضه وتبرّؤه من الإرجاء؛ كما سبق النّقل قريباً.

وهذا الفعل خطأ باتّفاق الأصوليِّين؛ حيث عندهم مقرّر: أنّ عبارة المنطوق أو دلالة المنطوق: أقوى أنواع الدّلالات، وكلّ ما خالفها لا يُلتفت إليه[٣].

الحكم على المرجئة:

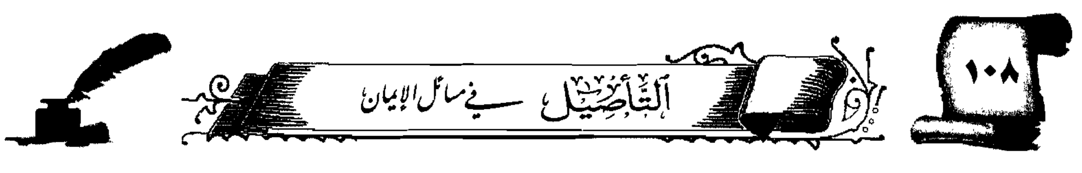
* قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

---

(١) أي: من رمى الشّيخ الألبانيّ بالإرجاء؛ لعدم تكفيره تارك الصّلاة كسلاً.

(٢) «السّلسلة الصّحيحة» (المجلّد السّابع، القسم الأوّل - ١٥٤).

(٣) انظر «المناهج الأصوليّة» للأستاذ فتحي الدُّريني (ص٤٧١).



«لم يُكفِّر أحدٌ من السَّلف أحداً من مرجئة الفُقهاء»(١).

* وأمّا من قال من المرجئة: الإيمان يكفي فيه المعرفة(٢)، فقد قال الإمام أبو عُبيد القاسم بن سلّام عنهم:

«وزعمت هذه الفرقة: أنّ الله رضي عنهم بالمعرفة! ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء؛ ما عُرف الإسلام من الجاهليّة، ولا فُرِّقت المِلَل بعضها من بعض، إذ كان يرضى منهم بالدّعوى على قلوبهم، غير إظهار الإقرار بما جاءت به النّبوّة، والبراءة ممّا سواها، وخلع الأنداد والآلهة بالألسنة بعد القُلوب، ولو كان هذا يكون مؤمناً، ثم شهد رجلٌ بلسانه: أنّ الله ثاني اثنين؛ كما يقول المجوس والزّنادقة، أو ثالث ثلاثة كقول النّصارى، وصلّى للصّليب، وعَبَدَ النّيران، بعد أن يكون قلبه على المعرفة بالله؛ لكان يلزم قائلُ هذه المقالة أن يجعله مؤمناً مستكملاً الإيمان، كإيمان الملائكة والنّبيّين! فهل يلفظ بهذا أحدٌ يعرف الله؟ أو مؤمنٌ له بكتابٍ أو رسول؟!

وهذا عندنا كُفرٌ لن يبلغُه إبليس، فمن دونه من الكُفّار قطّ!»(٣).

---

(١) «الإيمان» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣٠٨).

(٢) قال أبو الحسن الأشعريّ:

«اختلفت المرجئةُ في الإيمان ما هو؟ .... فالفرقة الأولى منهم: يزعمون أنّ الإيمان بالله: هو المعرفة بالله وبرسله، وبجميع ما جاء من عند الله **فقط**». «مقالات الإسلاميّين» (١/ ٢١٣).

(٣) «الإيمان» لأبي عبيد (٣١-٣٢).

نستخلص ممّا سبق:

المرجئة بدعتهم ليست على درجة واحدة، فمنهم من يبقى ضمن دائرة الإسلام، ومنهم من يخرج منه.

وذلك بعد تحقيق الشّروط، وانتفاء الموانع، الّتي ستظهر لك أخي القارئ لاحقاً -إن شاء الله-.



ثانياً: الخوارج

(تذكير): قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

«الأصل الذي تفرّعت عنه البدع في الإيمان... أنّه متى ذهب بعضُه؛ ذهبَ كلّه، لم يبق منه شيء»[١].

وقال-أيضاً-: «المعتزلة والخوارج يقولون بتخليد العُصاة»[٢].

والأمر في الخوارج أشدّ، حيث وردت نصوص كثيرة في حقّهم تحذِّر منهم، منها:

* عن ابن أبي أَوْفَى -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«**الخوارج كلابُ النّار**»[٣].

* وعن أبي سعيد الخُدريّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«**يخرج في هذه الأُمّة** -ولم يقل: منها- **قومٌ تحقِرون صلاتكم مع صلاتهم،**

---

(١) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٧٦).

(٢) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٢٩).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٥٥)، وابن ماجه في «السُّنن» رقم (١٧٣) -واللّفظ له-، وابن أبي عاصم في «السُّنّة» رقم (٩٠٤)، والآجُرِّيّ في «الشّريعة» رقم (٦١) -واللّفظ له أيضاً-، **وصحّحه** شيخُنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-.

فيقرؤون القرآن، لا يُجاوز حُلوقهم (أو: حناجرهم)، يمرقُون مِن الدِّين، مُروق السَّهم من الرَّميّة»(١).

* وعن أبي ذرٍّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- عن الخوارج:

«هم شرُّ الخلق والخَليقة»(٢).

* وعن علي -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- عنهم:

«سيخرج في آخر الزّمان قومٌ: أحداثُ الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البريّة، يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يمرُقون من الدِّين كما يمرقُ السَّهم من الرّميّة، فإذا لقيتموهم؛ فاقتلوهم، فإنّ في قتلهم أجْراً لمن قتلهم، عند الله يوم القيامة»(٣).

* وعن أبي أُمامة -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّه قال عنهم:

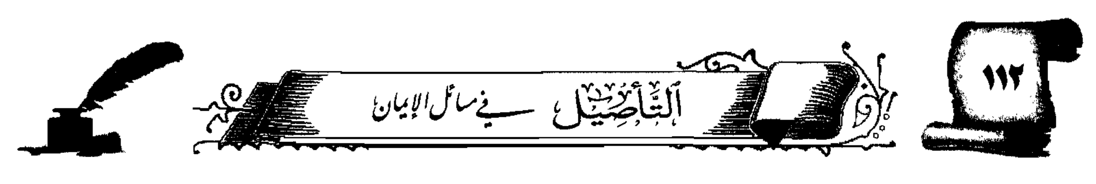
«شرُّ قتلى تحت أديم السّماء، خيرُ قتلى من قتلوه»، ثمّ قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٩٣١)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (١٠٦٤/ ١٤٧) -واللَّفظ له-.

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٠٦٧/ ١٥٨).

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٩٣٠)، ومسلم في «صحيحه» رقم (١٠٦٦/ ١٥٤) -واللَّفظ له-.



﴿وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[١] إلى آخر الآية.

قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسولِ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ؟

قال: لو لم أسمعه إلا مرّة أو مرّتين أو ثلاثاً أو أربعاً، حتّى عدَّ سبعاً؛ ما حدثتكموه[٢].

الخوارج: تعريف وتاريخ

* قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-:

«أمّا الخوارج : فهم جمع (خارجة)؛ أي: طائفة، وهم قومٌ مُبتدِعون، سُمُّوا بذلك؛ لخروجهم عن الدِّين، وخروجهم على خيار المسلمين،... إلى أن قال:

وأصل ذلك: أنّ بعض أهل العراق، أنكروا سيرة[٣] بعض أقارب عثمان[٤] -رضيَ اللهُ عنهُ- ؛ فطعنوا على عثمان بذلك.

وكان يُقال لهم: القُرّاء؛ لشدّة اجتهادهم في التّلاوة والعبادة، إلا أنّهم كانوا يتأوّلون[٥] القرآن على غير المراد منه، ويستبدّون برأيهم، ويتنطّعُون[١] في الزُّهد

(١) آل عمران:١٠٦.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٣ و ٢٥٦)، وابن ماجه في «السُّنن» رقم (١٧٦)، والتّرمذيّ في «الجامع» رقم (٣٠٠٠) -واللّفظ له-، وصحّحه شيخُنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٣) أي: السُّلوك.

(٤) أي: من الولاة.

(٥) أي: يفسِّرون.

والخشوع وغير ذلك.

فلمّا قُتل عثمان؛ قاتلوا مع عليّ[٢]، واعتقدوا كفر عثمان، ومن تابعه، واعتقدوا إمامة عليّ، وكفر من قاتله من أهل الجمل، الّذين كان رئيسهم طلحة والزّبير.

فإنّهما خرجَا إلى مكّة، بعد أن بايعَا عليًّا، فلقيَا عائشة -رضي الله عنها-، وكانت حجّت تلك السَّنَة، فاتّفقوا على طلب قَتَلَة عُثمان، وخرجوا إلى البصرة يدعون النّاس إلى ذلك.

فبلغ عليًّا؛ فخرج إليهم، فوقعت بينهم وقعة الجمل المشهورة، وانتصر عليٌّ، وقُتل طلحة في المعركة، وقُتل الزّبير بعد أن انصرف من الوقعة.

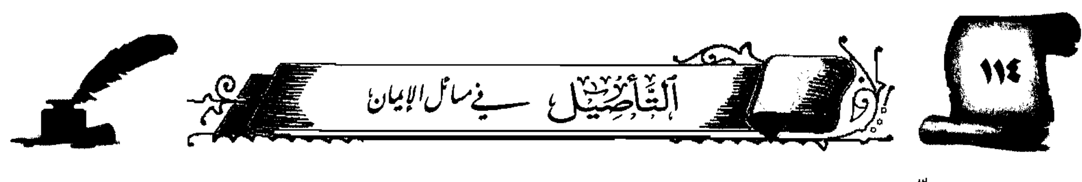
فهذه الطّائفة: هي الّتي كانت تُطالب[٣] بدم عثمان بالاتّفاق.

ثمّ قام معاوية -رضيَ اللهُ عنهُ- بالشّام في مثل ذلك[٤]، وكان أمير الشَّام إذ ذاك.

وكان عليٌّ أرسل إليه؛ لأن يُبايع له أهل الشّام؛ فاعتلَّ: بأنّ عُثمان قُتل مظلوماً، وتجب المُبادرة إلى الاقتصاص من قتلته، وأنّه أقوى النّاس على الطّلب بذلك، ويلتمس من عليّ أن يمكّنه منهم، ثمّ يُبايع له بعد ذلك.

وعليّ يقول: ادخل فيما دخل فيه النّاس، وحاكمهم إلى [أن][٥] أحكم

(١) أي: يجعلون الزّهد في غير مكانه.
(٢) أي: الّذين قاتلوا مع عليّ -رضي الله عنه- هُم: الخوارج.
(٣) في الأصل: (تطلب).
(٤) أي: يُطالب بدم عُثمان.
(٥) زيادة عن الأصل، يقتضيها السّياق.



فيهم بالحقّ.

فلمّا طال الأمر؛ خرج عليٌّ في أهل العراق؛ طالباً قتال أهل الشّام، فخرج مُعاوية في أهل الشّام، قاصداً إلى قتاله، فالتقيا بصِفِّين، فدامت الحربُ بينهما أشهُراً.

وكاد أهل الشّام أن ينكسروا؛ فرفعوا المصاحف على الرِّماح، ونادوا: ندعوكم إلى كتاب الله -تعالى-.

وكان ذلك بإشارة عمرو بن العاص، وهو مع معاوية؛ فترك جمعٌ كثير ممّن كان مع عليٍّ -وخُصوصاً القرّاء- القتالَ؛ بسبب ذلك تديُّناً، واحتَجّوا بقوله -تعالى-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾[1] الآية.

فراسلوا أهل الشّام في ذلك، فقالوا: ابعثوا حكماً منكم، وحكماً منّا، ويحضر معهما من لم يُباشر القتال، فمن رأوا الحقَ معه أطاعُوه.

فأجاب عليٌّ ومن معه إلى ذلك، وأنكرت ذلك تلك الطّائفة الّتي صاروا خوارج، وكتب عليٌّ بينه وبين مُعاوية كتاب الحكومة، بين أهل العراق والشّام:

هذا ما قضى عليه أميرُ المؤمنين عليّ: مُعاوية.

فامتنع أهلُ الشّام من ذلك، وقالوا: اكتبوا اسمه واسم أبيه[2]؛ فأجاب عليٌّ إلى ذلك؛ فأنكره عليه الخوارج -أيضاً-.

---

(١) آل عمران:٢٣.

(٢) أي: لا يُوصف عليٌّ -رضي الله عنه- بـ: أمير المؤمنين.

ثمّ انفصل الفريقان، على أن يحضر الحكمان، ومن معهما بعد مُدّةٍ عيّنوها في مكانٍ وسطٍ، بين الشّام والعراق، ويرجع العسكران إلى بلادهم إلى أن يقع الحكم.

فرجع معاويةُ إلى الشّام، ورجع عليٌّ إلى الكُوفة، ففارقه الخوارج، وهم ثمانية آلاف، وقيل: كانوا أكثر من عشرة آلاف، وقيل: ستّة آلاف.

ونزلوا مكاناً يُقال له: حَرُوراء -بفتح المهملة ورائين، الأولى مضمومة-، ومِن ثمّ قيل لهم: الحروريَّة، وكان كبيرهم: **عبدُ الله بن الكوّاء** -بفتح الكاف وتشديد الواو مع المدّ- **اليشكريّ، وشَبَث**-، بفتح المعجمة والموحّدة بعدهامثلّثة- التّميميّ.

فأرسل إليهم عليٌّ ابن عبّاس، فناظرهم؛ فرجع كثيرٌ منهم معه(١)، ثمّ خرج

---

(١) هذه المناظرة، رواها عبد الرّزّاق في «المصنّف» رقم (١٨٦٧٨)، وأحمد في «المسند» (١/ ٣٤٢) -مختصراً-، والفَسَوِيّ في «المعرفة والتّاريخ» (١/ ٥٢٢-٥٢٤) **بإسنادٍ حسن**؛ فيه عكرمة بن عمّار صدوق يغلط؛ كما في «التّقريب».

ولفظ رواية الفَسَوِيِّ هي:

حدّثنا موسى بن مسعود قال: حدّثنا عكرمة بن عمّار، عن سماك أبي زميل الدّؤلي -وقد كان هوى نجدة- قال: قال ابن عبّاس: إنّه لَـمّا اعتزلت الخوارج، دخلوا رأياً وهم ستّة ألف(أ)، وأجمعوا أن يخرجوا على عليّ بن أبي طالب وأصحاب النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- معه. =

....

(أ) هكذا في الأصل، وأظنّها: (آلاف).

= قال: وكان لا يزال يجئ إنسان فيقول: يا أمير المؤمنين! إنّ القوم خارجون عليك -يعني: عليًّا-.

فيقول: دعوهم فإنّي لا أقاتلهم حتّى يقاتلوني وسوف يفعلون.

فلمّا كان ذات يوم، أتيته قبل صلاة الظّهر، فقلت له: يا أمير المؤمنين! أبردنا بصلاةٍ لَعَلِّي أدخل على هؤلاء القوم فأكلمهم.

فقال: إنّي أخافهم عليك.

فقلت: كلا، وكنت رجلاً حسن الخُلُق، لا أوذي أحداً.

فأذن لي، فلبستُ حلّةً مِن أحسن ما يكون مِن اليمن، وترجّلتُ، ودخلتُ عليهم نصف النّهار، فدخلتُ على قومٍ لمْ أرَ قوماً قطّ أشدّ منهم اجتهاداً، جباهُهم قُرِحت مِن السّجود، وأيديهم كأنّها ثَفِن(ب) الإبل، وعليهم قمص مِرحضة(ج)، مشمّرين، مُسَهَّمة(د) وجوهم من السّهر.

فسلّمتُ عليهم.

فقالوا: مرحباً يا ابن عبّاس! ما جاء بك؟

قال: قلت: أتيتكم من عند المهاجرين والأنصار، ومِن عند صهر رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-: علي، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله.

فقالت طائفة منهم: لا تخاصموا قريشاً؛ فإنّ الله قال: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[الزُّخرُف:٥٨].

فقال اثنان أو ثلاثة: لو كلمتهم.

فقلت لهم: ترى ما نقمتم على صهر رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- والمهاجرين والأنصار؟ وعليهم نزل القرآن، وليس فيكم منهم أحد، وهم أعلم بتأويله منكم. =

(ب) الثّفنات من البعير: ما ولي الأرض منه عند بُروكه. «تهذيب اللّغة» مادة [ثفن].

(ج) أي: مغسولة، وانظر: «تهذيب اللُّغة» مادّة [رحض].

(د) أي: تغيّرت ألوانُهم. «لسان العرب».

= قالوا: ثلاثاً.

قلت: هاتوا.

قالوا: أمّا إحداهنّ: فإنّه حكّم الرّجل(هـ) في أمر الله -عزّ وجل-، وقد قال الله -عزّ وجل-: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾[الأنعام:٥٧]، فما شأن الرّجال والحكم بعد قول الله -عزّ وجلّ-؟!

فقلت: هذه واحدة، وماذا؟

قالوا: وأمّا الثّانية فإنّه قاتل ولم يسب، ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين، ما حل لنا قتالهم وسباهم.

وماذا الثّالثة؟

قالوا: إنّه محا نفسه من أمير المؤمنين، إن لم يكن أمير المؤمنين؛ فإنّه لأمير الكافرين.

قلت: هل عندكم غير هذا؟

قالوا: كفانا هذا.

قلت لهم: أمّا قولكم حكّم الرّجال في أمر الله -عزّ وجل-، أنا أقرأ عليكم في كتاب الله -عزّ وجلّ- ما ينقض قولكم، أفترجعون؟.

قالوا: نعم.

قلت: فإنّ الله -عزّ وجلّ- قد صيَّر مِن حكمه إلى الرّجال، في ربع درهم ثمن أرنب، وتلا هذه الآية:

﴿لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞ﴾[المائدة:٩٥] إلى آخر الآية.

وفي المرأة وزوجها: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ﴾ [النّساء:٣٥] إلى آخر الآية.

فنشدتكم بالله! هل تعلمون حكم الرّجال في إصلاح ذات بينهم، وفي حقّ(و) دمائهم أفضل، أم حكمهم في أرنب، وبضع امرأة، فأيّهما ترون أفضل؟ =

....

(هـ) هكذا في الأصل، وأظنّها: (الرّجال).

(و) هكذا في الأصل، وأظنّها: (حَقْنِ).

إليهم عليّ، فأطاعُوه، ودخلوا معه الكُوفة، معهم رئيساهم المذكوران.

= قالوا: بل هذه.

قال: خرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

قلت: وأمّا قولكم: قاتَلَ ولم يَسْبِ، ولم يَغْنَم، فَتَسْبُونَ أمّكم عائشة؟!

فوالله! لئن قلتم: ليست بأمّنا لقد خرجتم من الإسلام، ووالله! لئن قلتم نَسْبِيهَا ونستحلّ منها ما نستحلّ من غيرها؛ لقد خرجتم من الإسلام، فأنتم بين الضّلالتين.

وإنّ الله -عزّ وجلّ- قال: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾[الأحزاب:٦].

فإن قلتم: ليست بأمّنا؛ لقد خرجتم من الإسلام.

أخرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

وأما قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين.

فأنا آتيكم بمن ترضون، يوم الحديبية، كاتب(ز) المشركين أبا سفيان ابن حرب وسهيل بن عمرو، فقال:

«يا عليّ! اكتُب: هذا ما اصطلح عليه محمّد رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-».

فقال المشركون: والله! لو نعلم أنّك رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ما قاتلناك.

فقال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**اللهمّ إنك تعلم أنّي رسولك، امحُ يا عليّ! اكتب: هذا ما كاتب عليه محمّد بن عبد الله**».

فوالله لرسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- خيرٌ من عَلِيّ؛ فقد محا نفسه.

قال: فرجع منهم ألفان وخرج سائرهم فقُتلوا.

....

(ز) أي: الرّسول -صلّى الله عليه وسلّم-.

ثمّ أشاعوا أنّ عليًّا تاب من الحكومة؛ ولذلك رجعوا معه.

فبلغ ذلك عليًّا؛ فخطب وأنكر ذلك؛ فتنادوا من جوانب المسجد: **لا حكم إلا لله.**

فقال: كلمةُ حقٍّ يُراد بها باطل.

فقال لهم: لكم علينا ثلاثة: أن لا نمنعكم من المساجد.

ولا من رزقكم من الفيء.

ولا نبدؤكم بقتال، ما لم تُحدثوا فساداً.

وخرجوا شيئاً بعد شيء، إلى أن اجتمعوا بالمدائن؛ فراسلهم في الرّجوع؛ فأصرّوا على الامتناع؛ حتّى يشهد على نفسه بالكُفر؛ لرضاه بالتّحكيم ويتوب.

ثم راسَلهم -أيضاً-، فأرادوا قتل رسوله، **ثمّ اجتمعوا: على أن من لم يعتقد مُعتقدهم: يكفر، ويُباح دمُه ومالُه وأهلُه.**

وانتقلوا إلى الفعل؛ فاستعرضوا النّاس، فقتلوا من اجتاز بهم من المسلمين.

ومرّ بهم عبدُ الله بن خبّاب بن الأرَتّ، وكان والياً لعليٍّ على بعض تلك البلاد، ومعه سِرِّيَّة، وهي حامل؛ فقتلوه، وبقروا بطن سِرِّيَّته عن ولد.

فبلغ عليًّا، فخرج إليهم في الجيش الّذي كان هيّأه للخروج إلى الشّام،

فأوقع بهم بالنّهروان، ولم ينج منهم إلا دون العشرة، ولا قُتل ممّن معه إلا نحو العشرة»(١).

الحُكم على الخوارج:

* قال الإمام النّوويّ -رحمهُ اللهُ- :

«المذهب الصّحيح المُختار، الّذي قاله الأكثرون والمحقّقون: أنّ الخوارج لا يُكفَّرون كسائر أهل البدع»(٢).

* قال شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«لم يكن في الصّحابة من يُكفِّرهم، لا عليّ -رضيَ اللهُ عنهُ- ولا غيره؛ بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظّالمين المعتدين»(٣).

أهم شعار الخوارج:

تكفير أهل القبلة بالذّنوب، واستحلال دماء أهل القبلة.

* قال أبو الحسن الأشعريّ -رحمه الله-:

«جِمَاعُ رأي الخوارج:

أجمعت الخوارج على إكفار عليّ بن أبي طالب -رضوان الله عليه-: أنْ

---

(١) «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٢٨٣-٢٨٤).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٤٩).

(٣) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٧٢).

حكّم، وهم مختلفون: هل كُفْرُه شرك أم لا؟

وأجمعوا على أنّ كلّ كبيرة كُفْر، إلّا (النّجدات) فإنّها لا تقول ذلك.

وأجمعوا على أنّ الله -سبحانه- يُعذِّب أصحاب الكبائر، عذاباً دائماً إلّا (النّجدات)»[١].

بطلان مذهب الخوارج:

* سبق أن ذكرنا بطلان مذهب الخوارج، تحت باب: (مَن مات على كبيرة من أهل القبلة من غير توبة؛ فهو في مشيئة الله، إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له).

* ونعيد هنا ونزيد بما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، ونجعله بشكل نقاط، فقد قال -رحمهُ اللهُ- (بتصرّف):

«ومذهب هؤلاء باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسُّنّة»[٢].

وذلك كما يلي:

١- أمر الله بقطع يد السّارق دون قتله، ولو كان كافراً مرتدًّا؛ لوجب قتله؛ لأنّ النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«من بدّل دينه فاقتلوه»[١].

(١) «مقالات الإسلاميّين» (١/ ١٧٠).
(٢) «شرح حديث جبريل» (٣٢٢).

وأمر -سبحانه- أن يُجلد الزّاني والزّانية مئة جلدة، ولو كانَا كافِرَيْن؛ لأَمَرَ بقتلِهِمَا[٢].

٢- شهادةُ النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- لشارب الخمر بحبِّ الله ورسوله[٣]، مع أنّه قد لعن شارب الخمر عُموماً[٤].

٣- قال الله -تعالى-: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[٥].

فقد وصفهم الله بالإيمان والأخوّة[٦]، [بالرّغم من حصول معصية القتال بينهم].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٠١٧)، من حديث ابن عبّاس -رضي الله عنهما-.

(٢) «شرح حديث جبريل» (٣٢٢-٣٢٣).

(٣) وهو ما رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٧٨٠) بإسناده عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطّاب -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رجُلاً على عهد النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- كان اسمه: عبد الله، وكان يُلقَّبُ حماراً، وكان يُضحِكُ رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- وكان النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قد جلده في الشّراب.

فَأُتِيَ به يوماً، فأمر به فجُلِد، فقال رجلٌ من القوم: اللهمّ العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«لا تلعنوه، فوالله! ما علمتُ إلّا أنّه يُحبُّ اللهَ ورسوله».

(٤) «شرح حديث جبريل» (٣٢٤).

(٥) الحُجُرات: ٩-١٠.

(٦) «شرح حديث جبريل» (٣٢٦)، والمسألة قد سبقت مفصّلةً؛ فانظرها -إن شئت-.

٤- قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[١].

ولا يجوز أن يُحمل هذا على التّائب، فإنّ التّائب لا فرق في حقّه بين الشّرك وغيره[٢].

٥- أحاديث الشّفاعة[٣]، وقد سبقت.

٦- حديث حاطب بن أبي بلتعة -رضيَ اللهُ عنهُ-، وفيه أنّه ارتكب كبيرة، ومع ذلك لم يُكفَّر، وكان -رضيَ اللهُ عنهُ- كاتَبَ المشركين بأخبار النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-، ومع ذلك قال فيه النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«إنّه قد شهد بدراً، وما يُدريك لعلّ الله أن يكون قد اطّلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم؛ فقد غفرت لكم»[٤].



---

(١) النّساء:٤٨.

(٢) «شرح حديث جبريل» (٣٢٩).

(٣) «شرح حديث جبريل» (٣٣١).

(٤) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٠٠٧) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٩٤/ ١٦١).

وقال ابن القيّم تحت هذا الحديث في كتابه «زاد المعاد» (٣/ ٣٧٢):

«وفيها: أنّ الكبيرة العظيمة، ممّا دون الشّرك، قد تُكفَّر بالحسنة الكبيرة الماحية».

التأصيل

في مسائل الإيمان والتكفير

بقلم

سفيان بن عايش

قواعد في التّكفير

أوّلاً: عِظمُ رمي المُعين بالكُفر، وهو ليس بكافر

* عن ابن عُمر -رضيَ اللهُ عنهما- أنّ النّبيَّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال: **«أيُّما امرئٍ قال لأخيه: يا كافر! فقد باء بها أحدُهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه»**[1].

* عن ثابت بن الضّحّاك -رضيَ اللهُ عنهُ- عن النّبيِّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال: **«ومن قَذَفَ مُؤمِناً بكُفرٍ؛ فهو كقَتْلِه»**[2].

أمّا كلامُ أهل العلم في ذلك، فهو كما يلي:

* قال الحافظ ابن عبد البرّ -رحمهُ اللهُ-:

«وأنّ المعنى فيه النّهي عن أن يقولُ أحدٌ لأخيه: كافر، أو يا كافر»[3].

وقال-أيضاً-في معنى: «فقد باء بها»:

«أي: قد احتمل الذّنب في ذلك القول أحدُهما»[4].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦١٠٤)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٦٠/ ١١١) -واللّفظ له-.

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٠٤٧) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (١١٠/ ١٧٦).

(٣) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٥).

(٤) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٦).

* وقال الحافظ أبو العَبَّاس القُرطبيّ (ت ٦٥٦هـ):

«إنّ المقول له: كافر، إن كان كافراً كُفراً شرعيًّا؛ فقد صدق القائل له ذلك، وذهب به المقول له، وإن لم يكن كذلك؛ رجعَت للقائلِ معرّةُ[١] ذلك القول وإثمه»[٢].

* علّق الحافظ ابن حجر على قول أبي العباس المتقدِّم، بقوله: «وهو من أعدل الأجوبة»[٣].

* وقال أبو العبّاس -أيضاً-:

«بابُ التّكفير، بابٌ خطير، أقدم عليه كثيرٌ من النّاس؛ فسقطوا، وتوقّف فيه الفُحول؛ فسلِموا، ولا نعدِلُ بالسّلامة شيئاً»[٤].

* وقال ابن دقيق العيد -رحمهُ اللهُ-:

«وهذا وعيدٌ عظيم لمن أكفر أحداً من المسلمين، وليس كذلك، وهي ورطة عظيمة، وقع فيها خلقٌ كثير من: المتكلّمين، ومن المنسوبين إلى السُّنّة، وأهل الحديث، لما اختلفوا في العقائد، فغلّظوا على مخالفيهم، وحكموا بكفرهم»[٥].

---

(١) المَعَرَّة: «الأذى، والمساءةُ، والمكروه» «المعجم الوسيط».

(٢) «المفهم» (١/ ٢٥٣-٢٥٤).

(٣) «فتح الباري» (١٠/ ٤٦٧)، تحت باب: ما يُنهَى عن السِّباب واللّعن.

(٤) «المفهم» (٣/ ١١١).

(٥) «إحكام الأحكام» المطبوع مع «حاشية» الصّنعاني (٤/ ٢٨٤).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«وإذا كان تكفير المُعيّن على سبيل الشّتم كقتله؛ فكيف يكون تكفيره على سبيل الاعتقاد؟! فإنّ ذلك أعظمُ من قتله؛ إذ كلُّ كافرٍ يُباح قتلُه، وليس كلُّ من أُبيح قتله يكون كافراً»[١].

* وقال-أيضاً-مُبيِّناً عِظم مسائل التّكفير:

«فاعلم أنّ مسائل التّكفير والتّفسيق: هي من مسائل (الأسماء والأحكام)، الّتي يتعلّق بها الوعد والوعيد في الدّار الآخرة.

وتتعلّق بها: الموالاة والمُعاداة، والقتل والعصمة، وغير ذلك في الدّار الدُّنيا»[٢].

* وقال العَلّامة ابن أبي العِزّ الحنفيّ -رحمهُ اللهُ- :

«واعلم-رحمك الله وإيّانا-أنّ باب التّكفير، وعدم التّكفير، بابٌ عظمت فيه الفتنة والمحنةُ فيه، وكثر فيه الافتراق، وتشتّت فيه الأهواء والآراء، وتعارضت فيه دلائلهم[٣]»[٤].

* وقال الإمام الشّوكاني -رحمهُ اللهُ- :

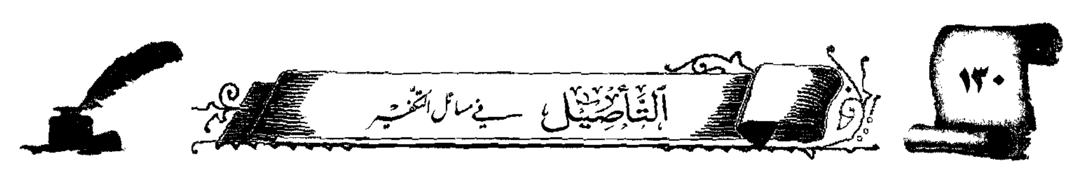
---

(١) «الاستقامة» (١/ ١٦٥-١٦٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٦٨).

(٣) في طبعة: «دلائلها».

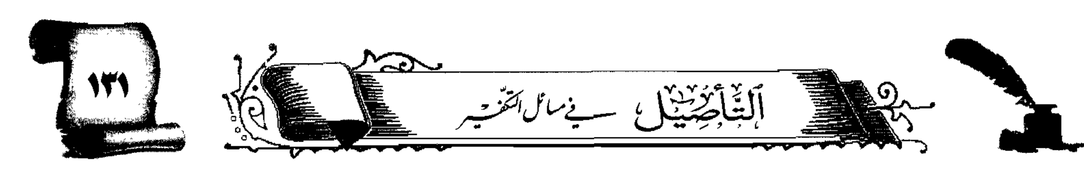
(٤) «شرح العقيدة الطّحاويّة» (٣١٦).



«ففي هذه الأحاديث، وما ورد مَوْرِدَها أعظمُ زاجرٍ، وأكبرُ واعظٍ عن التَّسرّع في التّكفير»(١).

ممّا سبق تتّضح القاعدة التّالية:

(١) «السّيل الجرّار» (٣/ ٧٨٤).



ثانياً: لا يُحكم على مُعيَّن بالكُفر إلا ببُرهانٍ واضحٍ كالشّمس

بناءً على النُّصوص السَّابقة؛ فإنّ أهل العلم تأنّوا، ووعّروا طريق الحكم على مُعيّن بالكُفر، فكان الحكم على مُعيَّن بالكُفر لا يكون بالشكِّ، ولا بالظنِّ ولا بالاحتمال، وإنّما بالبُرهان الواضح، وإليك شيئاً من كلامهم:

* قال الإمام ابن عبد البرّ -رحمهُ اللهُ-:

«كلّ من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماعٍ من المسلمين، ثمّ أذنب ذنباً، أو تأوّل تأويلاً؛ فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام؛ لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى يوجب حُجّة.

ولا يخرج من الإسلام المتّفق عليه، إلا باتّفاقٍ آخر، أو سنّة ثابتة لا مُعارض لها.

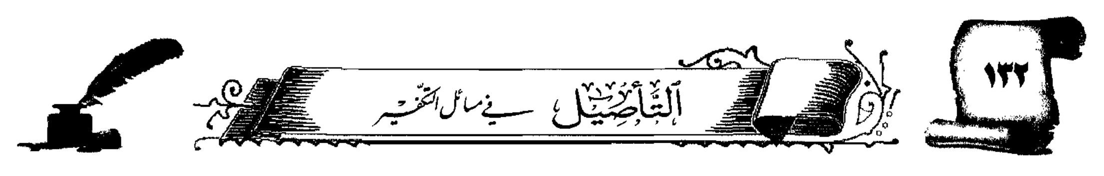
وقد اتّفق أهل السُّنّة والجماعة-وهم أهلُ الفقه والأثر -على أنّ أحداً لا يخرجه ذنبه -وإن عَظُمَ- من الإسلام.

وخالفهم أهلُ البدع.

فالواجب في النّظر، أن لا يُكفَّر إلا من اتّفق الجميع على تكفيره، أو قام على تكفيره دليلٌ لا مدفع له من كتابٍ أو سُنّةٍ»[1].

---

(١) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٥-٣٢٦).



* وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«ومَن ثبت إيمانه بيقين؛ لم يزل ذلك عنه بالشّك»[١].

* وقال -أيضاً-: «ومهما حصل تردّدٌ، فالتّوقّف عن التّكفير أولى، والمُبادَرة إلى التّكفير إنّما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل»[٢].

* وقال الإمام الشّوكانيّ -رحمهُ اللهُ- :

«اعلم أنّ الحكم على الرّجُل المسلم، بخروجه من دين الإسلام، ودخوله في الكُفر، لا ينبغي لمسلمٍ يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يُقْدِم عليه إلا ببرهانٍ أوضح من شمس النّهار»[٣].

ملاحظة:

التّكفير حقٌ لله ورسوله:

هذا ما يقرّره أهل العلم: أنّ الحكم على الفعل أو القول أو المعتقد بالكُفر، لا يكون إلا من مصادر الشّرع، وأعظمها: **الكتاب والسّنّة**.

ويقصدوا بذلك: قطع دائرة العاطفة والحماسة والعقلانيّة-غير الشّرعيّة-، الّتي أدّت وتؤدّي بالكثير إلى التّسرّع بالتّكفير، وإليك شيئاً من كلامهم:

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٥٠١).

(٢) «بغية المرتاد» (٣٤٥).

(٣) «السّيل الجرّار» (٣/ ٧٨٣).

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«الكفر حكم شرعيّ، متلقّى عن صاحب الشّريعة، والعقل قد يُعلم به صواب القول وخطؤه.

وليس كلُّ ما كان خطأً في العقل؛ يكون كفراً في الشّرع»(١).

* وقال -أيضاً-:

«فالكافر من جعله الله ورسوله كافراً»(٢).

* وقال ابن القيّم -رحمهُ اللهُ- :

«التّكفير حكمٌ شرعيّ؛ فالكافرُ من كفّره اللهُ ورسولُه»(٣).

* ويقول الإمام ابن الوزير اليمانيّ -رحمهُ اللهُ- :

«إنّ التّكفير سمعيّ محض، لا مدخل للعقل فيه»(٤).



---

(١) «درء تعارض العقل والنّقل» (١/ ٢٤٢).

(٢) «منهاج السُّنّة» (٥/ ٩٢).

(٣) «مختصر الصّواعق المرسلة» (٤/ ١٥٨٩).

(٤) «العواصم والقواصم» (٤/ ١٧٨).

ثالثاً: ليس كلّ ما سمّاه الشَّرع كفراً؛ فهو مخرج من الملّة

ومعنى هذه القاعدة:

هناك كثيرٌ مِن النُّصوص، وَرَدَ فيها تسميةُ فعلٍ أو قولٍ بالكُفر؛ فيُسارع بعضُ المتحمِّسين، فيُطلق اسم الكُفر المخرج من الملّة على صاحبها، مع أنّ هذا الكُفر ليس بمخرجٍ مِن الملّة، وبالمثال يتّضح المَقال:

المثال الأوّل: قتال المسلم لأخيه المسلم:

وردت نصوصٌ تُسمّيه كُفراً، ومع ذلك: فإنّ أهل الحقّ، بيّنوا أنّ هذا الكُفر لا يُخرِج من الملّة، وإليك البيان:

* فعن جرير بن عبد الله البجليّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**لا ترجعوا بعدي كُفّارًا؛ يضرب بعضُكم رقاب بعض**»(١).

* وعن ابن مسعود -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (١٢١)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٦٥/ ١١٨) -واللّفظ لهما-.

«**سِبابُ المسلم فسوقٌ، وقتاله كُفر**»[(١)].

النُّقُولات عن أهل العلم:

* قال الإمام أبو عُبيد -رحمهُ اللهُ- :

«وأمّا الآثار المرويّات، بذكر الكفر والشّرك، ووجوبهما بالمعاصي، فإنّ معناها عندنا، ليست تُثبت على أهلها كُفراً ولا شركاً، يُزيلان الإيمان عن صاحبه»[(٢)].

* وقال الإمام الطّحاويّ -رحمهُ اللهُ-، عند قوله-صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**وقتاله كُفر**»، قال:

«ليس على الكُفر بالله-تعالى-، حتّى يكون به مرتدًّا»[(٣)].

* وبوَّب على ذلك الإمام ابن بطّة، بقوله:

«بابُ: ذكر الذّنوب الّتي تصير بصاحبها إلى كُفرٍ غير خارجٍ عن الملّة»[(٤)].

* وقال الإمام ابن عبد البرِّ:

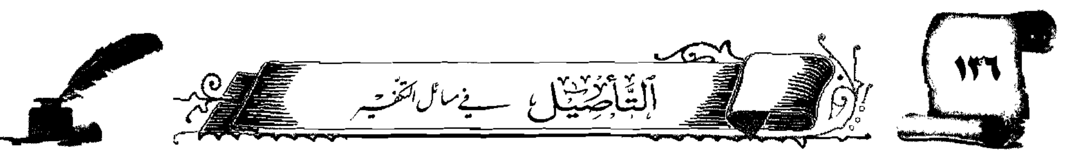
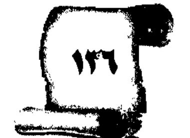
---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٤٨)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٦٤/ ١١٦) -واللّفظ لهما-.

(٢) «كتاب الإيمان» لأبي عُبيد (٤٣).

(٣) «مُشكِل الآثار» (٢/ ٣١٤).

(٤) «الإبانة» (٢/ ١٦٢).

«ومثل هذا كثير من الآثار، الّتي وردت بلفظ التّغليظ، وليس على ظاهرها عند أهل الحقِّ والعِلم،... وقد ضلّت جماعة من أهل البدع: من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب؛ فاحتجُّوا بهذه الآثار، ومِثلها في تكفير المذنبين»(١).

* وقال الإمام النّوويّ -رحمهُ اللهُ- :

«وأمّا قتاله بغير حقّ، فلا يكفر به عند أهل الحقِّ، كُفراً يخرجُ به من الملّة»(٢).

السَّببُ الدّافع لأهل العلم في حمل الحديث على الكُفر غير المخرج من الملّة:

* قال الإمام ابن عبد البرّ -رحمهُ اللهُ- :

«وليس على ظاهرها عند أهل الحقِّ والعلم؛ لأصولٍ تدفَعُها أقوى منها، من الكتاب والسُّنّة المجتمع عليها»(٣).

وإليك البيان:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ

---

(١) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٢).

(٢) «شرح صحيح مسلم» للنّوويّ (٢/ ٥٣).

(٣) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٢).

وَأَقْسِطُوٓا۟ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾(١).

* قال الإمام البخاريّ عند هذه الآية:

«فسمّاهم المؤمنين»(٢).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«فهكذا السّلف، قاتل بعضهم بعضاً، من أهل الجمل وصفِّين ونحوهم، وكلّهم مسلمون مؤمنون....فقد بيّن الله-تعالى-أنّهم مع اقتتالهم، وبغي بعضهم على بعض إخوة مؤمنون، وأَمَر بالإصلاح بينهم بالعدل»(٣).

* وقال-أيضاً-:

«فدلّ القرآن على إيمانهم وأُخُوَّتِهم مع وجود الاقتتال والبغي»(٤).

وقال-أيضاً-:

«فوصفهم بالإيمان مع الاقتتال والبغي، وأخبر أنّهم إخوة»(٥).

---

(١) الحُجُرات:٩-١٠.

(٢) كتاب الإيمان، باب: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما.

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٨٤).

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٩٠).

(٥) «منهاج السُّنّة» (٨/ ٥٢٩).

* وعن أبي بكرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: سمعتُ رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يقول:

«**إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النّار**»[١].

* قال الحافظ ابن حجر، عن استدلال البخاريّ وتوجيه كلامه:

«واستدلّ المؤلّف -أيضاً- على أنّ المؤمن إذا ارتكب معصية لا يكفرُ،...فسمّاهما مُسْلِمَيْن مع التوعّد بالنّار»[٢].

سبب إطلاق الشّرع الكفر على الفعل مع أنّه لا يُخرج من الملّة:

* قال الإمام أبو عُبيد -رحمهُ اللهُ- : «إنّما وجّهوها أنّها من الأخلاق والسُّنن، الّتي عليها الكُفّار والمشركون[٣]»[٤].

وذكر غيرها واستضعفها.

---

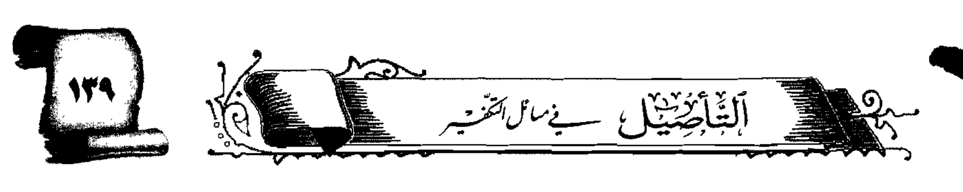
(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣١)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٨٨٨/ ١٥) -واللّفظ لهما-.

(٢) «فتح الباري» (١/ ٨٥) تحت باب (وإن طائفتان)، من كتاب الإيمان.

(٣) قال الحافظ ابن حجر -رحمهُ اللهُ- :

«أطلق عليه الكُفر لشبهه به؛ لأنّ قتال المؤمن من شأن الكافر» «فتح الباري» (١/ ١١٢)، تحت باب: خوف المؤمن من أن يُحبط عملُه.

(٤) «الإيمان» لأبي عُبيد (٤٣).



* وقال الإمـام الطّحـاويّ -رحمـهُ اللهُ- : «ولكنّـه عـلى تغطيتـه بـه إيّـاه، واستهلاكٍ به إيّاه؛ لأنّ الكُفر هو التّغطية للشّيء؛ التّغطية الّتي تستهلكه»(١).

* قال الإمام النّوويّ -رحمه الله-:

«قيل في معناه سبعة أقوال:

أحدُها: أنَّ ذلك كُفر في حقّ المستحلّ بغير حقّ.

والثّاني: المُراد كُفر النّعمة، وحقّ الإسلام.

والثّالث: أنّه يُقرِّب من الكُفر ويؤدِّي إليه.

والرّابع: أنّه فعلٌ كفعل الكُفّار.

والخامس: المُراد حقيقة الكُفر، ومعناه: لا تكفروا بل دوموا مسلمين.

والسّادس: ... المتكفِّرون بالسّلاح، يُقال: تكفّر الرَّجُل بسلاحه، إذا لبسه.

... **والسّابع**: .... لا يُكَفِّر بعضُكم بعضاً؛ فتستحلُّوا قتال بعضكم بعضاً.

وأظْهَر الأقوال: **الرّابع**(٢)»(٣).

---

(١) «مُشكِل الآثار» (٢/ ٣١٤-٣١٥).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢١٧):

«والمعنى: لا تفعلوا فعل الكُفّار؛ فتشبهوهم في حالة قتل بعضهم بعضاً».

(٣) «شرح صحيح مُسلم» للنّوويّ (٢/ ٥٥).

ملاحظة:

* قال الحافظ ابن رجب الحنبليّ -رحمهُ اللهُ- :

«وقد ظهر لي في القرآن شاهدٌ لتسمية القتال كُفراً، وهو قوله -تعالى- مخاطباً لأهل الكتاب:

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ .ثُمَّ أَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَـٰرِهِمْ تَظَـٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾(١).

والمعنى: أنّ الله حرّم على أهل الكتاب، أن يقتلَ بعضُهم بعضاً، أو يُخرج بعضُهم بعضاً من داره.

وكان اليهودُ حلفاء الأوس والخزرج في(٢) المدينة، فكان إذا وقع بين الأوس -أو الخزرج- وبين اليهود قتال؛ ساعد كلّ فريقٍ من اليهود بحلافه من الأوس والخزرج على أعدائهم؛ فقتلوهم معهم، وأخرجوهم معهم من ديارهم، بعد أن حُرِّم عليهم ذلك في كتابهم وأقرّوا به، وشهدوا به، ثمّ بعد أن يُؤسر أولئك اليهود؛ يفدوهم هؤلاء الّذين قاتلوهم، امتثالاً لما أُمروا به في كتابهم من افتداء الأسرى منهم.

---

(١) البقرة: ٨٤-٨٥.

(٢) في الأصل: (بين).

فسمّى اللهُ -عزّ وجل- فعلهم للافتداء لإخوانهم إيماناً بالكتاب، وسمّى قتلهم وإخراجهم من ديارهم كفراً بالكتاب.

فدلّت هذه الآية، على أنّ القتال والإخراج من الدّيار، إذا كان محرّماً يُسمّى كُفراً، وعلى أنّ فعل بعض الطّاعات يسمّى إيماناً؛ لأنّه سمّى افتداءهم للأسرى إيماناً.

وهذا حسنٌ جدًّا، ولم أر أحداً من المفسّرين تعرَّض له، ولله الحمدُ والمِنّة»[1].

المثال الثّاني: الحكُمُ بغير ما أنزل الله[2]:

* قال الله -تعالى-: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[3].

* قال ابن عبّاسٍ -رضيَ اللهُ عنهما-:

«هي به كفرٌ، وليس كفراً بالله وملائكته وكُتبه ورسُلِه»[4].

---

(١) «فتح الباري» لابن رجب (١/ ١٨٥-١٨٦).

(٢) هذه من المسائل الّتي تحتاج منّا إلى إفرادها بتصنيف؛ كما سبق ذكره في «المقدّمة»، وممّن أفردها من المعاصرين بتصنيف: الأستاذ الشّيخ خالد العنبريّ - حفظه الله- في كتابه المشهور: «الحكم بغير ما أنزل الله»، وهو مطبوع متداول أكثر من طبعة.

(٣) المائدة: ٤٤.

(٤) رواه ابن جرير الطّبريّ في «جامع البيان» (٨/ ٤٦٥)، **وإسناده صحيح**.

* وقال عطاء[1] -رحمهُ اللهُ- :

«كفرٌ دون كُفر»[2].

* وقال طاووس[3] -رحمهُ اللهُ- :

«ليس بكفرٍ ينقل عن الملّة»[4].

النُّقُولات عن أهل العلم:

* قول أبي عُبيد القاسم بن سلّام -رحمهُ اللهُ- :

«فقد تبيَّن لنا أنّه[5] كان ليس بناقلٍ عن ملّةِ الإسلام، أنَّ الدّين باقٍ على حاله، وإن خالطه ذنوب، فلا معنى له إلا أخلاق الكُفّار وسنّتهم، على ما أعلمتك من الشِّرك سواء؛ لأنّ مِن سُنن الكُفّار الحكم بغير ما أنزل الله.

ألا تسمع قوله: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾[6].

---

(١) **عطاء بن أبي رباح**: الإمام شيخ الإسلام مُفتي الحرم، أبو محمّد القرشيّ مولاهم المكّي. «سير أعلام النّبلاء» (٥/ ٧٨).

(٢) رواه ابن جرير الطّبريّ في «جامع البيان» (٨/ ٤٦٥)، **وإسناده صحيح**.

(٣) **طاووس بن كيسان**: الفقيه القُدوة، عالم اليمن، المتوفّى سنة (١٠٦هـ). «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٨).

(٤) رواه الطّبريّ في «جامع البيان» (٨/ ٤٦٥)، **وإسناده حسن**.

(٥) قال الشّيخ الألبانيّ: «كذا الأصل، ولعل الصّواب: (إذا)».

(٦) المائدة: ٥٠.

تأويله عند أهل التّفسير: أنّ من حكم بغير ما أنزل الله، وهو على ملّة الإسلام؛ كان بذلك الحكم كأهل الجاهليّة، إنّما هو أنّ أهل الجاهليّة كذلك كانوا يحكمون»(١).

* وقال ابن عبد البرّ عن الخوارج:

«واحتجّوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها، مثل قوله - عزّ وجل -: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾(٢)»(٣).

* وقال ابن القيّم - رحمهُ الله - :

«**والصّحيح**: أنّ الحكم بغير ما أنزل الله، يتناول الكُفرين: الأصغر والأكبر، بحسب حال الحاكم:

فإنّه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة، وعدل عنه عِصياناً، مع اعترافه بأنّه مستحقٌّ للعقوبة؛ فهذا كفرٌ أصغر.

وإن اعتقد أنّه غير واجب، وأنّه مخيّرٌ فيه، مع تيقُّنه أنّه حكم الله؛ فهذا كفرٌ أكبر.

---

(١) «الإيمان» لأبي عُبيد (٤٥).

(٢) المائدة: ٤٤.

(٣) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٢).

وإن جهله وأخطأه: فهذا مخطئٌ؛ له حكمُ المخطئين»[1].

وقال -أيضاً-:

«وإذا حَكَمَ بغير ما أنزل الله، أو فعل ما سمّاه رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- كُفراً، وهو ملتزمٌ للإسلام وشرائعه؛ فقد قام به كفرٌ وإسلام»[2].

---

(١) «مدارج السّالكين» (١/ ٥٨٩).

(٢) «الصّلاة» لابن القيّم (١١٤).

رابعاً: الكفر نوعان: أكبر وأصغر

بناءً على ما سبق؛ تبيّن أنَّ الشَّرع يُسمّي أشياءَ كُفراً، ومع ذلك ليس فيها خروج من الملّة؛ واتّضح أنّ من الكفر ما يُخرج من الملّة، ومنه ما لا يخرج من الملّة.

* قال الإمام محمّد بن نصر المروزيّ:

«الكُفر كُفران: أحدُهما ينقل عن الملّة، والآخر لا ينقل عنها»[١].

وعليه فنقول: الكفر نوعان[٢]:

النّوع الأوّل: كفر أكبر:

«يُضادّ الإيمان من كلّ وجه»[٣].

❖ وهو يستوجب ما يلي:

* الخروج من مِلّةِ الإسلام[٤]، أو عدم الدّخول فيها أصالةً.

---

(١) «تعظيم قدر الصّلاة» (٣٤٣).

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» (٧/ ٣٢٨-٣٢٩)، و«مدارج السّالكين» (١/ ٥٨٧).

(٣) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٩).

(٤) وهو ما يُسمى بالمُرتدّ، وله أحكام مُفصّلة في كتب الفقه، فانظر «الأوسط» لابن المنذر (١٣/ ٤٥٥).

* ويوجب الخلودَ في النّار، وعدم دخول الجنّة مُطلقاً[١].

* وتنبني عليه أحكام الكافر أو المرتدّ من مثل:

١- لا يُصلّى عليه، ولا يدُفن في مقابر المسلمين.

٢- لا يرث ولا يُورّث.

٣- لا يُزوّج من المسلمات، ويُفسخ زواجه إذا كان من مُسلمة.

٤- يُقتل من قبل وليّ الأمر، ضمن الشّروط المذكورة في كتب أهل العلم.

* قال شيخُ الإسلام ابن تيميَّة -رحمه الله-:

«التّكفير حكمٌ شرعيٌّ، يرجع إلى: إباحة المال، وسفك الدِّماء، والحكم بالخلود في النّار»[٢].

وغيرها كثير.

النّوع الثّاني: كفرٌ أصغر:

ويمكن أن نذكر صفاته كما يلي:

* «موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود»[٣].

---

(١) انظر «مدارج السّالكين» (١/ ٥٨٧).

(٢) «بغية المرتاد» (٣٤٥).

(٣) «مدارج السّالكين» (١/ ٥٨٧).

* «وهو لا يضادّ الإيمان[١]»؛ أي: من كلّ وجه.

* «المعاصي كلّها من شعب الكُفر، كما أنّ الطّاعات كلّها من شعب الإيمان»[٢]؛ أي: الكفر الأصغر.

* «قد يجتمع فيه كفرٌ وإيمان، وشركٌ وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان»[٣].

* «لا يلزم من قيام شعبة من شعب الإيمان بالعبد: أنْ يُسمّى مؤمناً، وإن كان ما قام به إيماناً، ولا من قيام شعبة من شُعب الكفر به، أن يُسمّى كافراً، وإن كان ما قام به كُفراً»[٤].

أمثلة على الكفر الأصغر:

* ما سبق تحت قاعدة: **ليس كلُّ ما سمّاه الشرعُ كُفراً؛ فهو مخرجٌ من الملّة.**

* وعن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- ، قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**اثنتان في النّاس هُما بهم كُفر: الطّعنُ في النَّسب، والنِّياحة على الميّت**»[٥].

---

(١) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٨).

(٢) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٨).

(٣) «الصّلاة» لابن القيّم (١١٤).

(٤) «الصّلاة» لابن القيّم (١١٥).

(٥) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٦٧/ ١٢١).

* قال النّوويُّ -رحمهُ اللهُ- : «وفيه أقوال: أصحُّهَا أنّ معناه: هما من أعمال الكُفّار، وأخلاق الجاهليّة»[١].

* وعن أبي هريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- عن النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال: «**من أتى حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهناً؛ فقد كفر بما أُنزل على محمّد -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-** »[٢].

❐ ملاحظة:

هناك من أهل العلم من يُسمِّي الكُفر الأصغر: بالكفر العمليّ؛ لا أنّه بالعمل لايكون خروجاً من الملّة، يقول ابن القيّم -رحمهُ اللهُ- :

«وها هنا أصل آخر، وهو أنّ الكُفر نوعان:

* كفر عمل.

* وكفر جحود وعناد.

... وأمّا كفر العمل، فينقسم إلى ما يُضادّ الإيمان، وإلى ما لا يُضادّه[٣].

... ثمّ قال عن حديث: «**لا ترجعوا بعدي كُفّاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض**»[٤].

---

(١) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ٥٦)، وانظر ما سبق قريباً: (سبب إطلاق الشّرع الكُفر على الفعل مع أنّه لا يخرج من الملّة).

(٢) رواه التّرمذيّ في «الجامع» رقم (١٣٥) وغيره، وصحّحه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٣) لاحظ هنا أنّه بيّن أن من العمل ما يكون به كفراً يخرج من الملّة.

(٤) سبق تخريجه، وهو صحيح.

قال: «**فهذا كفر عمل**»[1].

فلا يعني بذلك -رحمهُ اللهُ- أنّ الكُفر الأكبر لا يكون بالعمل؛ وإنّما هذا من باب الاصطلاح؛ بدليل ما سبق.

وهذا تجده -أيضاً- عند غيره من العُلماء، يُطلقون الكُفر العمليّ، ويقصدون الكفر الأصغر، ولا يعنون أنّ الكفر الأكبر لا يكون بالعمل.



(١) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٩-١١٠).

خامساً: الكفر الأكبر أنواع وأقسام

* قال ابن القيّم: «الكفر والإيمان متقابلان، إذا زال أحدُهما خَلَفَهُ الآخر»[(١)].

أمّا أنواعه[(٢)]؛ فهي كما يلي:

□ النّوع الأوّل: كُفر التّكذيب.

فهو اعتقاد كذب الرُّسُل:

* قال -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾[(٣)].

* وقال -تعالى-: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ. إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ. فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ. ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ. مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُو مِنْ قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ﴾[(٤)].

---

(١) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٨).

(٢) انظر: «مدارج السّالكين» لابن القيّم (١/ ٥٩١).

(٣) الأعراف:١٤٧.

(٤) غافر:٧٠-٧٤.

□ **النّوع الثّاني: كفر الإباء والاستكبار.**

* قال الله -تعالى-: ﴿أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ﴾(١).

* وقال الله -تعالى-: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾(٢).

وكذلك استكبار عمّ الرسول -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

* كما روى أبو سعيد -رضيَ اللهُ عنهُ- القصّة، فقال:

لـمّا حضرَت أبا طالبٍ الوفاة، جاءه رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- فوجد عنده أبا جهل، وعبدَ الله بن أبي أُميَّة بن المُغيرة، فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«**يا عمّ! قُل: لا إله إلا الله، كلمةً أشهدُ لك بها عندَ الله**».

فقال أبو جهل وعبدُ الله بنُ أبي أُميّة: يا أبا طالبٍ! أترغبُ عن ملّةِ عبد المطّلب؟!

فلم يزل رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يعرِضُها عليه، ويُعيدُ له تلك المقالة، حتّى قال أبو طالب آخِرَ ما كلَّمهم: هو على ملّةِ عبد المُطّلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله(٣).

---

(١) المؤمنون:٤٧.

(٢) البقرة:٨٩.

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (١٣٦٠)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٤/ ٣٩) -واللّفظ له-.

* بل ربُّنا أخبر أنّ عامّة أسباب الكفر هو الاستكبار، فقال: ﴿أَفَلَمْ تَكُنْ ءَايَـٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱسْتَكْبَرْتُمْ وَكُنتُمْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ (١).

* وقال-أيضاً-:

﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٢).

* وتوعّدهم ربُّنا بالنّار وبئس المصير، فقال:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (٣).

وقال-أيضاً-: ﴿أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ (٤).

فممّا سبق نستخلص: أنّ كفر الإباء والاستكبار يتّصف بما يلي:

١- أنّ صاحبه مُصدِّق ومُقِرّ بصدق دعوة الأنبياء، ومنه حالُ كفّار مكّة مع نبيِّنا -صلّى الله عليه وسلَّم-، حيث قال الله عنهم: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَـٰكِنَّ ٱلظَّـٰلِمِينَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ (٥).

وأخبر عن حال فرعون وقومه بقوله-تعالى-:

---

(١) الجاثية:٣١.

(٢) الصّافّات:٣٥.

(٣) غافر:٦٠.

(٤) الزُّمَر:٦٠.

(٥) الأنعام:٣٣.

﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (١).

٢- ليس عنده إذعان واستسلام، وانقياد لأمر الله، ولا قبول ولا نطق بما يدخله في الإسلام.

* قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«قد يحصل في القلب علمٌ بالحقِّ وتصديقٌ به، ولكن ما في القلب من الحسد والكبر ونحو ذلك؛ مانعٌ من استسلام القلب وانقياده ومحبّته» (٢).

* وقال الله عن إبليس: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ (٣).

* وقال عن فرعون وقومه: ﴿وَٱسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ . فَأَخَذْنَـٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَـٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ (٤).

* وقال الله -تعالى- في وصف الوليد بن المغيرة:

﴿ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ . فَقَالَ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾ (٥).

---

(١) النّمل: ١٤.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٣٥).

(٣) البقرة: ٣٤.

(٤) القصص: ٣٩-٤٠.

(٥) المدّثر: ٢٣-٢٤.

* وقال في وصف الكافرين:

﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾[1].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«وكُفر إبليس وفرعون واليهود ونحوهم، لم يكن أصله من جهة عدم التّصديق والعلم؛ فإنّ إبليس لم يخبره أحدٌ بخبر، بل أمره بالسّجود لآدم؛ فأبى واستكبر، وكان من الكافرين، فكفره بالإباء والاستكبار وما يتبع ذلك، لا لأجل تكذيب.

وكذلك فرعون وقومه: جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلوّاً»[2].

□ النّوع الثّالث: كُفر الإعراض.

وهو أن «يُعْرِضَ بسمعه وقلبه عن الرَّسول؛ لا يُصدِّقه ولا يُكذّبُه، ولا يُواليه ولا يُعاديه، ولا يُصغي إلى ما جاء به ألبتة»[3].

وهو ما يُسمّى بلغة عصرنا بـ:(المُحايد)، فيقول: أنا لا أحبّ الإسلام، ولا أكرهُه، ولا أصدِّق بالرّسول ولا أُكَذِّبه، والعياذُ بالله[4].

---

(١) البقرة:٨٧.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٣٤).

(٣) قاله ابن القيّم -رحمهُ اللهُ- : في «مدارج السّالكين» (١/ ٥٩٢).

(٤) بل دخل هذا المرض-ولا أقول الكُفر-إلى بعض المسلمين-والعياذُ بالله-؛ حيث تراه=

* قال الله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ (١).

* وقال الله -تعالى- في صفات الكافرين:

﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ آيَةٍ مِّنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ (٢).

=إذا قلت له: هذه بدعة؛ قال لك: أنا لا أفعلها ولكنّي لا أنكرها، حتّى أتألّف القلوب، بل لو سُئل عنها لقال: أنا لا أقول أنّها بدعة، ولكنّي لا أقول -أيضاً- أنّها سُنّة، ولو راجعته مُنفرداً وأقمت له الحجج على بدعيّتها؛ لقال: فعلت هذا لتأليف القُلوب.

بل لا أُبالغ إنْ قلت لك: أنّ هذا يفعله ويقوله حتّى لو كانت البدعة من أنواع الكُفر، مِن مثل الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلّا الله.

بل يقول: الكلام في هذه الأمور؛ تُفرِّق المسلمين.

بل تمادى الشّيطان في بعضهم؛ فجعله يردّ أحاديث الرّسول -صلّى الله عليه وسلّم- بأسلوب شيطانيّ، فيقول:

«أنا متوقّف عن القول بهذا الحديث».

ويكون الحديث في «الصّحيحين» أو في أحدهما.

وعندها نسأله: ما هي ثمرةُ توقّفك؟

الجواب -مهما لوى ألفاظه وتحايل- سيكون: الرّدّ للسُّنَّة الصّحيحة -ولا حول ولا قُوّة إلّا بالله-.

فإلى الله المشتكى من تأليف للقُلوب، لا تجتمع على السُّنّة، والتّوحيد.

(١) الأحقاف:٣.

(٢) الأنعام:٤.

□ النّوع الرّابع: كُفر الشّك.

وهو أنّه «لا يجزم بصدقه ولا بكذبه، بل يشكُّ في أمره»(1).

وهذا -والعياذُ بالله- ظهر في هذا الزّمان، مِن طلّاب علم دنيويّ، سافروا وهُم أغرار، إلى بلاد الكُفّار، فأمْلَوْا عليهم من الشُّبه والتّشكيك في دينهم، حتّى تركوا الصّلاة والصّيام، وقالوا لقومهم: «نحن لم نجزم بصدق الرّسول، بل نشكُّ فيه»، بل قالوا أعظم مِن ذلك، فقالوا: «نحن نشكُّ بوجود الله».

فإلى الله المشتكى: من أقوامٍ أضاعوا أبناءهم وأولادهم، بحجّة تحصيل أعلى الشّهادات الدّنيويّة -زعموا-!!

* قال الله -تعالى- مُخبِراً عن قوم ثمود قولهم:

﴿قَالُواْ يَٰصَٰلِحُ قَدۡ كُنتَ فِينَا مَرۡجُوّٗا قَبۡلَ هَٰذَآۖ أَتَنۡهَىٰنَآ أَن نَّعۡبُدَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا وَإِنَّنَا لَفِي شَكّٖ مِّمَّا تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ مُرِيبٖ﴾(2).

* وقال الله -تعالى-:

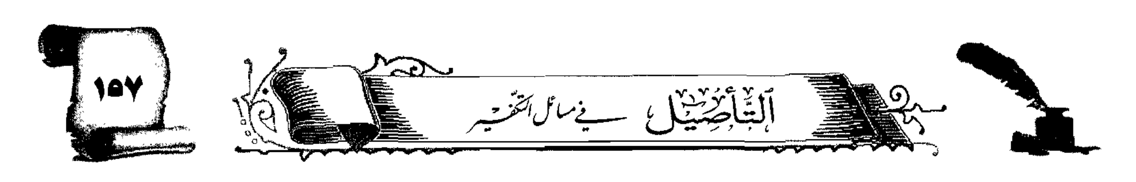
﴿أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَبَؤُاْ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ قَوۡمِ نُوحٖ وَعَادٖ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ لَا يَعۡلَمُهُمۡ إِلَّا ٱللَّهُۚ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فِيٓ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَقَالُوٓاْ إِنَّا كَفَرۡنَا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ وَإِنَّا لَفِي شَكّٖ مِّمَّا تَدۡعُونَنَآ إِلَيۡهِ مُرِيبٖ﴾(3).

---

(1) «مدارج السّالكين» (1/ 592).

(2) هود: 62.

(3) إبراهيم: 9.



□ النّوع الخامس: كفر النّفاق.

«فهو أن يُظهر بلسانه الإيمان، وينطوي بقلبه على التّكذيب»[1].

وحسبنا تحذيراً: أنّ سورة كاملة سُمّيت باسمهم، فاضحة أفعالهم، بالإضافة إلى عشرات الآيات المخبرة عنهم والمحذّرة منهم، فمنها:

* قال الله -تعالى-: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾[2].

* وقال -تعالى-: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾[3].

* وقال الله -تعالى-: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾[4].

* وقال عن جزائهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾[5].

---

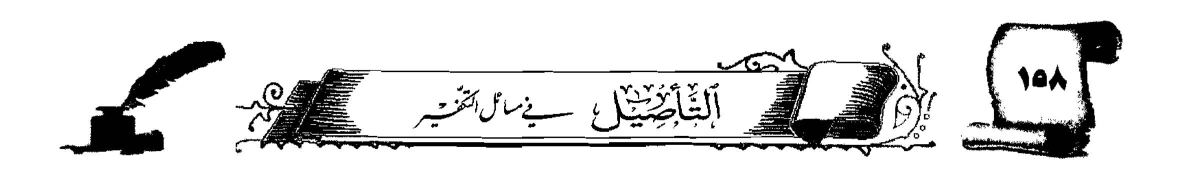
(١) «مدارج السّالكين» (١/ ٥٩٣).

(٢) البقرة:١٤.

(٣) المنافقون:١.

(٤) المنافقون:٣.

(٥) النّساء:١٤٥.



سادساً: الكُفر الأكبر يكون بالقلب والقول والعمل

ومعنى القاعدة باختصار:

أنّ سبب الكُفر الأكبر قد يكون: القلب أو القول أو العمل، وإليك البيان بما فتح عَلَيَّ به الرَّحمن:

□ أمّا بالقلب:

فمثل -ما سبق- من كُفر الشّكّ والنّفاق، و-أيضاً- قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة -رحمهُ اللهُ- :

«فإنّ من صَدَّق الرّسول، وأبغضه، وعاداه بقلبه وبدنه؛ فهو كافر»(١).

□ وأمّا بالقول:

فمثل -ما سبق- من كفر الإباء والاستكبار، وهو ما يُسمّى -أيضاً- بالجحود؛ حيث يتكلّم بالكُفر، مع أنّه يُقرُّ في قلبه بالإسلام؛ ويجزم بصدق الرّسول، وما أخبر به؛ وهذا سبق -فلا نُعيد-.

وهذا فيما يظهر، ما ذكره أبو عُبيد القاسم بن سلام، من أنّه أكثر أسباب الكُفر **دون حصرٍ**، أي: بالقول، فقال -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٥٦).

«ولا يجب اسم الكُفر والشِّرك، الّذي تزول به أحكام الإسلام، ويلحق صاحبه بِردَّةٍ، إلا بكلمة الكُفر خاصّة[(١)]، دون غيرها»[(٢)].

□ وأمّا بالعمل:

* قال الإمامُ البربهاريّ -رحمه الله-:

---

(١) وممّا ورد في ذلك: قوله-تعالى-: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾[التّوبة: ٦٥-٦٦].

فعن عبد الله بن عُمر -رضي الله عنهما- قال: قال رجلٌ في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قُرّائنا هؤلاء، أرغبَ بُطوناً، ولا أكذبَ ألسناً، ولاأجبن عند اللِّقاء!

فقال رجلٌ في المجلس: كذبت، ولكنّك منافقٌ، لأُخبرنّ رسولَ الله-صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-.

فبلغ ذلك النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ونزل القرآن.

قال عبد الله بن عمر -رضيَ اللهُ عنهما- : فأنا رأيته مُتعلّقاً بحَقَبِ ناقة رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- تنكبه الحجارة، وهو يقول: يا رسول الله! إنّما كُنّا نخوضُ ونلعب.

ورسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- يقول: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم...﴾[التّوبة:٦٥-٦٦].

رواه الطّبريّ في «تفسيره» (١١/ ٥٤٣-٥٤٤)، **وإسناده حسن**؛ فيه هشام بن سعد المدنيّ، أبو عُبادة، لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن، لا سيّما في روايته عن زيد بن أسلم؛ لكثرة روايته عنه وصحبته إيّاه، وهذا منها.

(٢) «الإيمان» لأبي عُبيد (٤٦).

«ولا يخرج أحدٌ من أهل القبلة من الإسلام حتّى ... أو يذبح لغير الله، أو يصلِّي لغير الله، وإذا فعل شيئاً من ذلك؛ فقد وجب عليك أن تُخرجَه من الإسلام»[١].

* ويقول ابن القيّم -مفصِّلاً-:

«وأمّا كُفر العمل، فينقسم إلى: ما يُضادُّ الإيمان، وإلى ما لا يُضادّه، فالسّجود للصَّنم، والاستهانة بالمصحف، وقتل النّبيّ وسبِّه: يُضادّ الإيمان»[٢].



---

(١) «شرح السُّنَّة» للبربهاريّ (٨١).

(٢) «الصّلاة» لابن القيّم (١٠٩).

سابعاً: نفي الإيمان والتبرُّؤ من صاحبه لا يعني كُفراً أكبر

وردت نصوصٌ كثيرة فيها نفي الإيمان عن مرتكب المعاصي، أو التّبرّؤ من فاعلها، من مثل قوله -تعالى-: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾[1].

* وقال الله -تعالى-: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[2].

☐ وأمّا من السُّنَّة:

* فعن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرقُ السّارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشربُ الخمر حين يشربُها وهو مؤمن»[3].

* وعن أبي شُريح -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

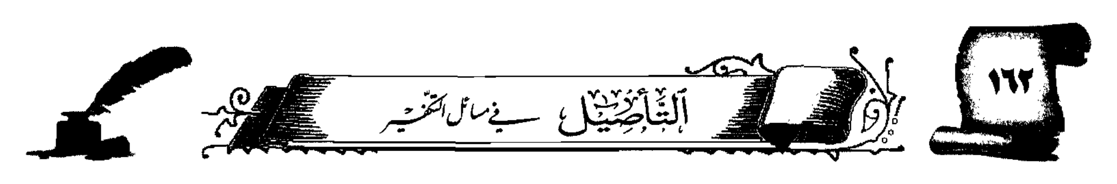
«والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن!».

---

(١) الحُجُرات:١٤.

(٢) النّساء:٦٥.

(٣) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٢٤٧٥)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٥٧/ ١٠٠) -واللّفظ له-.



قيل: ومن يا رسول الله!

قال: «**الّذي لا يأمنُ جارُه**[١] **بوائقه**»[٢].

* وعن أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**لا إيمان لمن لا أمانة له**»[٣].

* وعن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**من غَشَّ فليس منّي**»[٤]. وفي رواية: «**من غَشَّنَا فليس منّا**»[٥].

* وعن أبي موسى الأشعريّ -رضيَ اللهُ عنهُ- قال:

«**أنا بريءٌ ممّا برئ منه رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، فإنّ رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- بَرِئ من الصّالقة**[٦] **والحالقة**[٧] **والشّاقّة**[٨]»[٩].

---

(١) سبق أنّ معناها: شروره.

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٠١٦).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٣٥)، وحسَّنه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ- .

(٤) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٠٢).

(٥) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (١٠١/ ١٦٤).

(٦) **الصّالقة**: «هي الّتي ترفع صوتها عند المصيبة» «شرح النّوويّ على مسلم».

(٧) **الحالقة**: «هي الّتي تحلق شعرها عند المصيبة» «شرح النّوويّ على مسلم».

(٨) **الشّاقّة**: «هي الّتي تشقُّ ثوبها عند المصيبة» «شرح النّوويّ على مسلم».

(٩) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (١٢٩٦)،ومسلم في «صحيحه»رقم (١٠٤/ ١٦٧) -واللّفظ له-.

* وقد بيَّن الإمام أبو عُبيد القاسم بن سلّام هذه المسألة بقوله:

«فإن قال قائلٌ: كيف يجوز أن يُقال: ليس بمؤمن، واسم الإيمان غير زائل عنه؟

قيل: هذا كلام العرب المستفيض عندنا، غير المستنكر في إزالة العمل عن عامله، إذا كان عمله على غير حقيقته.

ألا ترى أنّهم يقولون للصّانع، إذا كان ليس بمحكمٍ لعمله: ما صنعت شيئاً، ولا عملت عملاً!

وإنّما وقع معناهم ها هنا: على نفي التّجويد، لا على الصَّنعة نفسها؛ فهو عندهم عاملٌ بالاسم، وغير عامل في الإتقان.

حتّى تكلّموا به، فيما هو أكثر من هذا:

وذلك كرجلٍ يعقُّ أباه، ويبلغ منه الأذى، فيُقال: ما هو بولد، وهم يعلمون أنّه ابن صلبه.

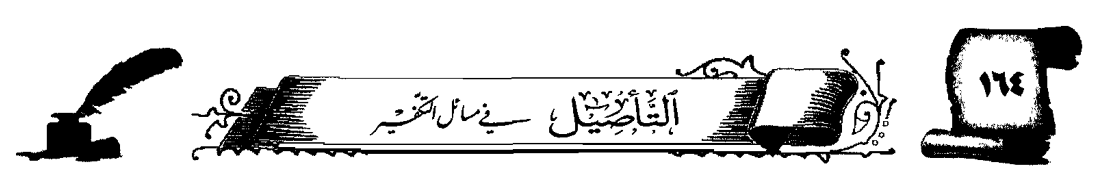
ثمّ يُقال مثله في الأخ والزّوجة والمملوك.

وإنّما مذهبُهم في هذا: **المُزايلة من الأعمال الواجبة عليهم، من الطّاعة والبرّ**»[1].

ثم بيّن -رحمهُ اللهُ- معنى النّوع الثّاني من الأحاديث.

---

(١) «الإيمان» لأبي عبيد (٤١).



فقال: «وكذلك الأحاديث الّتي **فيها البراءة**... لا نرى شيئاً منها يكون معناه التّبرّؤ من رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ولا من مِلّته.

إنّما مذهبه عندنا: أنّه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا»(١).

* وقال شيخ الإسلام ابنُ تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«الشّارع ينفي اسم الإيمان عن الشّخص؛ لانتفاء كماله الواجب، وإن كان معه بعض أجزائه»(٢).

وقال -أيضاً- عند قوله -تعالى-: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾(٣):

«فهذا الإسلام الّذي نفى الله عن أهله دخول الإيمان في قلوبهم، هل هو إسلامٌ يُثابون عليه؟ أم هو من جنس إسلام المنافقين؟

فيه قولان مشهوران للسّلف والخلف:

أحدهما: إنّه إسلامٌ يُثابون عليه، ويخرجهم من الكُفر والنّفاق....

والقول الثّاني: أنّ هذا الإسلام: هو الاستسلام خوف السّبي والقتل، مثل إسلام المنافقين....

---

(١) «الإيمان» لأبي عُبيد (٤٣).

(٢) «شرح حديث جبريل» لشيخ الإسلام (٤٠٦).

(٣) الحُجُرات:١٤.

لكن لا يُطلق عليهم اسم الإيمان؛ لأنَّ الإيمان المطلق، هو الّذي يستحقُّ صاحبه الثّواب، ودخول الجنّة، وهؤلاء ليسوا من أهله.

وهم يدخلون في الخطاب بالإيمان؛ لأنّ الخطاب بذلك هو لمن دخل في الإيمان، وإن لم يستكمله؛ فإنّه إنّما خوطب ليفعل تمام الإيمان، فكيف يكون قد أتمّه قبل الخطاب؟!...

والتّحقيق أن يُقال: أنّه مؤمنٌ ناقص الإيمان»[1].

* وقال-أيضاً-:

«وسياق الآية يدلُّ على أنّ الله ذمّهم؛ لكونهم منّوا بإسلامهم لجهلهم وجفائهم، وأظهروا ما في أنفسهم مع علم الله به»[2].

* وقال-أيضاً-:

«وهذا كلُّه يبيِّن أنّهم لم يكونوا كُفّاراً في الباطن، ولا كانوا قد دخلوا فيما يجب من الإيمان»[3].

* وقال-أيضاً-:

«قوله: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾[4].

---

(١) «الإيمان» لشيخ الإسلام (١٨٨-١٩٠).

(٢) «الإيمان» لابن تيميَّة (١٩٣).

(٣) «الإيمان» لابن تيميَّة (١٩٤).

(٤) الحُجُرات:١٤.

و(لَـمَّا): إِنَّمَا ينتفي بها، ما يُنتظر ويكون حصولُه مُتَرَقَّباً، كقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾[1]»[2].

* وقال-أيضاً-مُعمِّماً:

«وكلُّ أهل السُّنّة متّفقون: على أنّه قد سُلب كمال الإيمان الواجب؛ فزال بعضُ إيمانه الواجب، لكنّه من أهل الوعيد»[3].

* وقال الحافظ ابن كثير -رحمهُ اللهُ- عند تفسير هذه الآية -أيضاً-: «يقول -تعالى- مُنكِراً على الأعراب الّذين أوَّل ما دخلوا في الإسلام؛ ادَّعُوا لأنفسهم مقام الإيمان، ولم يتمكّن الإيمانُ في قلوبهم بعد»[4].

* أمّا تفسير المرجئة للنّصوص النّافية للإيمان؛ فهو ما ذكره شيخُ الإسلام ابن تيميّة عنهم بقوله: أنّهم قالوا:

«ليس مثلنا، أو ليس من خيارنا»[5].

* وردّ أبو عُبيد على من فسّر الرّوايات السّابقة، والألفاظ المتقدّمة، بمعنى الرِّدَّة، فقال -رحمهُ اللهُ-:

---

(١) آل عمران: ١٤٢.

(٢) «الإيمان» لابن تيميَّة (١٩٨).

(٣) «الإيمان» لابن تيميَّة (٢٠٣).

(٤) «تفسير القرآن العظيم» للحافظ ابن كثير (١٣/ ١٧٤).

(٥) «الإيمان الأوسط» لشيخ الإسلام (٤٠٦).

«ثمّ قد وجدنا الله -تبارك وتعالى- يُكذِّب مقالتهم، وذلك أنّه حكم في السّارق بقطع اليد، وفي الزّاني والقاذف بالجلد.

ولو كان الذّنب يُكفِّر صاحبه؛ ما كان الحُكم على هؤلاء إلا القتل؛ لأنّ رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«**مَن بدَّل دينه فاقتلوه**»(١).

أفلا ترى أنّهم لو كانوا كُفّاراً؛ لَـمَا كانت عقوباتهم القطع والجلد؟...

وإنّ الّذي عندنا في هذا الباب كلّه: **أنّ المعاصي والذّنوب لا تُزيل إيماناً، ولا توجب كُفراً، ولكنّها إنّما تنفي من الإيمان: حقيقته وإخلاصه الّذي نعت الله به أهله**»(٢).



---

(١) سبق تخريجه؛ وهو صحيح.

(٢) «الإيمان» لأبي عُبيد (٣٩-٤٠).

ثامناً: ليس كلُّ من وقع في الكُفر؛ وقع الكُفرُ عليه، أو: التّكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعيّن(١)

ومعنى القاعدة باختصار: أنّ من وقع في الكُفر المخرِج مِن الملّة؛ فلا يُحكم عليه بعينه أو بشخصه، أنّه كافر حتّى تتوفّر الشّروط، وتنتفي الموانع.

فقد يكون الأمر في نفسه كُفراً مُخرِجاً من الملّة، ومع ذلك لا يُحكم على هذا المعيّن أو الشّخص الّذي وقع فيه: أنّه كافر؛ بسبب عدم انطباق شروط تكفير المعيّن عليه.

فيُقال: الأمر في نفسه كفرٌ أكبر، لكن ذلك المُعيّن ليس بكافر؛ لأنّه لم تنطبق عليه شروط تكفير المُعيَّن أو وجد مانع من تكفيره(٢)، وإليك الآن الدليل على ما ذُكر:

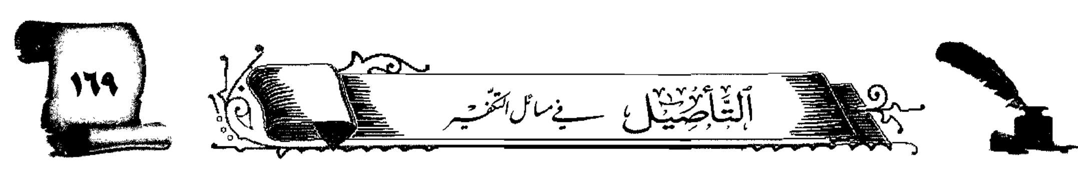
* عن أبي هُريرة -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّ رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«أسرف رجلٌ على نفسه، فلمّا حضره الموت، أوصى بنيه؛ فقال: إذا أنا مِتُّ فأحرقوني، ثمّ اسحقوني، ثمّ اذروني في الرّيح في البحر، فوالله! لئن قدر عليَّ ربّي؛ ليُعذِّبنّي عذاباً، ما عَذَّبَهُ به أحداً.

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» لابن تيميّة (١٢/ ٤٨٧).

(٢) سيأتي -إن شاء الله- ذكر الشّروط والموانع.



قال: ففعلوا ذلك به.

فقال للأرض: أدِّي ما أخذتِ؛ فإذا هو قائم.

فقال له: ما حملك على ما صنعت؟!

فقال: خشيتُك يا ربّ! أو قال: مخافتك؛ فَغَفَرَ له بذلك»[1].

* قال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«فهذا الرَّجُل كان قد وقع له الشَّكُّ[2] والجهل في قدرة الله-تعالى-، على إعادة ابن آدم، بعدما أُحرق وذُرِّي، وعلى أنّه يُعيد الميِّت ويحشره إذا فُعِل به ذلك، وهذان أصلان عظيمان:

أحدهما: مُتعلِّقٌ بالله-تعالى-، وهو الإيمانُ بأنّه على كلّ شيء قدير.

والثّاني: متعلّقٌ باليوم الآخر، وهو الإيمان بأنّ الله يُعيد هذا الميِّت، ويجزيه على أعماله.

ومع هذا فلمّا كان مؤمناً بالله في الجُملة، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة، وهو أنّ الله يُثيب ويُعاقب بعد الموت، وقد عمل عملاً صالحاً، وهو خوفه من الله أن يُعاقبه على ذنوبه؛ غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله، واليوم الآخر، والعمل الصّالح»[3].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٤٨١)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٥٦/ ٢٥) -واللّفظ له-.

(٢) سبق أن ذكرنا: أنّ الشّكّ من أنواع الكُفر الأكبر؛ فراجعه -مشكوراً إن احتجت-.

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٩١).

* وقال-أيضاً-:

«فهذا رجلٌ شَكَّ في قدرة الله، وفي إعادته إذا ذُري، بل اعتقد أنّه لا يُعاد؛ وهذا كفرٌ باتّفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يُعاقبه؛ فغُفِر له بذلك»(١).

* وعن أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«لَـلَّهُ أشدُّ فرحاً بتوبة عبده، حين يتوبُ عليه، من أحدكم كان على راحلته، بأرضٍ فلاة؛ فانفلتت منه، وعليها طعامه وشرابُه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظلِّها؛ قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك، إذ هو بها قائمة عنده؛ فأخذ بخطامها، ثمّ قال من شدّة الفرح: اللهمّ! أنت عبدي، وأنا ربُّك؛ أخطأ من شدّة الفرح»(٢).

* قال شيخُ الإسلام ابن تيميّة -رحمهُ اللهُ-:

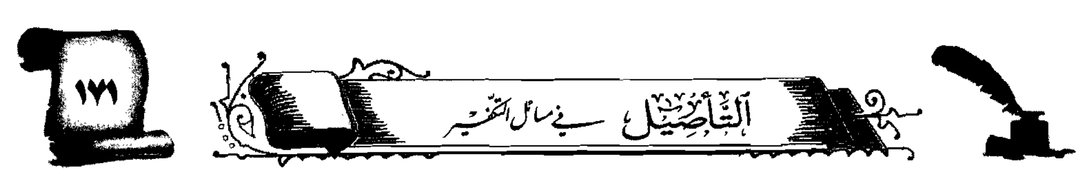
«وقد يسبقُ اللِّسانُ بغير ما قصد القلب، كما يقول الدَّاعي من الفرح: (**اللّهمّ أنت عبدي وأنا ربُّك**) ولم يؤاخذه الله»(٣).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٣١).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٣٠٩)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٢٧٤٧/ ٧) -واللّفظ له-.

(٣) «الاستغاثة» لشيخ الإسلام (٣٧٦).



* وقال ابن القيِّم -رحمهُ اللهُ- :

«ولم يُكفَّر مَن قال من شدِّة فرحه براحلته، بعد يأسه منها: (**اللّهمّ أنت عبدي وأنا ربُّك**)»[(١)].

* وقال-أيضاً-:

«ولهذا لا يُكفَّر مَن جرى على لسانه لفظُ الكُفر؛ سبقاً من غير قصد: لفرح أو دهشٍ وغير ذلك؛ كما في حديث الفرح الإلهيّ بتوبة العبد، وضرب مثل ذلك بمن فقد راحلته، عليها طعامُه وشرابُه في الأرض المُهلكة، فأيس منها ثمّ وجدها فقال: «**اللهمَّ أنت عبدي وأنا ربُّك**»؛ أخطأ من شدّة الفرح، ولم يُؤاخذ بذلك»[(٢)].

ممّا سبق ظهر: **ليس كلُّ من وقع في الكُفر وقع الكُفرُ عليه**، فالأوّل: شَكّ في قُدرة الله، وهذا كفرٌ أكبر، ومع ذلك لم يُحكم عليه بعينه أنّه كافر.

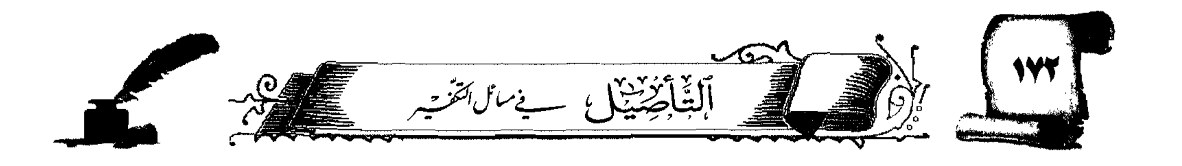
والثّاني: نطق بالكُفر الأكبر، ومع ذلك لم يُحكم على عينه أنّه كافر.

وبناءً عليه استنبط أهل العلم القاعدة التّالية:



(١) «إعلام الموقّعين» (٤/ ٤٩٧-٤٩٨).

(٢) «إعلام الموقِّعين» (٤/ ٤٢٨).



تاسعاً: الحكمُ على مُعيّن بالكُفر، يحتاج إلى تحقيق شروطٍ وانتفاء موانع

* قال شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«إنّ التّكفير له شروطٌ وموانع، قد تنتفي في حقِّ المعيّن»(١).

* وقال-أيضاً-:

«فإنّ نصوص الوعيد الّتي في الكتاب والسُّنّة، ونصوص الأئمّة بالتّكفير والتّفسيق ونحو ذلك، لا يستلزم ثبوت موجبها في حقِّ المُعيّن، إلا إذا وجدت الشّروط، وانتفت الموانع، لا فرق في ذلك بين الأصول والفروع»(٢).

* وقال عن مسألة توقع صاحبها في الكُفر:

«ولا يجب أن يُحكم في كلّ شخصٍ، قال ذلك بأنّه كافر، حتّى يثبت في حقِّه شروط التّكفير، وتنتفي موانعه»(٣).

*** وتلخيص هذه الشّروط والموانع بما يلي:**

*** الشَّرط الأوَّل: العلم، ومانعه ممّا يقابله: الجهل.**

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٤٨٧).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٣٧٢).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٦٥).

* **الشَّرط الثَّاني: القصد، ومانعه ممّا يقابله: الخطأ.**

* **الشَّرط الثَّالث: الاختيار، ومانعه ممَّا يُقابله: الإكراه.**

* قال شيخُ الإسلام ابن تيميَّة:

«وأمَّا إذا كان **يعلم ما يقول**[١]، فإن كان **مُختاراً**[٢] **قاصداً**[٣] **لما يقولـهُ**؛ فهـذا هو الَّذي يُعتبر قولهُ، وإن كان مُكرَهاً، فإنْ أُكره على ذلك بغير حقٍّ؛ فهذا عنـد جُمهور العُلماء: أقوالُهُ كُلُّها لغو، مثل: كفره وأيمانه، وطلاقه وغيره»[٤].

وإليك بياناً لهذه الشّروط والموانع:

الشَّرط الأوَّل: العلم، ومانعه ممّا يقابله الجهل

* قال الله -تعالى-: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[٥].

* وقال الله -تعالى-: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ﴾[٦].

---

(١) هذا هو الشّرط الأوّل.

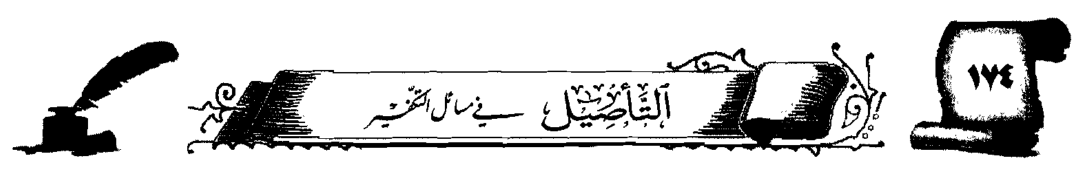
(٢) هذا هو الشّرط الثّاني.

(٣) هذا هو الشّرط الثّالث.

(٤) «مجموع الفتاوى» (١٤/ ١١٨).

(٥) النّساء: ١١٥.

(٦) إبراهيم: ٤.



* وقال الله -تعالى-: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ﴾(١).

* وقال الله -تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾(٢).

* وقال الله -تعالى-: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾(٣).

* وقال الله تعالى-: ﴿كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ . قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ﴾(٤).

* وقال الله -تعالى-: ﴿فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾(٥).

❖ وأمّا مِن السُّنّة:

فما سبق -قريباً- من حديث الرَّجل الّذي أمر أولاده بحرقه بعد موته.

* وحديث ابن مسعود -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

---

(١) الأنعام: ١٣٠.

(٢) الإسراء: ١٥.

(٣) النّساء: ١٦٥.

(٤) المُلك: ٨-٩.

(٥) المُلك: ١١.

«وليس أحدٌ أحبَّ إليه العُذرُ من الله، من أجل ذلك أنزل الكتاب، وأرسل الرّسل»[(١)].

* وحديث الرُّبيِّع بنتُ مُعوِّذ بن عفراء -رضيَ اللهُ عنها- وقصّتها حين بُني عليها، وإنشاد الجويريّات لها، فعندما رأين رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قالت إحداهُنّ:

وفينا نبيٌّ يَعلم ما في غد

فقال الرّسول -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«دعي هذه، وقولي بالّذي كنتِ تقولين»[(٢)].

وحديث معاذ -رضيَ اللهُ عنهُ- لما قَدِم من الشّام؛ سجد للنّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، فقال له النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-: **«ما هذا يا معاذ؟!»**[(٣)].

ففي الحديثين السّابقين: إنكار النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- على من تكلّم أو فعل الكفر، من غير حكم عليه بالكُفر؛ بسبب العُذرِ بالجهل.

وغيرها في السُّنّة كثير.

* ونستطيع ممّا سبق: أن نفهَم كيف يحصل العلم، ويُرفع الجهل:

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٦٠/ ٣٥).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٥١٤٧).

(٣) رواه ابن ماجه في «السُّنن» رقم (١٨٥٣)، وصحّحه شيخنا بالطّرق؛ كما في «إرواء الغليل» رقم (١٩٩٨).

١- إرسال الرُّسُل، أو مَن ينوب عنهم: وهم العُلماء.

٢- البيان من قِبَل الرُّسُل إلى المُرسَل إليه، ومن أشهر صوره: أن يكون بلسان قوم المُرْسَل إليه.

٣- تبيُّن الهُدى للمُرسَل إليه.

وهذا ما يُسمّى: **بإقامة الحُجّة.**

أمّا النّقولات عن أهل العلم، فإليك شيئاً منها:

* قال الإمام ابن عبد البرّ -رحمهُ اللهُ- :

«وقد وردت آياتٌ في القرآن مُحكمات، تدلُّ أنّه لا يكفُر أحدٌ، إلا بعد العلم والعِناد»(١).

* وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«فإنّ حكم الكُفر لا يكون إلا بعد بلوغ الرّسالة»(٢).

* وقال-أيضاً-:

«لكن ثبوت التّكفير في حقِّ الشَّخص المُعيَّن؛ موقوفٌ على قيام الحُجّة الّتي يكفر تاركها»(٣).

---

(١) «التّمهيد» (١٦/ ٣١٣).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٨/ ٥٠١).

(٣) «بغية المُرتاد» (٣٥٣).

* وقال -أيضاً-:

«لكن من النّاس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام، جهلاً يُعذرُ به؛ فلا يُحكم بكُفر أحدٍ، حتّى تقوم عليه الحُجّة مِن جهة بلاغ الرّسالة»(١).

* وقال -أيضاً-:

«والكفر لا يكون إلا بعد البيان»(٢).

* وقال ابن القيّم -رحمهُ اللهُ- :

«كما قال -تعالى- عن السّحرة من اليهود:

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾(٣).

فأثبت لهم العلم الّذي تقوم به عليهم الحُجّة، ونفى عنهم العلم النّافع الموجب لترك المضار.

وهذا نكتة المسألة، وسرّ الجواب: فما دخل النّار إلا عالم، ولا دخلها إلا جاهل»(٤).

(١) «مجموع الفتاوى» (١١/ ٤٠٦).
(٢) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ٥٢٤).
(٣) البقرة:١٠٢.
(٤) «شفاء العليل» (٢/ ٤٩٤).

* وبيّن -رحمهُ اللهُ- مقدار العلم اللّازم توصيله، حتى يُحكم بإقامة الحُجّة، فقال:

«قيام الحُجّة: يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص»[1].

وهنا مُلاحظات:

المُلاحظة الأولى:

مَن وَقَعَ في الكُفر: سواء الأكبر أو الأصغر، أو حتّى باقي الذّنوب والمعاصي، فهذا وإن كُنّا لا نحكم عليه بالكُفر أو الإثم لوقوعه فيه، ولكن قد يأثم مِن جهة أخرى، وهي جهة عدم طلب العلم الشَّرعيّ، ويعظم هذا الإثم بعظم التّقصير بالواجب عليه تعلّمه.

أمّا إن كان ممّن يطلب العلم الشّرعيّ، ومع ذلك فهو قد وقع فيما سبق، فهذا-إن شاء الله-معذورٌ من جهتين.

* جهة وقوعه في الكُفر أو الإثم وهو لا يعلم.

* وجهة جهله؛لأنّه مستمرٌّ بطلب العلم الشَّرعيّ، فليس مُقصِّراً بالطّلب.

وأمّا الأدلّة فهي كما يلي:

* عن أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ

---

(١) «طريق الهجرتين» (٧٢٩).

عليه وسلَّم- :

«**طلبُ العلم فريضةٌ على كلِّ مُسلم**»(١).

* وبناءً على قاعدة (ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب)(٢).

فالواجب: هو تجنّب الكُفرِ والإثم، وهذا لا يكون إلا بالعلم الشّرعيّ؛ فدلّ على أن طلب العلم الشّرعيّ واجب.

* وبوّب الإمام البخاريّ باباً، قال فيه:

(باب: العلم قبل القول والعمل).

* وقد قال الحافظ ابن عبد البرّ، تحت حديث ابن عبّاس-رضيَ اللهُ عنهُ-، في قصّة الرّجل الّذي قدَّم للنّبيِّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- الخمرَ وهو لا يعلم حُرمتها(٣).

قال -رحمهُ اللهُ- :

«وفي هذا الحديث-أيضاً-دليلٌ على أنّ الإثم، مرفوعٌ عمّن لم يعلم ...**ومن أمكنه التّعلّم ولم يتعلّم؛ أثم**»(٤).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) رواه ابن ماجه في «السُّنن» رقم (٢٢٤)، وصحّحه شيخُنا الألبانيّ.

(٢) انظر: «البحر المحيط» للزّركشيّ (١/ ٢٢٣).

(٣) رواه مسلمٌ في «صحيحه» رقم (١٥٧٩/ ٦٨).

(٤) «التّمهيد» (١٤/ ١٦٠).

«وأمّا التّكفير: فالصّواب أنّه من اجتهد من أمّة محمدٍ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- ، وقصد الحقّ؛ فأخطأ؛ لم يكفر، بل يُغفر له خطأه.

ومن تبيّن له ما جاء به الرّسول، فشاقَّ الرَّسول من بعد ما تبيّن له الهُدى، واتَّبَع غير سبيل المؤمنين؛ فهو كافر.

ومن اتّبع هواه، وقصّر في طلب الحقِّ، وتكلّم بلا علمٍ؛ فهو عاصٍ مُذنب، ثمّ قد يكون فاسقاً، وقد تكون له حسنات ترجح على سيئاته.

فـ:«التّكفير» يختلف بحسب اختلاف حال الشّخص، **فليس كلُّ مخطئٍ، ولا مبتدعٍ، ولا جاهلٍ ولا ضالٍّ؛ يكون كافراً.**

بل ولا فاسقاً، بل ولا عاصياً»[١].

الملاحظة الثّانية:

ظهر فريقٌ يميّز ويفرّق بالعذر بالجهل، بين مسائل الفروع والأصول، وتولّى شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة الرَّدَّ عليه، بما يُتحف القلب، فقال -رحمهُ اللهُ- :

«فأمّا التّفريق بين نوعٍ وتسميته: مسائل الأصول، وبين نوع آخر وتسميته: مسائل الفروع؛ فهذا الفرق ليس له أصلٌ لا عن الصّحابة، ولا عن التّابعين لهم بإحسان، ولا أئمّة الإسلام.

وإنّما هو مأخوذٌ عن المعتزلة، وأمثالهم من أهل البدع، وعنهم تلقّاه من

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ١٨٠).

ذكره من الفقهاء في كُتبهم.

وهو تفريقٌ متناقض؛ فإنّه يُقال لمن فرّق بين النّوعين:

ما حدُّ مسائل الأصول الّتي يكفر المخطئ فيها؟ وما الفاصل بينها وبين مسائل الفروع؟

فإن قال: مسائل الأصول: هي مسائل الاعتقاد، ومسائل الفروع هي مسائل العمل.

قيل له: فتنازع النّاس في محمّد -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : هل رأى ربّه أم لا؟

وفي أنّ عثمان: أفضل من عليّ، أم عليٌّ أفضل؟

وفي كثير من معاني القرآن.

وتصحيح بعض الأحاديث: هي من المسائل الاعتقاديّة العلميّة، ولا كفر فيها بالاتّفاق.

ووجوب الصّلاة والزّكاة، والصّيام والحجِّ، وتحريم الفواحش والخمر: هي مسائل عمليّة، والمنكر لها يكفر بالاتّفاق.

وإن قال: الأصول: هي المسائل القطعيّة.

قيل له: كثيرٌ من مسائل العمل قطعيّة، وكثيرٌ من مسائل العلم؛ ليست قطعيّة.

وكون المسألة قطعيّة أو ظنّيّة: هو من الأمور الإضافيّة، وقد تكون المسألة عند رجل قطعيّة؛ لظهور الدّليل القاطع له، كمن سمع النّص من الرّسول -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- وتيقَّن مُراده منه.

وعند رجل لا تكون ظنّيّة؛ فضلاً عن أن تكون قطعيّة؛ لعدم بلوغ النّصّ إيّاه، أو لعدم ثبوته عنده، أو لعدم تمكّنه من العلم بدلالته»[1].

الشّرط الثّاني: القصد، ومانعه ممّا يقابله: الخطأ

ومعنى القصد؛ أي: قصد الفعل أو القول أو الاعتقاد الّذي يسبّب الكُفر.

وليس معنى القصد: هو قصد الكُفر.

أمّا الأدلّة، فمنها:

* عن ابن عبّاس -رضيَ اللهُ عنهما- قال: لَـمّا نزلت هذه الآية:

﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾[2].

قال: دخل قلوبَهم منها شيءٌ، لم يدخل قلوبهم من شيء، فقال النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«قولوا: سمعنا، وأطعنا، وسلّمنا».

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٦).

(٢) البقرة:٢٨٤.

قال: فألقى اللهُ الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله -تعالى-: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾.

قال: قد فعلت.

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾.

قال: قد فعلت.

﴿وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا﴾[1].

قال: قد فعلت»[2].

* وعن ابن عبّاسٍ -رضيَ اللهُ عنهما- قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«إنّ الله وضع عن أمّتي الخطأ والنّسيان، وما استكرهوا عليه»[3].

أمّا النّقولات:

* قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية -رحمهُ اللهُ-:

---

(١) البقرة:٢٨٦.

(٢) رواه مسلمٌ في «صحيحه» رقم (١٢٦/ ٢٠٠).

(٣) رواه ابن ماجه في «السُّنن» رقم (٢٠٤٥)، والطّحاويّ في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٩٥)، والبيهقيّ في «السُّنن الكبرى» (٧/ ٣٥٦).

وصحّحه شيخُنا الألباني -رحمهُ اللهُ- في «إرواء الغليل» رقم (٨٢).

«المسلم إذا عنى معنىً صحيحاً في حقِّ الله أو الرّسول، ولم يكن خبيراً بدلالة الألفاظ، فأطلق لفظاً يظُنُّه دالاً على ذلك المعنى، وكان دالاًّ على غيره؛ أنّه لا يكفر، ومن كَفَّر مثل هذا؛ كان أحقَّ بالكُفر؛ فإنّه مُخالفٌ للكتاب والسُّنّة وإجماع المسلمين»[(١)].

* وقال ابن القيّم -رحمهُ اللهُ- :

«وقاعدة الشَّريعة الّتي لا يجوزُ هدمُها: أنّ المقاصد والاعتقادات، معتبرةٌ في التصرّفات والعبارات، كما هي معتبرة في التّقرّبات والعبادات»[(٢)].

وقال-أيضاً-:

«والغلطُ والنّسيان، والسّهو وسَبْق اللّسان، بما لا يريدُه العبد، بل يُريدُ خلافه، والتّكلّمُ به مُكرهاً، وغير عارفٍ لمقتضاه من لوازم البشريّة؛ لا يكاد ينفكُّ الإنسان من شيءٍ منه، فلو رتّب عليه الحُكم؛ لَحَرِّجَت الأُمّة، وأصابها غاية التّعب والمشقّة»[(٣)].

وقال-أيضاً-:

«فإيّاك أن تهمل قصد المتكلّم ونيّته وعُرفه؛ فتجني عليه وعلى الشّريعة، وتنسب إليها ما هي بريئةٌ منه»[(٤)].

---

(١) «الاستغاثة» لشيخ الإسلام (٣٧٣).

(٢) «إعلام الموقّعين» (٤/ ٤٩٩).

(٣) «إعلام الموقّعين» (٤/ ٥١٥).

(٤) «إعلام الموقّعين» (٤/ ٤٣٣).

وهنا ملاحظات:

الملاحظة الأولى:

وممّا يلتقي مع ما سبق، ما يكون الخطأ-أيضاً-في حقّ العُلماء، وهو ما يُسمّى: بالتّأويل، فيُقال عن العالم.

«أخطأ من حيث أراد الصّواب»[١].

ويُقال عنه-أيضاً-: «متأوّل».

* فعن عمرو بن العاص -رضيَ اللهُ عنهُ- أنّه سمع رسولَ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثمّ أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، ثمّ أخطأ؛ فله أجر**»[٢].

* قال ابن حزمٍ -رحمهُ اللهُ- :

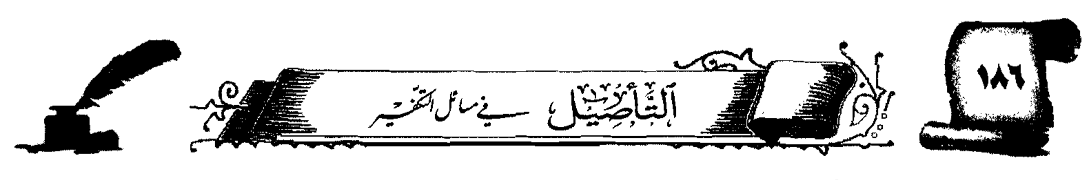
«ومن بلغه الأمر عن رسولِ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- مِن طريقٍ ثابتة، وهو مسلمٌ، **فتأوّلَ** في خلافه إيّاه، أو في ردِّ ما بلغه بنصٍّ آخر.

فما لم تقم عليه الحُجَّة في خطئه في ترك ما ترك، وفي الأخذ بما أخذ؛ فهو مأجورٌ معذورٌ، لقصده إلى الحقِّ وجهله به»[٣].

(١) سمعتُه مِن شيخِنا الألبانيّ -رحمه الله- في أحد الأشرطة.

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم(٧٣٥٢)، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم(١٧١٦/ ١٥).

(٣) «الدّرّة فيما يجب اعتقاده» (٥٥٢).



* وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«الأقوالُ الّتي يكفرُ قائلها، قد يكون الرَّجلُ لم تبلغه النّصوص الموجبة لمعرفة الحقِّ، وقد تكون عنده ولم تثبت عنده، أو لم يتمكّن من فهمها، وقد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها.

فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طلب الحقِّ وأخطأ؛ فإنّ الله يغفر له خطأه، كائناً من كان، سواء كان في المسائل النّظريّة، أو العمليّة، هذا الّذي عليه أصحابُ النّبيِّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- وجماهيرُ أئمّة الإسلام»(١).

* وقال-أيضاً-:

«وأمّا التّكفير: فالصّوابُ أنّه من **اجتهد** من أمّة محمّد -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- وقصد الحقّ، فأخطأ؛ لم يكفر»(٢).

* وقال-أيضاً-:

«والتّكفير: هو من الوعيد...وقد يكون الرَّجُل لم يسمع تلك النُّصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارضٌ آخر؛ **أوجب تأويلها**؛ وإن كان مخطئاً»(٣).

* وقال-أيضاً-:

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٦).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٢/ ١٨٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٣١).

«فمن عيوب أهل البدع: تكفير بعضهم بعضاً، ومن مَمادِح أهل العلم: أنّهم يُخطّئون ولا يُكَفّرون»(١).

* وأخبر شيخ الإسلام عن الإمام أحمد بقوله:

«وإنّما كان يُكفِّر الجهمية... لكن ما كان يُكفِّر أعيانهم... ومع هذا فالإمام أحمد-رحمه الله تعالى-ترحّمَ عليهم، واستغفر لهم؛ لعلمه بأنّهم لم يُبيّن لهم أنّهم مكذِّبون للرّسول، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأوّلوا فأخطأوا، وقلّدوا من قال لهم ذلك»(٢).

* وقد طبّق شيخُ الإسلام ذلك بنفسه عمليًّا، حيث قال:

«ولهذا كنت أقول للجهميّة، من الحُلوليّة والنُّفاة، الّذين نفوا أن يكون الله -تعالى- فوق العرش، لمّا وقعت محنتهم:

أنا لو وافقتكم؛ كنت كافراً؛ لأنّي أعلم أنّ قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون؛ لأنّكم جُهّال.

وكان هذا خطاباً لعُلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم»(٣).

* وقال الشّوكانيّ -رحمهُ اللهُ- مُعلّقاً على صاحب «حدائق الأزهار»، بقوله: «بأيّ وجه كفر»، قال -رحمهُ اللهُ- :

---

(١) «منهاج السُّنّة» (٥/ ٢٥١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٣٤٨).

(٣) «الاستغاثة» (٢٥٣).

«فقد أراد المُصنّف، إدخال كُفّار **التّأويل**، اصطلاحاً في مُسمّى الرِّدّة، وهذه زلّة قدم... ولو صحّ هذا؛ لكان غالبُ من على ظهر البسيطة من المسلمين مرتدِّين»[١].

* وقال-أيضاً-مُعلِّقاً على قوله: «والمتأوِّل كالمرتدّ»، قال -رحمهُ الله- :

«ها هُنا تُسكب العَبَرات[٢]»[٣].

الملاحظة الثّانية:

لازم المذهب، ليس بمذهب إلّا إذا الْتزَمَه.

ويتّضح المعنى بهذين النّقلَين عن عالِـمَين كبيرَين -رحمها الله-:

* قال الإمام الذّهبيّ -رحمهُ الله- محذِّراً من الحكم على الغير بلازم المذهب:

«ونعوذ بالله من الهوى والمراء في الدِّين، وأن نكفِّر مسلماً موحِّداً بلازم قوله، وهو يَفِرُّ من ذلك اللّازم، وينزِّه ويعظِّم الرّب»[٤].

* جواب شيخ الإسلام، عن سؤالٍ متعلّقٍ بلازم المذهب، فكان كلامه على النّحو التّالي:

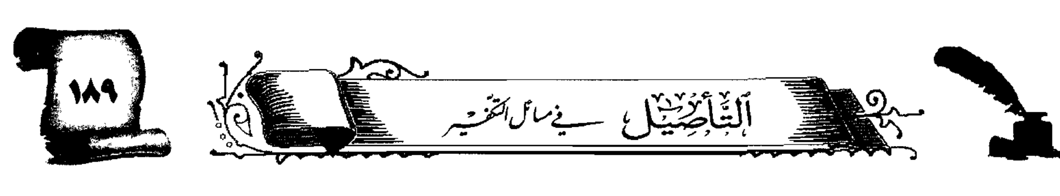
---

(١) «السّيل الجرّار» (٣/ ٥٥٩).

(٢) قال في «القاموس» شارحاً معنى (العبرات): «الدّمعة قبل أن تفيض، أو تردد البُكاء في الصّدر، أو الحُزن بلا بُكاء».

(٣) «السّيل الجرّار» (٣/ ٧٨٩).

(٤) «الرَّد الوافر» لابن ناصر الدِّين (٤٩).




«سئل شيخ الإسلام -قدّس الله روحه-: **هل لازم المذهب مذهب، أم لا؟**

فأجاب:

وأمّا قول السَّائل: هل لازم المذهب مذهبٌ أم ليس بمذهب؟

فالصّواب: أنّ مذهب الإنسان ليس بمذهب له إذا لم يلتزمه؛ فإنّه إذا كان قد أنكره ونفاه، كانت إضافته إليه كذباً عليه، بل ذلك يدلُّ على فساد قوله وتناقضه في المقال...

ولو كان لازم المذهب مذهباً؛ للزم تكفير كلّ من قال عن الاستواء، أو غيره من الصِّفات: أنّه مجاز ليس بحقيقة... لكن نعلم أنّ كثيراً ممّن ينفي ذلك لا يعلم لوازم قوله»(١).

* ونقل الحافظ السّخاويّ -رحمهُ اللهُ- مقالة شيخه الحافظ ابن حجر، حيث قال:

«والّذي يظهر: أنّ الذي يُحكَم عليه بالكُفر، من كان الكُفر صريح قوله، وكذا من كان لازم قوله، وعُرض عليه فالتزمه، أمّا من لم يلتزمه، وناضل عنه، فإنّه لا يكون كافراً، ولو كان اللازم كُفراً»(٢).



---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ٢١٧-٢١٨).

(٢) «فتح المغيث» للسّخاويّ (٢/ ٢٣٤).

الملاحظة الثّالثة:

الخطأ قد يكون بسبب شدّة الفرح أو الغضب، ومع ذلك فهو معفوٌّ عنه، حتّى لو نطق بالكُفر؛ لأنّه يكون قد قالها من غير قصد.

ومن أدلّة ذلك:

* عن أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«لَـلَّهُ أشدُّ فرحاً بتوبة عبده، حين يتوبُ إليه، مِن أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة؛ فانفلتت منه، وعليها طعامه وشرابُه، فأيس منها.

فأتى شجرةً، فاضطجع في ظلِّها، قد أيس من راحلته، فبينما هو كـذلك: إذ هو بها، قائمة عنده؛ فأخذ بخطامِها ثمّ قال من شدّة الفرح:

اللهمّ! أنت عبدي، وأنا ربُّك؛ أخطأ من شدّة الفرح»[1].

* قال القاضي عياض -رحمهُ اللهُ- عن هذا الحديث:

«فيه أنّ ما قاله الإنسان من مثل هذا -من دهشٍ وذهولٍ-؛ غير مؤاخذٍ به إن شاء الله»[2].

---

(١) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٦٣٠٩)، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٤٧/ ٧) -واللّفظ له-.

(٢) «إكمال المعلم» (٨/ ٢٤٥).

* وقال ابن القيّم -رحمهُ اللهُ- :

«ولهذا: لا يكفر من جرى على لسانه لفظُ الكُفر، سبْقاً من غير قصد لفرحٍ أو دهشٍ وغير ذلك»[1].

* وقال-أيضاً-:

«ومن تدبّر مصادر الشّرع وموارده؛ تبيّن له أنّ الشّارع ألغى الألفاظ الّتي لم يقصد المتكلّم بها معانيها، بل جرت على غير قصد منه: كالنّائم والنّاسي، والسّكران والجاهل، والُمكره، والمخطئ من شدّة الفرح، أو الغضب أو المرض ونحوهم»[2].

الشّرط الثّالث: الاختيار ومانعه، ممّا يقابله الإكراه

معنى الإكراه، يقول الحافظ ابن حجر -رحمهُ اللهُ- :

«هو إلزام الغير، بما لايريده.

وشروط الإكراه أربعة:

الأوّل: أن يكون فاعله قادراً على إيقاع ما يُهدِّد به، والمأمور عاجزاً عن الدَّفع بالفرار.

---

(١) «إعلام الموقّعين» (٤/ ٤٢٨).

(٢) «إعلام الموقّعين» (٤/ ٤٩٧).

الثّاني: أن يغلب على ظنّه أنّه إذا امتنع أوقع به ذلك.

الثّالث: أن يكون ما هدَّدَه به فوريًّا...

الرّابع: أن لا يظهر من المأمور ما يدلُّ على اختياره»(١).

الدّليل من كتاب الله:

* قال الله -تعالى-: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾(٢).

الدّليل من سنّة رسول الله - صلّى اللهُ عليه وسلّم -:

* عن ابن عبّاس -رضيَ اللهُ عنهما- قال: قال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«إنّ الله وضع عن أمّتي: الخطأ، والنّسيان، وما استكرهوا عليه»(٣).

أمّا النُّقولات عن أهل العلم فهي كثيرة، نذكر منها:

* قال ابن بطّال: «أجمع العلماء: على أنّ من أُكره على الكُفر، حتّى خشي على نفسه القتل؛ أنّه **لا إثم عليه، إن كفر وقلبه مطمئنٌّ بالإيمان**»(٤).

---

(١) «فتح الباري» (١٢/ ٣١١).

(٢) النّحل: ١٠٦.

(٣) سبق تخريجه وهو صحيح.

(٤) «شرح صحيح البخاري» لابن بطّال (٨/ ٢٩١).

* وقال العلّامة ابن العربيّ المالكيّ الفقيه عن المُكرَه:

«وأمّا الكُفر بالله، فذلك جائزٌ له بغير خلاف، على شرط: أن يلفظ بلسانه، وقلبُه منشرح بالإيمان»[١].

* وقال شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«التكلُّم بالكُفر كفرٌ إلا في حال الإكراه»[٢].

* وقال-أيضاً-:

«ومن كفر بالله، من بعد إيمانه، من غير إكراهٍ؛ فهو مرتدٌّ»[٣].

ملاحظة:

الثّبات على الدِّين، وعدم النّطق بالكفر، أفضل: حتّى لو أفضى ذلك لقتله.

* **ودليله**، حديث أبي الدرداء -رضيَ اللهُ عنهُ- حيث قال: أوصاني رسولُ الله بتسعٍ: «**لا تشرك بالله شيئاً، وإن قُطّعت أو حُرِّقت**»[٤].

* قال ابن العربيّ المالكيّ -رحمهُ اللهُ- :

«المسألة الرّابعة: إنّ الكُفر، وإن كان بالإكراه جائزاً عند العُلماء؛ فإنّ من

---

(١) «أحكام القرآن» لابن العربيّ (٣/ ١١٧٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٥٦٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٦/ ٢٨).

(٤) رواه البخاريّ في «الأدب المفرد» رقم(١٨)، وحسّنه شيخنا الألبانيّ -رحمهُ اللهُ-.

صبر على البلاء، ولم يُفتتَن حتّى قُتل؛ فإنّه شهيد، **ولا خلاف في ذلك**، وعليه تدلُّ آثارُ الشّريعة الّتي يطولُ سردُها»[(١)].

* وقال الحافظ ابن كثير -رحمهُ اللهُ- :

«والأفضل والأولى: أن يَثْبُتَ المسلمُ على دينه، ولو أفضى إلى قتله»[(٢)].



---

(١) «أحكام القُرآن» (٣/ ١١٧٩).

(٢) «تفسير القرآن العظيم» تحت تفسير آية (١٠٦) من سورة النّحل، (٨/ ٣٦٠).

عاشراً: الحكم على المعيّن بالظّاهر واللّه يتولّى السّرائر

* ومعنَى هذه القاعدة باختصار:

أنّنا طُولبنا في شرع ربِّنا: بمعاملة النّاس بما يظهر منهم، إن كان إسلاماً؛ فإسلام، وإن كان كُفراً؛ فكُفر.

ولم نُطالَب بالتّنقيب عن قلوبهم، ولا بالحُكْم عليها، ونَكِل سرائرهم؛ أي: ما يخفونه علينا -إن أخفَوْه- إلى الله؛ فهو الّذي يعلم ما تُخفي الصُّدور.

وإليك الآن الأدلّة:

* قال الله -عزّ وجلّ-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾[1].

* وبيّن ابن عبّاس -رضيَ الله عنهما- سبب نزول الآية فقال:

«كان رجلٌ في غُنيمةٍ له، فلحقه المسلمون، فقال: السَّلام عليكم؛ فقتلوه وأخذوا غنيمته؛ فأنزل الله»[2].

* قال العلّامةُ القرطبيّ المفسِّر تحت هذه الآية:

---

(١) النِّساء: ٩٤.

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٤٥٩١) -واللّفظ له-، ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (٣٠٢٥/ ٢٢).

«والله لم يجعل لعباده غير الحكم بالظّاهر»(١).

* وعن أسامه بن زيدٍ -رضيَ اللهُ عنهما- قال:

بعثنا رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- في سريّةٍ؛ فصبّحنا الحُرقات من جُهينة، فأدركتُ رجُلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنتُه؛ فوقع في نفسي من ذلك، فذكرتُه للنّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-، فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-:

«**أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟**».

قال: قلت: يا رسول الله! إنّما قالها خوفاً من السِّلاح.

قال: «**أفلا شققت عن قلبه، حتّى تعلم هل قالها صِدقاً**».

فما زال يكرِّرها عليّ، حتّى تمنّيت أنّي أسلمت يومئذٍ»(٢).

* قال الإمام النّوويّ -رحمه الله- تحت هذا الحديث:

«ومعناه: أنّك إنّما كُلّفت بالعمل الظّاهر، وما ينطق به اللِّسان، وأمّا القلب: فليس لك طريق إلى معرفة ما فيه؛ فأنكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللِّسان»(٣).

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (٥/ ٣٤٠).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٤٢٦٩) دون لفظ: «**أفلا شققت...**»، ومسلم في «صحيحه» رقم (٩٦/ ١٥٨) -واللّفظُ له-.

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنّوويّ (٢/ ١٠٣).

* وقال-أيضاً-:

«فيه دليلٌ للقاعدة المعروفة في الفقه والأصول:

أنّ الأحكام يُعمل فيها بالظّواهر، والله يتولّى السّرائر»(١).

* حديث جابر بن عبد الله -رضيَ اللهُ عنهما- وإخباره عن قول عمر بن الخطّاب -رضيَ اللهُ عنهُ- في حقِّ عبد الله بن أُبَيّ:

يا رسولَ الله! دعني أضرب عُنقَ هذا المُنافق.

فقال النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- :

«**دعه؛ لا يتحدَّثُ النّاسُ، أنّ محمّداً يقتلُ أصحابه**»(٢).

* ومن الأسباب التي ذكرها النّوويّ في عدم قتل النّبيّ -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- المنافقين، قال -رحمهُ اللهُ- :

«وقد أُمر بالحكم بالظّاهر، والله يتولّى السّرائر؛ ولأنّهم كانوا معدودين في أصحابه -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم-»(٣).

* وما رواه ابن عبّاس في قصّة أسره أبيه: العبّاس بن عبد المطلب -رضيَ اللهُ عنهما-، حيث قال:

---

(١) «شرح صحيح مسلم» للنّوويّ (٢/ ١٠٧).

(٢) رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٥١٨ و٤٩٠٥) -واللّفظ له-، ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٥٨٤/ ٦٣).

(٣) «شرح صحيح مسلم» للنّوويّ (١٦/ ١٣٩).

كان الّذي أَسَرَ العبّاس بن عبد المطّلب: أبو اليَسَر ابن عمرو، وهو كعب ابن عمرو، أحدُ بني سلمة، فقال له رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**كيف أسرته يا أبا اليَسَر؟**».

قال: لقد أعانني عليه رجلٌ ما رأيته بعد ولا قبل، هيئته كذا، هيئته كذا.

قال: فقال رسولُ الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**لقد أعانك عليه ملكٌ كريم**».

وقال للعبّاس: «**يا عبّاس! افدِ نفسك وابن أخيك، عَقِيل بن أبي طالب، ونوفَل بن الحارث، وحليفَك عُتبة بن جحدم** -أحدَ بني الحارث بن فِهْر-.

قال: فأبى، وقال: إنّي قد كنتُ مسلماً قبل ذلك، وإنّما استكرهوني.

قال: «**الله أعلمُ بشأنك، إن يكُ ما تدّعي حقًّا؛ فالله يجزيك بذلك، وأمّا ظاهر أمركَ؛ فقد كان علينا، فافْدِ نفسَك**»[1].

أمّا النّقولات عن أهل العلم، فمنها:

* قال الإمام البغويّ -رحمهُ اللهُ- :

«وفي الحديث[2]: دليلٌ على أنّ أمور النّاس في معاملة بعضهم بعضاً، إنّما

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٥٣)، والقصّة لها طرق وشواهد كثيرة؛ انتصرَ بسببها الشّيخ شعيب في تعليقه على «المسند» إلى الحسن، تحت حديث رقم (٣٣١٠).

(٢) ومقصوده الحديث الّذي رواه البخاريّ في «صحيحه» رقم (٣٩١)، ورواه هو أيضاً=

تجرى على الظّاهر من أحوالهم دون باطنها.

وأنّ من أظهر شعار الدِّين؛ أُجري عليه حكمه، ولم يُكشَف عن باطن أمره.

ولو وجد مختونٌ فيما بين قتلى غُلفٌ؛ عُزل عنهم في المدفن.

ولو وجد لقيطٌ في بلد المسلمين؛ حُكِمَ بإسلامه»[(١)].

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهُ اللهُ- :

«الإيمان الظّاهر، الّذي تجري عليه الأحكام في الدُّنيا، لا يستلزم الإيمان في الباطن، الّذي يكون صاحبه من أهل السّعادة في الآخرة»[(٢)].

* وقال-أيضاً-:

«فيجب أن يُفرَّق، بين أحكام المؤمنين الظّاهرة، الّتي يُحكم فيه النّاس في الدُّنيا، وبين حكمهم في الآخرة، بالثّواب والعقاب»[(٣)].

* وقال الإمامُ الذّهبيّ -رحمه الله- عن شيخ الإسلام ابن تيميَّة واصفاً إيَّاه:

=-رحمهُ اللهُ- في كتابه، أعني: الإمام البغويّ من حديث أنس بن مالك -رضيَ اللهُ عنهُ- قال: قال رسولُ الله -صلّى اللهُ عليه وسلَّم- : «**من صلّى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا؛ فذلك المسلم، الّذي له ذمّةُ الله وذمّة رسوله**».

(١) «شرح السُّنّة» للبغويّ (١/ ٧٠).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢١٠).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/ ٢١٥).

«وكذا كان شيخُنا ابن تيميّة في أواخر أيّامه يقول: أنا لا أُكفِّر أحداً مِن الأُمّة، ... فمَن لازم الصَّلوات بوضوءٍ؛ فهو مُسلم»(١).

* وقال ابن القيّم -رحمهُ اللهُ-:

«فأحكام الرّبِّ -تعالى- جارية على ما يُظهر العباد، ما لم يَقُم دليلٌ على أنّ ما أظهروه خلاف ما أبطنوه»(٢).

* وقال -أيضاً-:

«فنحن لنا ظواهر الأمور، وإلى الله سرائرها وبواطنها، ولهذا يقولُ الرُّسُلُ لربِّهم -تعالى- يوم القيامة، إذا سألهم: ﴿مَاذَآ أُجِبۡتُمۡ﴾؟

فيقولون: ﴿لَا عِلۡمَ لَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾(٣).

كان لنا ظواهرهم، وأمّا ما انطوت عليه ضمائرهم وقُلوبهم، فأنت العالِمُ به»(٤).

* وقال العلاّمةُ الأصوليّ أبو إسحاق الشّاطبيّ -رحمهُ اللهُ-:

«فإنّ أصل الحكم بالظّاهر مقطوعٌ به في الأحكام خصوصاً، وبالنِّسبة إلى الاعتقاد في الغير عموماً -أيضاً-»(٥).

---

(١) «سِير أعلام النُّبلاء» (١٥/ ٨٨).
(٢) «إعلام الموقِّعين» (٤/ ٥٤٣).
(٣) المائدة:١٠٩.
(٤) «إعلام الموقّعين» (٥/ ١٢٨).
(٥) «الموافقات» للشّاطبيّ (٢/ ٤٦٧).

* وقال الحافظ ابن حجر -رحمهُ اللهُ- :

«وفيه[١] دليل على قَبُول الأعمال الظّاهرة، والحكم بما يقتضيه الظّاهر»[٢].

---

(١) يعني حديث ابن عُمر عند البخاريّ رقم (٢٥)، أنّ رسول الله -صلَّى اللهُ عليه وسلَّم- قال:

«أُمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأنّ محمّداً رسولُ الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك؛ عصموا مِنّي دماءَهم وأموالهم إلا بحقِّ الإسلام، وحسابهم على الله».

(٢) «فتح الباري» (١/ ٧٧).



الخاتمة

- رزقنا اللّهُ وإيّاكم حُسنها -

فمع عُجري وبُجري، فإنّي أقول:

أهمّ ما يحتاجه الإخوة في هذا الزّمان، هو التّأصيل، وهذا في حقّ الموافقين والمخالفين.

فكثير من مسائل النّقاش، تُعرَض وتُناقَش وترتفع الأصوات وتمتلئ القلوب؛ ولا وفاق، بسبب عدم البحث بداية في التّأصيل.

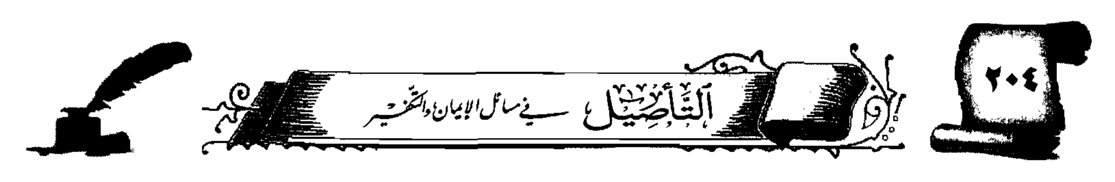
فقبل أيِّ بحث أو نقاش، لا بدَّ من إحكام الأصول، وإلا دارت الأبحاث والنِّقاشات دون جدوى، أو نتيجة حسنة.

ونرى بعض الإخوة: يوالي ويُعادي، بناءً على مسائل، دون نظرٍ منه في التّأصيل والأصول.

فتراه يسألك ما حكم تارك الصّلاة؟

وبناءً على إجابتك يحكم عليك؛ ويجهّز لك الخِتم!! لأيِّ إجابةٍ أَجَبْت.

وينسى هذا الأخ الحبيب: أن مسألة تارك الصّلاة، الجواب عن حكم



تاركها كسلاً، سواء كان بخروجه من الملّة، أو لا، فإنّه يبقى ضمن ما أجاب عليه علماءُ السُّنّة؛ فبالتّالي ليس فيه مُخالفة للأُصول.

فلا يحقُّ له الحكم على الغير، دون مخالفةٍ منه للأصول.

وبذلك نخرج-إن شاء الله-من الغلوّ الّذي أصاب بعض الإخوة المتحمّسين، حيث يجلسون في بُرجٍ عاجِيّ، ويوجّهون لإخوانهم الأختام، بقولهم:

هذا كافر، وذاك مرجئ، وهذا خارجيّ، وذلك كذا وكذا....

فيا إخواني! أحسنوا التّأصيل والأصول؛ تُحقّقوا-إن شاء الله-طريق الهداية والوصول.

فالحكم على الغير بخُروجه من دائرة السُّنّة وأهلها، يحتاج إلى أمور:

أوّلاً: أن يكون منه خروجاً عن الأصول، أو على الأقلّ عن أحد الأصول المشتهرة والمتّفق عليها عند أهل السُّنّة، من مثل قوله: أنا لا أحتجّ بالسُّنَّة في مسائل الاعتقاد، أو حديث الآحاد ليس بحُجَّة في العقائد.

ثانياً: أن يكون وافق شعاراً متَّفقاً عليه أنّه لأهل البدع، من مثل قوله: القُرآن ليس كلام الله، بل هو مخلوق.

ثالثاً: أن يكون الحُكم عليه من العلماء الرّبانيِّين، المتّفق على إمامتهم وجلالتهم.

فإذا أحكمنا هذه الأمور الثّلاثة؛ أدّى ذلك إلى التفافنا حول العلماء، فبالتّالي ضاعت أو ضاقت حلقة الضّياع والفرقة، الّتي تعتري أهل السُّنّة: أتباع السّلف في هذا الزّمان -ولا حول ولا قوّة إلا بالله-.

وهنا لا بُدّ أنْ أذكر قصّة جابر، كيف أنّه بعلمه وفّقه الله إلى منع الفتن عن أُمّة الإسلام، والّذي يروي قصّته مع جابرٍ -رضي الله عنه- هو تائبٌ من الفتن، وهو يزيدُ الفقير، حيث قال:

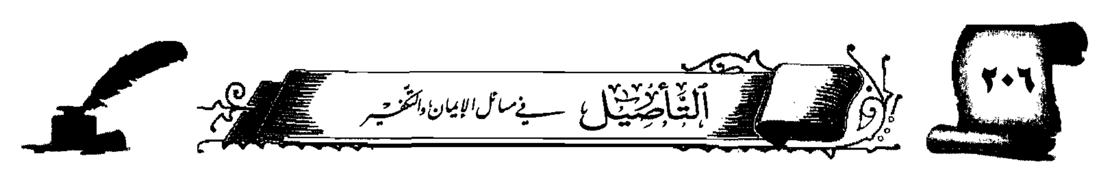
«كُنتُ قد شغفني رأيٌ مِن رَأيِ الخَوارج؛ فخرَجنا في عصابة ذوي عددٍ، نُريد أن نَحُجَّ، ثمّ نخرجُ على النّاس.

قال: فمَرَرْنا على المدينة، فإذا جابرُ بن عبد الله يُحدِّث القوم - جالسٌ إلى سارية- عن رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- قال: فإذا هو قد ذَكَرَ الجهنّميِّين، قال: فقُلتُ له: يا صاحب رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-! ما هذا الّذي تُحدِّثُون؟! والله يقول: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾(1)، و﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا۟ فِيهَا﴾(2)، فما هذا الّذي تقولون؟!

---

(١) آل عمران:١٩٢.

(٢) الحج:٢٢.



قال: فقال: أتقرأ القُرآن؟

قُلت: نعم.

قال: فهل سمعت بمقامِ محمّدٍ -صلّى الله عليه وسلّم- (يعني: الّذي يبعثه الله فيه)؟

قلت: نعم.

قال: فإنّه مقام محمّدٍ -صلّى الله عليه وسلَّم- المحمود، الّذي يُخرجُ الله به من يُخرِج.

قال: ثمّ نَعت وَضْع الصِّراط ومرّ الناس عليه.

قال: وأخاف أن لا أكون أحفظ ذاك، قال: غيرَ أنّه قد زَعَمَ أنّ قوماً يخرجونَ مِن النّار بعد أن يكونوا فيها، قال: يعني، فيخرجون كأنّهم عِيدَان السّماسم، قال: فيدخلون نهراً من أنهار الجنّة فيغتسلون فيه؛ فيخرجون كأنّهم القراطيس.

فرجعنا قُلنا: ويحكم! أترون الشّيخ يكذِبُ على رسولِ الله -صلّى الله عليه وسلَّم-؟ فرجعنا، فلا والله! ما خرجَ منّا غيرُ رجلٍ واحد»(١).

---

(١) رواهُ مُسلمٌ في «صحيحه» رقم (١٩١/ ٣٢٠).

أقول: أنا أذكر أنّني الآن في صدد الختام، ولا أستطيع التوسُّع في هذا المجال، فهذا يحتاج إلى مقامٍ آخر.

فنسأل الله أن يتقبّل منّا جميعاً، وأن يكون هذا ممّا ينفعني يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون.

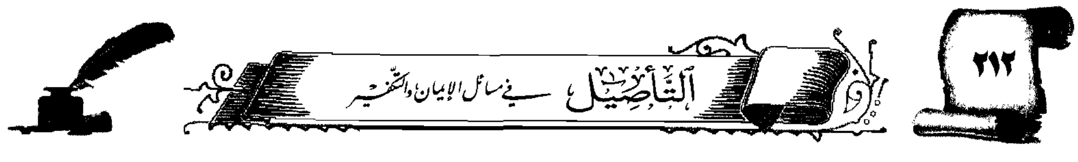
وآخر دعوانا أن الحمدُ لله ربّ العالمين.





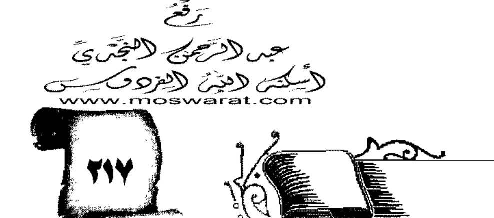
فِهْرِسُ الفَهَارِسِ

فهرس الآيات









فهرس الأحاديث

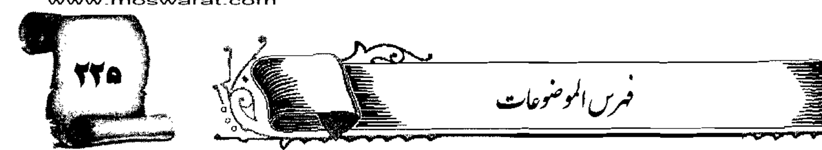




فهرس الآثار








فهرس الموضوعات

الموضـــوع الصفحة

الموضـــوع | الصفحة

الموضـــوع	الصفحة



فهرس المصادر والمراجع

١- **الإبانة الكُبرى = الإَبانة عن شريعة الفِرقة النّاجية.**

٢- **الإبانة عن شريعة الفِرقة النّاجية ومُجانبة الفِرَق المذمومة**: للإمام أبي عبد الله عُبيد الله بن محمّد بن محمّد الشَّهير بِـ: ابن بطّة، تحقيق: أبي عاصم الحسن ابن عبّاس بن قُطب، دار الفاروق الحديثة. القاهرة.

٣- **إثبات الشّفاعة**: لشمس الدِّين محمّد بن أحمد بن عُثمان الذّهبيّ، تحقيق: إبراهيم بن باجس عبد الحميد، أضواء السَّلف. الرِّياض.

٤- **الإحسان = صحيح ابن حبّان.**

٥- **إحكام الأحكام = العُدّة.**

٦- **أحكام القرآن**: للقاضي أبي بكر محمّد بن عبد الله بن العربيّ، تحقيق: عليّ محمّد البجّاويّ، مطبعة عيسى البابي الحلبيّ. القاهرة.

٧- **الأدب المفرد**: للإمام محمّد بن إسماعيل البخاريّ، تحقيق: العلاّمة محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، دار الصِّدِّيق. السّعوديّة.

٨- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل**: للإمام محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٩- **الاستغاثة في الرّدّ على البكريّ**: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، تحقيق: الأستاذ عبد الله بن دُجين السُّهليّ، دار المنهاج. الرِّياض.

١٠- **الاستقامة**: لشيخ الإسلام أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، تحقيق: الأستاذ محمّد رشاد سالم، توزيع مكتبة السُّنَّة. القاهرة.

١١- **إعلام الموقِّعين عن ربِّ العالمين**: للإمام شمس الدِّين أبي عبد الله محمّد ابن قيِّم الجوزيّة، تحقيق: شيخي وأُستاذي مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزيّ. الدّمّام.

١٢- **إكمال المعلم بفوائد مسلم**: للحافظ أبي الفضل عياض بن موسى ابن عياض اليحصبيّ، تحقيق: الأستاذ يحيى إسماعيل، دار الوفاء. مصر.

١٣- **الأوسط مِن السُّنَن والإجماع والاختلاف**: للحافظ الفقيه أبي بكر محمّد ابن إبراهيم بن المنذر النّيسابوريّ، تحقيق: أحمد بن سليمان، دار الفلاح. القاهرة.

١٤- **الإيمان الأوسط = شرح حديث جبريل.**

١٥- **البحر المحيط في أصول الفقه**: للأصوليّ بدر الدِّين محمّد بن بهادر ابن عبد الله الشّافعيّ، الشّهير بالزّركشيّ، تحقيق: الأستاذ عبد السّتّار أبو غدّة وغيره، مصوّرة عن طبعة وزارة الأوقاف والشُّؤون الإسلاميّة. الكويت.

١٦- **بُغية المُرتاد في الرّدّ على المُتفلسفة والقرامطة والباطنيّة أهل الإلحاد مِن القائلين بالحُلول والاتّحاد**: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، تحقيق: الأستاذ موسى بن سليمان الدّويش، مكتبة العلوم والحكم. المدينة النبويَّة.

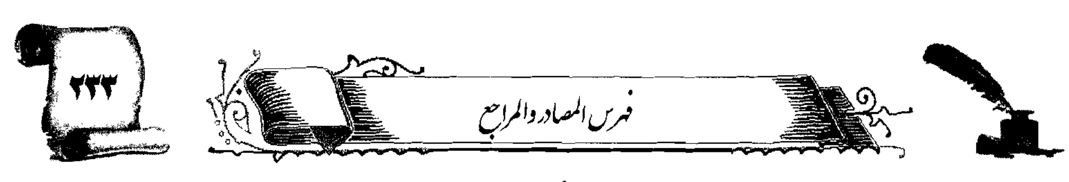
١٧- **تبرِئة الإمام المحدِّث مِن قول المُرجِئة المُحدَث**: تأليف إبراهيم بن عامر الرُّحيليّ، دار الإمام مالك. أبو ظبي.

١٨- **تبصرة الأدلّة**: لأبي المُعين ميمون النّسفيّ الماتريديّ، تحقيق: محمّد الأنور حامد عيسى، المكتبة الأزهريّة للتُّراث. القاهرة.

١٩- **تعظيم قدر الصّلاة**: للإمام محمّد بن نصر المروزيّ (ت٢٩٤هـ)، تحقيق: أبي مالك كمال بن السّيِّد سالم، مكتبة العلم. القاهرة.

٢٠- **تفسير القرآن العظيم**: للحافظ المفسِّر أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدِّمشقيّ، تحقيق: الأستاذ مصطفى السّيِّد محمّد وغيره، دار عالم الكُتُب. الرِّياض.

٢١- **التّمهيد لِـمَا في المُوطَّأ مِن المعاني والأسانيد مُرتَّباً على الأبواب الفقهيّة للموطَّأ**: تأليف الإمام الحافظ أبي عُمَر يوسف بن عبد الله بن محمّد بن عبد البرّ الأندلسيّ، تحقيق: أسامة بن إبراهيم وغيره، دار الفاروق الحديثة. القاهرة.



٢٢- **جامع البيان من تأويل القُرآن**: للحافظ الفقيه المفسِّر أبي جعفر محمد ابن جرير الطّبريّ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التُّركيّ، دار هجر. القاهرة.

٢٣- **الجامع الصّحيح**: للإمام أبي الحُسين مُسلم بن الحجّاج، المطبعة العامرة. تركيّا، مصوّرة دار الجيل. بيروت، وأُخرَى: مكتبة الرُّشد. الرِّياض.

٢٤- **الجامع الكبير**: للإمام الحافظ أبي عيسى محمّد بن عيسى التِّرمذيّ، تحقيق: الأستاذ بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلاميّ. بيروت.

٢٥- **الجامع المُسنَد الصَّحيح المُختصَر مِن أمور رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- وسُنَنِه وأيّامه**: للإمام أبي عبد الله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المُغيرة الجُعفِيّ البُخاريّ، باعتناء محمّد زُهير بن ناصر النّاصر، دار طوق النّجاة. بيروت، مصوَّرة عن الطّبعة السُّلطانيّة.

٢٦- **الجامع لأحكام القرآن**: للفقيه المفسِّر أبي عبد الله محمّد بن أحمد الأنصاريّ القُرطبيّ، مصوَّرة عن دار الكتُب المصريّة. القاهرة.

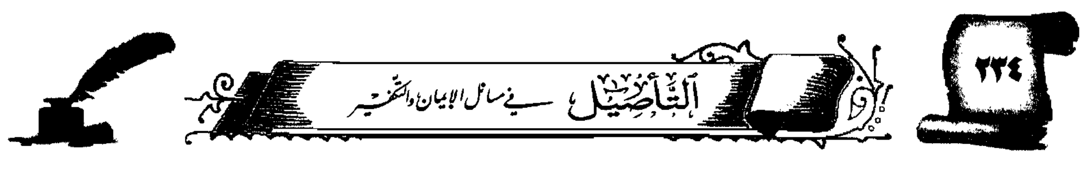
٢٧- **حياة الألبانيّ، وآثاره، وثناء العُلماء عليه**: تصنيف محمّد بن إبراهيم الشّيبانيّ، منشورات مركز المخطوطات والتُّراث والوثائق. الكويت.

٢٨- **دَرْء تعارُض العقل والنَّقل**: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميَّة، تحقيق: محمّد رشاد سالم، مصوّرة دار الكُنوز الأدبيَّة. القاهرة.

٢٩- **الدُّرَّة فيما يجب اعتقادُه**: للفقيه الأصوليّ أبي محمّد علي بن أحمد بن حزم الأندلسيّ، تحقيق: عبد الحقّ التّركمانيّ، دار ابن حزم. بيروت.

٣٠- **الذّبّ الأحمد عن «مُسنَد أحمد»**: تأليف الإمام أبي عبد الرّحمن محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، دار الصِّدِّيق. السُّعوديّة.

٣١- **الرّدّ الوافر على مَن زَعَمَ بأنّ مَن سمّى ابن تيميّة شيخ الإسلام كافر**: تأليف الحافظ محمّد بن أبي بكر ابن ناصر الدِّين الدِّمشقيّ الشّافعيّ، حقّقه: زهير



الشّاويش، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٣٢- **رسالة إلى أهل الثّغر**: تأليف أبي الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعريّ، تحقيق: عبد الله شاكر الجنيديّ، مكتبة العلوم والحكم. المدينة النّبويّة.

٣٣- **الرِّسالة**: للإمام محمّد بن إدريس الشّافعيّ، تحقيق وشرح: المحدِّث أحمد شاكر، مصوَّرة المكتبة العلميَّة. بيروت.

٣٤- **زاد المعاد في هَدي خير العباد**: للإمام شمس الدِّين أبي عبد الله محمّد ابن قيِّم الجوزيَّة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، الطّبعة الثّالثة، مؤسّسة الرِّسالة. بيروت.

٣٥- **سلسلة الأحاديث الصّحيحة**: تأليف الإمام محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، مكتبة المعارف. الرِّياض.

٣٦- **السُّنَّة**: للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم، تحقيق: الأستاذ باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصُّميعيّ. الرِّياض.

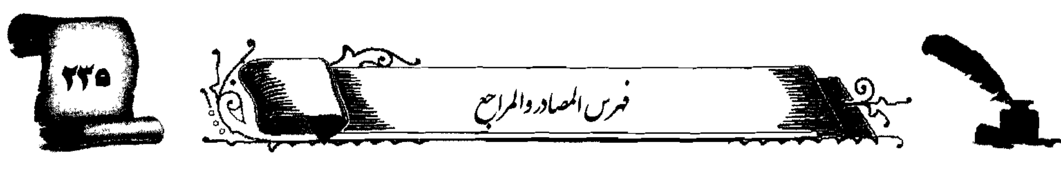
٣٧- **السُّنَّة**: للإمام أبي بكر أحمد بن محمّد بن هارون بن يزيد الخلّال، تحقيق: عطيّة بن عتيق الزّهرانيّ، دار الرّاية. الرِّياض.

٣٨- **السُّنَن الكُبرَى**: للحافظ أبي بكر أحمد بن الحُسين البيهقيّ، تحقيق: عبد الرّحمن المعلّميّ اليمانيّ، مُصوّرة دار المعرفة. بيروت.

٣٩- **السُّنَن**: للإمام الحافظ أبي داود سُليمان بن الأشعث الأزديّ السِّجستانيّ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وغيره، مؤسّسة الرِّسالة العالميّة. بيروت.

٤٠- **سِيَر أعلام النُّبلاء**: تأليف الإمام شمس الدِّين محمّد بن أحمد بن عُثمان الذّهبيّ، تحقيق: الشّيخ شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسّسة الرِّسالة. بيروت.

٤١- **السَّيل الجَرّار المتدفِّق على حدائق الأزهار**: تأليف الإمام محمّد بن



عليّ الشّوكانيّ، تحقيق: محمّد صُبحي بن حسن حلّاق، دار ابن كثير. دمشق.

٤٢- **شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة مِن الكتاب والسُّنَّة وإجماع الصَّحابة والتّابعين مِن بعدِهم**: تأليف الشّيخ الإمام الحافظ هبةُ الله اللّالَكائيّ، تحقيق: الأستاذ أحمد بن سعد بن حمدان الغامديّ، دار طيبة. الرِّياض.

٤٣- **شرح السُّنَّة = شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة**.

٤٤- **شرح السُّنَّة**: تأليف الإمام أبي محمّد الحسن بن عليّ البربهاريّ، تحقيق: أبي ياسر خالد بن قاسم الرّداديّ، مكتبة الغرباء الأثريّة. المدينة النبويَّة.

٤٥- **شرح السُّنَّة**: للإمام المحدِّث أبي محمّد الحسين بن مسعود البغويّ، تحقيق: زهير الشّاويش وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٤٦- **شرح العقيدة الطّحاويّة**: للعلّامة ابن أبي العِزّ الحنفيّ، حقَّقها وراجعَها: جماعة مِن العُلماء، وخرّج أحاديثها: محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ.

٤٧- **شرح حديث جبريل -عليه السّلام-**: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، تحقيق: الأستاذ عليّ بن بخيت الزّهرانيّ، دار ابن الجوزيّ. الدّمّام.

٤٨- **شرح صحيح البخاريّ**: للفقيه أبي الحسن عليّ بن خلف بن عبد الملك، الشَّهير بابن بطّال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرّشد. الرِّياض.

٤٩- **شرح صحيح مُسلم = المنهاج**.

٥٠- **شَرح مُشكِل الآثار**: للمحدِّث الفَقيه أبي جعفر أحمد بن محمّد بن سلامة الطّحاويّ، تحقيق: شُعيب الأرنؤوط، مؤسَّسة الرِّسالة. بيروت.

٥١- **شرح معاني الآثار**: للإمام أبي جعفر أحمد بن محمّد بن سلامة الطّحاويّ، تحقيق: محمّد زهري النّجّار، مصوّرة دار الكُتُب العلميّة. بيروت.

٥٢- **الشَّريعة = كتاب الشَّريعة.**

٥٣- **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتّعليل**: للإمام شمس الدِّين أبي عبد الله محمّد ابن قيِّم الجوزيَّة، تحقيق: عمر بن سليمان الحفيان، مكتبة العبيكان. الرِّياض.

٥٤- **صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان**: تأليف الأمير علاء الدِّين عليّ ابن بلبان الفارسيّ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرِّسالة. بيروت.

٥٥- **صحيح البخاريّ = الجامع المُسنَد الصَّحيح.**

٥٦- **صحيح مُسلم = الجامع الصّحيح.**

٥٧- **الصَّلاة وحُكم تاركها**: للإمام شمس الدِّين أبي عبد الله محمّد ابن قيِّم الجوزيَّة، تحقيق: الشّيخ عفيف عريس، دار اليوسف. بيروت.

٥٨- **طريق الهجرتَين وباب السّعادتَين**: للإمام شمس الدِّين أبي عبد الله محمّد ابن قيِّم الجوزيّة، تحقيق: يوسف عليّ بديويّ، دار ابن كثير. دمشق.

٥٩- **العُدّة (حاشية العلّامة الصّنعانيّ على إحكام الأحكام)**: للعلّامة محمّد بن إسماعيل الصّنعانيّ، تحقيق: محبّ الدِّين الخطيب وعليّ بن محمّد الهنديّ، المكتبة السّلفيّة. القاهرة.

٦٠- **عقيدة السّلف وأصحاب الحديث أو الرِّسالة في اعتقاد أهل السُّنّة وأصحاب الحديث والأئمّة**: تأليف الإمام أبي عُثمان إسماعيل بن عبد الرّحمن الصّابونيّ، تحقيق: الأستاذ ناصر بن عبد الرّحمن الجديع، دار العاصمة. الرِّياض.

٦١- **العقيدة الطّحاويّة شرح وتعليق**: للإمام محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، إعداد وتقديم: زهير الشّاويش، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٦٢- **العواصم والقواصم في الذّبّ عن سنّة أبي القاسم**: للإمام العلّامة محمّد بن إبراهيم الوزير اليمانيّ، تحقيق: شُعَيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرِّسالة. بيروت.

٦٣- **فتح الباري شرح صحيح البخاريّ**: للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلانيّ، تحقيق: محبّ الدِّين الخطيب، مصوَّرة دار الفِكر. بيروت.

٦٤- **فتح الباري شَرح صحيح البخاريّ**: للحافظ زين الدِّين أبي الفرج عبد الرّحمن ابن شهاب الدِّين، الشّهير بـ: ابن رجب الحنبليّ، تحقيق: طارق عوض الله، دار ابن الجوزيّ. الدّمّام.

٦٥- **فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث**: للحافظ المُؤرِّخ شمس الدِّين أبي الخير محمّد بن عبد الرّحمن السّخاويّ الشّافعيّ، دراسة وتحقيق الأستاذ عبد الكريم الخضير، والأستاذ محمّد بن عبد الله بن فهيد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج. الرّياض.

٦٦- **القاموس المُحيط**: للعلّامة اللُّغويّ مجد الدِّين محمّد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: محمّد نعيم العرقسوسيّ، مُؤسّسة الرِّسالة. بيروت.

٦٧- **كتاب الإيمان**: لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة الحرّانيّ، تحقيق: الإمام محمّد بن ناصر الدِّين الألبانيّ، الطّبعة الخامسة، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٦٨- **كتاب الإيمان**: للإمام أبي عُبيد القاسم بن سلّام البغداديّ، تحقيق: الإمام محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٦٩- **كتاب الإيمان**: للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي شيبة، تحقيق: الإمام محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٧٠- **كتاب الإيمان**: للحافظ محمّد بن إسحاق بن يحيى بن منده، تحقيق: الأستاذ علي بن محمّد بن ناصر الفقيهيّ، دار الفضيلة. الرِّياض.

٧١- **كتاب الشَّريعة**: للإمام المحدِّث أبي بكر محمّد بن الحُسين الآجُرِّيّ، تحقيق: الأستاذ عبد الله بن عمر بن سُليمان الدّميجيّ، دار الوطن. الرِّياض.

٧٢- **المُجتبَى**: للإمام أبي عبد الرّحمن أحمد بن شُعيب النّسائيّ، اعتنَى به ورقَّمه عبد الفتّاح أبو غدّة، مكتب المطبوعات الإسلاميّة. حلب.

٧٣- **مجموع الفتاوى (١-٣٧)**: لشيخ الإسلام أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة الحرّانيّ، مصوّرة دار الفكر. بيروت عن دار ابن القاسم. الرِّياض، جمع وترتيب: عبد الرّحمن بن محمّد بن القاسم وولده محمّد.

٧٤- **المحلَّى**: للفقيه الأصوليّ أبي محمّد عليّ بن أحمد بن حزم الأندلسيّ، تحقيق: أحمد شاكر، مصوّرة دار الجيل. بيروت.

٧٥- **مُختصَر الصَّواعق المُرسَلَة على الجهميّة والمُعطِّلة**: اختصار محمّد الموصليّ، تحقيق: الأستاذ الحسن بن عبد الرّحمن العلويّ، أضواء السَّلف. الرِّياض.

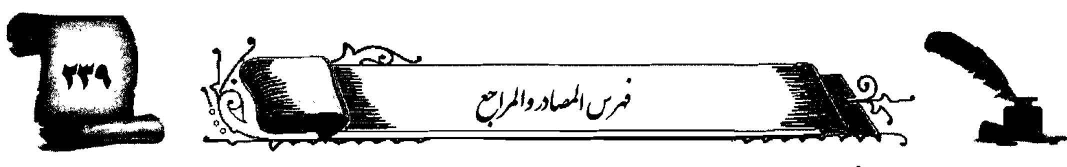
٧٦- **مدارج السّالِكِين بَيْن منازل إيّاك نعبدُ وإيّاك نستعين**: للإمام شمس الدِّين أبي عبد الله محمّد ابن قيِّم الجوزيَّة، تحقيق: عبد العزيز بن ناصر الجُلَيِّل، دار طيبة. الرِّياض.

٧٧- **المدخل إلى السُّنَن الكُبرَى**: للحافظ أبي بكر أحمد بن الحُسَين البيهقيّ، تحقيق: محمّد ضياء الرّحمن الأعظميّ، دار الخلفاء. الكويت.

٧٨- **مسائل الإمام أحمد**: رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السّجستانيّ، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمّد، مكتبة ابن تيميّة. القاهرة.

٧٩- **المُستدرَك على الصَّحيحين**: للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكِم النّيسابوريّ، وبِذَيْلِه: التّلخيص للحافظ الذّهبيّ، مصوّرة دار المعرفة. بيروت.

٨٠- **مسند ابن راهويه**: للإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظليّ المروزيّ، المعروف بـ: ابن راهويه، تحقيق: عبد الغفور عبد الحقّ حُسين البلوشيّ، مكتبة الإيمان، المدينة النبويّة.



٨١- **المُسنَد**: تأليف الإمام أحمد بن محمّد بن حنبل الشّيبانيّ المروزيّ، المطبعة الميمنيّة. القاهرة، مصوّرة دار صادر. بيروت. وطبعة ثانية بتحقيق: الشّيخ شعيب الأرنؤوط وغيره، عن مؤسّسة الرِّسالة. بيروت.

٨٢- **المُسنَد**: للإمام سُليمان بن داود الطّيالسيّ، تحقيق: الأستاذ محمّد بن عبد المحسن التُّركيّ، دار هجر. القاهرة.

٨٣- **مِشكاة المصابيح**: تأليف الحافظ محمّد بن عبد الله الخطيب التَّبريزيّ، تحقيق: شيخنا أبي عبد الرّحمن محمّد ناصر الدِّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٨٤- **مُشكِل الآثار = شَرح مُشكِل الآثار.**

٨٥- **المصنَّف**: للحافظ أبي بكر عبد الرَّزّاق بن همّام الصّنعانيّ، تحقيق: حبيب الرّحمن الأعظميّ، توزيع المكتب الإسلاميّ. بيروت.

٨٦- **المُعجَم الكبير**: للحافظ أبي القاسم سُليمان بن أحمد الطّبرانيّ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السّلفيّ، مصوّرة مكتبة الرُّشد. الرِّياض.

٨٧- **المُعجَم الوسيط**: تأليف الأستاذ إبراهيم أنيس وغيره، مصوّرة مجمع اللُّغة العربيّة. القاهرة.

٨٨- **المعرفة والتّاريخ**: تأليف أبي يوسف يعقوب بن سُفيان البسويّ، تحقيق: الأستاذ أكرم ضياء العمريّ، مكتبة الدّار. المدينة النبويّة.

٨٩- **المُفهِم لِـمَا أَشْكَل مِن تلخيص كتاب مسلم**: تأليف الحافظ أبي العبّاس أحمد بن عُمر بن إبراهيم القُرطبيّ، تحقيق: محيي الدِّين مستو وآخرين، دار ابن كثير. دمشق.

٩٠- **مقالات الإسلاميِّين واختلاف المصلِّين**: تأليف أبي الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعريّ، تحقيق: محمّد مُحيي الدِّين عبد الحميد، مصوَّرة المكتبة العصريَّة. بيروت.

٩١- **المناهج الأصوليّة في الاجتهاد بالرّأي في التّشريع الإسلاميّ**: تأليف الأُستاذ فتحي الدّريني، الشّركة المُتّحدة للتّوزيع. دمشق.

٩٢- **منهاج السُّنَّة**: لشيخ الإسلام أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميَّة، تحقيق: محمّد رشاد سالم، مصوَّرة في مصر مِن غير ناشر.

٩٣- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج**: للإمام محيِي الدِّين أبي زكريّا يحيى بن شرف النّوويّ الدِّمشقيّ، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة. بيروت، والإحالة للأرقام التي على الهامش.

٩٤- **الموافقات**: للعلّامة الأصوليّ أبي إسحاق الشّاطبيّ، تحقيق: شيخي مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفّان. القاهرة.

٩٥- **النِّهاية في غريب الحديث والأثر**: للإمام مجد الدِّين أبي السّعدات المبارك ابن محمّد الجزريّ ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزّاويّ ومحمود الطّناحيّ، المكتبة العلميّة. بيروت.




رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com